2- «تقارب ضروب الحركات في الصّوت، وقد حكى عبد الله ابن مغفّل ترجيعه بمدّ الصّوت في القراءة نحو اء اء اء» «1» ، والمراد أن في الترجيع إشباعا للمد في مواضعه «2» .
3- ويظهر في الترجيع حسن الصوت بتقطيعه، وعلوه، ومنه رجّع الحمام في غنائه «3» ؛ ويدل على العلاقة الوطيدة بين الترجيع والتنغيم ما جاء في رواية أخرى: «لولا أن يجتمع الناس لقرأت لكم بذلك اللحن» أي النغم «4» .
وعند التأمل فلا تنافي بين التأويلات الثلاثة، فتنغيم القراءة يستلزم مد الصوت في مواضعه على هيئة التحقيق البالغ، كما يستلزم الترديد للمقروء، ومنه الترديد الذي يعمد إليه القراء في المحافل عند بلوغ النهاية في تزيين القران بالأصوات.

والقول الجامع في تعريف الترجيع:

أنه ترديد القراءة، وتقارب ضروب الحركات في الصّوت «5» ، وفي ذلك ترديد للصوت في الحلق أي تنغيم له وترنيم مع تفاوت الصوت في الجهر والإخفاء على هيئة الترجيع في الأذان، ومد الصّوت في القراءة نحو اء اء اء.

العلاقة بين الترجيع والترتيل:

يظهر بهذا أن في الترجيع قدرا زائدا على الترتيل، فهو تزيين للقران بالألحان:
ف «في هذا الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت، وقول معاوية: لولا أن يجتمع الناس يشير إلى أن القراءة بالترجيع تجمع نفوس

---

(1) النهاية (2/ 202) ، مرجع سابق.
(2) فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق.
(3) انظر: لسان العرب (8/ 116) ، مرجع سابق.
(4) انظر: فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق.
(5) فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق.

الناس إلى الإصغاء، وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المهيمنة» «1» .
وأما ما روي عن أبي بكرة قال: كانت قراءة رسول الله صلّى الله عليه وسلم المد ليس فيها ترجيع «2» فحديث ضعيف بل قد رماه صيارفة الجرح والتعديل بالوضع، فلا يقاوم ما سبق، ومثله في الضعف وعدم الصحة ما ورد عن قتادة قال: «ما بعث الله نبيا إلا حسن الوجه، حسن الصوت، وكان نبيكم صلّى الله عليه وسلم حسن الوجه، حسن الصوت، وكان لا يرجع» «3» .

العلاقة بين الترجيع والغناء والتغني:

بين الترجيع والغناء: هذا الترجيع ليس كترجيع الغناء وقوانين النغم، إذ إن الغناء المعروف لا ينضبط أو ينضبط بقواعد غير القواعد الضابطة لتلاوة القران كما قال بعض أهل العلم: «معنى الترجيع تحسين التلاوة، لا ترجيع الغناء لأن القراءة بترجيع الغناء تنافى الخشوع الذي هو مقصود التلاوة» «4» .

---

(1) فتح الباري (13/ 515) ، مرجع سابق.

(2) الطبراني في الأوسط (5/ 86) ، مرجع سابق، وقال في مجمع الزوائد (2/ 266) ، مرجع سابق: «رواه الطبراني في الكبير وفيه عمرو بن وجيه وهو ضعيف» ، وقال المناوي في فيض القدير (5/ 173) ، مرجع سابق: «رمز المصنف لحسنه وليس كما ظن فقد قال الهيثمي وغيره فيه عمرو بن وجيه وهو ضعيف وقال مرة أخرى فيه من لم أعرفه وفي الميزان تفرد به عمرو بن موسى يعني ابن وجيه وهو متهم أي بالوضع» .

(3) قال الألباني فيه: «هذا الحديث مرسل لأنه من رواية تابعي الذي لم يذكر فيه الصحابي. (قلت: طرفه الأول ليس بحديث، لأنه لم يرفعه إلى النبي صلّى الله عليه وسلم، ثم إن إسناده غير صحيح، فيه حسام بن مصك، قال الحافظ: «ضعيف يكاد يترك» فلا داعي للتوفيق بينه وبين حديث ابن مغافل الذي قبله كما فعل في الأصل» . انظر: مختصر الشمائل المحمدية ص 165، مرجع سابق.

(4) فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق.

بين الترجيع والتغني: الترجيع تدقيق لوصف التغني فالمعروف «في كلام العرب أن التغني الترجيع بالصوت كما قال حسان:

تغن بالشعر إما أنت قائله ... إن الغناء بهذا الشعر مضمار»

«1» فالترجيع وصف دقيق لكيفية التغني المشروع الذي أمر به النبي صلّى الله عليه وسلم، والظاهر أنه يمثل إحدى الكيفيات التي يتم بها التغني، وقد يكون التغني بغيره فعن علقمة بن قيس قال: بت مع عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ليلة فقام أول الليل ثم قام يصلي فكان يقرأ قراءة الإمام في مسجد حيه يرتل ولا يرجع، يسمع من حوله ولا يرجع صوته، حتى لم يبق من الغلس إلا كما بين أذان المغرب إلى الانصراف منها ثم أوتر «2» .

علاقة الترجيع والتزيين والتغني بالترتيل الواجب:

[مراتب قراءة القرآن الكريم]

في قراءة القران الكريم توجد عندنا مراتب:

1- المرتبة الأولى:

هي مرتبة القراءة المجردة لألفاظ القران الكريم، وهذه المرتبة هي أصل الكلام لا يسمى الكلام كلاما بدونها.

2- المرتبة الثانية:
هي الترتيل لألفاظ القران الكريم: وهي واجبة وجوبا لا مرية فيه، وتزيد على القراءة المجردة بضرورة توفر أركان الترتيل السبعة للكلام المقروء.

3- المرتبة الثالثة:
مرتبة التزيين للكلام المرتل أو التحسين له: فقول النبي صلّى الله عليه وسلم: «زينوا القران بأصوآتاكم» هو شيء زائد على ذات الكلام العربي أي شيء

---

(1) فتح الباري (9/ 71) ، مرجع سابق.
(2) ابن أبي شيبة (2/ 84) ، مسند ابن الجعد ص 368 مجمع الزوائد (2/ 260) ، مراجع سابقة، وقال: «رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح» وعزاه في فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق لابن أبي داود.

زائد على مخارج الحروف، وصفاتها الأصلية؛ لأن هذه تمثل ذات الحرف ...
فيكون التزيين المراد في الحديث يتعلق: بالصفات الفردية العارضة، والصفات التركيبية العارضة فقط ... فالأمر بالتزيين دال على وجوب التزيين لألفاظ القران الكريم أي يدل على وجوب إدغام النون الساكنة في حروفها، وتفخيم الرااات في مواضعها، والزيادة على أصل المد الأصلي، أو المد الواجب الفرعي، كالزيادة على مقدار ثلاث حركات في المتصل، وعلى مقدار حركتين في المنفصل، وعلى مقدار ما يقوم به الكلام في اللازم ...

4- والمرتبة التالية للتزيين مرتبة التغني
وهو تحسين الصوت في ذاته، وتحويله على هيئة الغناء والحداء، فالتزيين للفظ والتغني للصوت، وكمثال على ذلك فإن قوله سبحانه وتعالى: قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتابٌ مُبِينٌ (المائدة: 15) ، قراءتها بحروفها وصفاتها الأصلية يسمى قراءة، فإذا كانت القراءة مع الاهتمام بالصفات العارضة فيها وهي القلقلة في الدال، والزيادة على أدنى ما يقوم به المتصل، والإدغام صار ترتيلا وتزيينا، فإذا ما نغم الصوت صار تزيينا وتغنيا ... ولا شك في التداخل بين الترتيل والتغني والتزيين. فالتغني مرتبة من أعلى مراتب الأداء ... ومن الكيفيات الأعلى في التغني: الترجيع والتحبير:

فأما الترجيع

فقد تقدم، ووصف الترجيع يدل على أنه أخص من التغني، فقد يحصل التغني بدون ترجيع، ولكنه ليس في قوته وجماله، ويدل على العلاقة الوطيدة بين الترجيع والتنغيم قول الراوي: «لولا أن يجتمع الناس لقرأت لكم بذلك اللحن» أي النغم «1» .

(1) انظر: فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق.

وأما التحبير:

فلما مر النبي صلّى الله عليه وسلم على أبي موسى الأشعري وهو يتلو القران من الليل وكان ذا صوت حسن، فوقف واستمع لقراءته وقال: «لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير ال داود قال: يا رسول الله لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيرا» «1» وقال أبو عثمان النهدي: ما سمعت صوت صنج ولا بربط* ولا مزمار مثل صوت أبي موسى رضي الله عنه، ومع هذا قال صلّى الله عليه وسلم: «لقد أوتي مزمارا من مزامير ال داود» «2» .

والتحبير هنا هو شدة التحسين، وقوة الجمال، مع المبالغة في ذلك والمراد بذلك هنا في الصوت حتى يسر به المرء «3» ، فأبو موسى يريد بالتحبير شدة تحسين الصّوت وتحزينه «4» .

وهذا القدر من شدة الحسين ليس بواجب لكنه قد يزيد النشاط في التلاوة، إذ لم ينكر النبي صلّى الله عليه وسلم عدم وجوده، وتدخل فيه الخلقة البشرية، والمنحة الإلهية وفق القواعد المتلقاة.

(1) ابن حبان (16/ 170) ، الحاكم (3/ 529) ، المختارة (5/ 41) ، النسائي في الصغرى (1/ 560) ، مرجع سابق.

* الصّنج العربيّ: هو الذي يكون في الدّفوف ونحوه؛ فأما الصّنج ذو الأوتار فدخيل معرّب، تختص به العجم وقد تكلمات به العرب ... انظر: لسان العرب (2/ 311) ، مرجع سابق. البربط: ملهاة تشبه العود، وهو فارسي معرّب وأصله بربت، لأن الضارب به يضعه على صدره، واسم الصّدر: بر ... انظر: النهاية (1/ 112) ، مرجع سابق.

(2) مسلم (1/ 546) ، البخاري (4/ 1925) ، ابن حبان (3/ 174) ، الترمذي (5/ 693) ، مراجع سابقة، وذكر الشيخ القاري في (سنن القراء) ص 88، مرجع سابق أنه جاءت رواية بلفظ: لشوقت تشويقا وحبرت تحبيرا ... ولم أعثر عليها.

(3) النهاية (1/ 327) ، مرجع سابق.

(4) النهاية (1/ 327) ، مرجع سابق.

خاتمة في التأكيد على تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم أصحابه حسن التصويت بالقران الكريم:
وقد كان النبي صلّى الله عليه وسلم يعلمهم تحسين أصواتهم بالقران ويتحري منهم ذلك فإن الصوت الحسن بالقران يجعل المخلوقات تميل مع القارئ، وتجيبه ويدل لذلك قوله سبحانه وتعالى: وَسَخَّرْنا مَعَ داوُدَ الْجِبالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ (الأنبياء: 79) ، وذلك لطيب صوته بتلاوة كتابه الزبور، وكان إذا ترنم به تقف الطير في الهواء فتجاوبه، وترد عليه الجبال تأويبا.
وقد أوتي النبي صلّى الله عليه وسلم من حسن الصوت حظا عظيما، فبوب ابن حبان: «ذكر البيان بأن المصطفى صلّى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس قراءة إذا قرأ» «1» ، وفي ذلك يقول البراء صلّى الله عليه وسلم قال: سمعت النبي صلّى الله عليه وسلم يقرأ والتين والزيتون في العشاء وما سمعت أحدا أحسن صوتا منه أو قراءة «2» .
وكان الصحابة رضي الله عنهم يقومون بذلك على قدرهم ويسمع النبي صلّى الله عليه وسلم لهم، ويحثهم على المزيد، ويشجع أئمة الإقراء على زيادة التأنق في قراءة القران ويتعهداهم في ذلك فيقرأ على أبي ويسمع من ابن مسعود شيئا قد أقرأه إياه، ويستمع لأبي موسى في غير وقت التعليم، ويسمع هو وعائشة له ولسالم مولى أبي حذيفة «3» ... وربما يتفنون في ذلك بما يزيد عن الحد الواجب فيصلون إلى الترجيع والتحبير.

---

(1) ابن حبان (14/ 224) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (1/ 266) ، ابن خزيمة (1/ 263) ، ابن حبان (14/ 224) ، مراجع سابقة.
(3) ابن ماجة (1/ 425) ، مرجع سابق، وقال في مصباح الزجاجة (1/ 158) ، مرجع سابق: «هذا إسناد صحيح» ، مجمع الزوائد (9/ 300) ، مرجع سابق، وقال: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح» ، الحاكم (3/ 250) ، مرجع سابق.

ولأن الترجيع والتحبير يعتبران من الأنواع الخاصة للتغني بالقران الكريم فإن هذا يقود البحث إلى الكلام عن القراءة بالألحان، وهو ما خصصنا له المطلب الرابع لأهميته.

المطلب الرابع: القراءة بالألحان «1» :
وسبب إيراد هذه المسألة أنها «مبنية على أساس تحسين الصوت بالقران» «2» .

الدلالة اللغوية للحن في هذا الباب:
لا يعدو معنى اللحن في اللغة– من هذه الجهة– أن يكون الصوت المغنّى على نسق منضبط محدد مستملح دون أن يتبادر إلى الذهن أن تصحبه أدوات المعازف كما هو الشائع في لغة الناس اليوم؛ فاللّحن هو الغناء وترجيع الصوت والتّطريب، والتطريب هو تطريب المراد به تقطيع الصوت بالأنغام دون صحبة الة أو معها «3» ويشهد له قول الشاعر:

لقد تركت فؤادك مستجنّا ... مطوّقة على فنن تغنّى
يميل بها، وتركبه بلحن ... إذا ما عنّ للمحزون أنّا
فلا يحزنك أيام تولّى ... تذكّرها، ولا طير أرنّا «4»
وظهر من هذا أن اللحن والترنم والتغني هو ترديد الكلام المقفى الموزون على هيئة منضبطة، وقوانين خاصة، دون علاقة له بأصوات المعازف.

---

(1) أشار إلى هذا الموضوع، كثرة من مؤلفي علم التجويد والتفسير، ويدرجونه ضمن موضوع أعم منه هو أنواع القراءة الممنوعة، انظر– مثلا–: التمهيد ص 55، مرجع سابق.
(2) انظر: الشريعة الإسلامية والفنون ص 307– 318، مرجع سابق.
(3) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (4/ 18) .
(4) انظر: لسان العرب (13/ 382) ، مرجع سابق.

والظاهر ألاحرج في استعمال كلمة ألحان دلالة على نمط معين لقراءة القران الكريم، لجريانها في لسان العرب، ولورودها في المصطلح الشرعي كما سيأتي بعض ذلك، ومن ثم فإن استخدام ألفاظ:
الإيقاع والنغم للدلالة على ذلك ليس فيه ما يسوء، وإن كان الاستعمال العرفي العصري يجعل عدم الاستعمال أولى لارتباطه في لسان العصر بالمعازف مباشرة، وتتلخص معالم تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لهذا النوع من التغني بالقراءة في التالي:

أولا: الأصل الشرعي للقراءة بالألحان:
يعود إلى عدة أركان، وقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم كل هذه الأركان، وهي:
1– الترتيل المقتضي للتأني.
2– تزيين الأصوات وتحسينها بالقران الكريم– على ما تقدم– فيه إيماء لطلب أجمل أنواع التحسين والتزيين، وقد أمرهم صلّى الله عليه وسلم بتحسين أصواتهم عند تلاوة القران الكريم، وتحسين الصوت من حيث هو أمر مختلف عن القراءة بالألحان، ولذا فقد «كان بين السلف اختلاف في جواز القران بالألحان، أما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره لا نزاع في ذلك» «1» .
والمراد بتحسين الصوت على القواعد المتلقاة ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فإن خرج حتى زاد حرفا أو أخفاه حرم «2» .
فالتحسين والتزيين أمران عامان والقراءة بالألحان أمر خاص يدخل ضمنهما مادام الالتزام بقواعد التلاوة وأحكام التجويد قائما.

---

(1) انظر: فتح الباري (9/ 72) ، مرجع سابق.
(2) انظر: فتح الباري (9/ 72) ، مرجع سابق.

3- علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أجمل أنواع التحسين عمليا بأن قرأ بالترجيع وأقرهم على تحبير الصوت، وكان صوته صلّى الله عليه وسلم في قراءة القران غاية في الملاحة وهو المقتدى به، وقد تقدم ذلك كله.

فتحسين الصوت مطلوب من حيث العموم فإن كان التحسين على خصوص قواعد النغم فيظهر ألا مانع بحسب المقدمات السابقة، إلا أن يخاف من المشابهة بين لحن القراءة ولحن الغناء مما يؤدي إلى تهوين شأن القراءة، وترك التعظيم الواجب لها فيمنع ... وقد تقدم أن من أركان الترتيل السكينة والوقار ...

فيلتزم ذلك كذلك.

والذي يتحصل من الأدلة هو ما قاله ابن حجر: «أن حسن الصوت مطلوب فإن لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد رواة الحديث، ومن جملة تحسينه أن يراعى فيه قوانين النغم فإن الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك ما لم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القرااات؛ ولعل هذا مستند من كره القراءة بالأنغام لأن الغالب على من راعى الأنغام ألايراعى الأداء فإن وجد من يراعيهما معا فلا شك في أنه أرجح من غيره لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت واجتناب الممنوع من حرمة الأداء» «1» ، حتى تقرر عند المالكية أن «القراءة بالتلحين سنة، وسماعه يزيد إيمانا بالقران وغبطة ويكسب القران خشية» «2» ، وقال القاضي عياض: «من إعجاز القران أن قارئه لا يمله وسامعه لا يمجه، بل الإكباب على تلاوته يزيده حلاوة، وترديده يوجب له محبة ... وسواء من الكتب لا يوجد ذلك فيها حتى أحدث أصحابها ألحانا وطرقا يستجلبون بتلك

(1) انظر: فتح الباري (9/ 72) ، مرجع سابق.

(2) (العبدري) محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله ت 897 هـ: التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط 2، 1398 هـ.

اللحون تنشيطهم على قراءتها» «1» ، وقالوا: «القلب يخشع للصوت الحسن كما يخضع للوجه الحسن، وما تتأثر به القلوب في التقوى فهو أعظم في الأجر، وقال في العارضة: للصوت الحسن أثر عظيم في النفوس فإن كان المنطق رخيما رقيق الحواشي أوسع الأذن سماعا والنفس ميلا وقبولا وإن كان منغما، ... وذلك هو التحبير في الكلام والتنغيم في الغناء» «2» .

«وأشار الجعبري إلى ذلك بقوله:

اقرأ بألحان الأعارب طبعها ... وأجيزت الأنغام بالميزان»

«3» وعلى هذا نستطيع أن نقول: إن النبي صلّى الله عليه وسلم قد علمهم تحسين أصواتهم بتلاوة

القران الكريم عموما قولا وفعلا تطبيقيا وإقرارا، والقراءة بالألحان إن كانت لا تخرج قراءة القران الكريم عن كونها قراءة للقران الكريم فهي داخلة ضمنا.
وبالجمع بين كل هذه النصوص يتقرر «أنه لا تلازم بين التلحين المذموم وتحسين الصوت المطلوب، وأن التلحين المذموم والأنغام المنهي عنها هو إخراج الحروف عما يجوز له في الأداء كما يصرح به كلام جمهور الأئمة ومنهم الإمام أحمد فإنه سئل عنه في القران فمنعه فقيل له: لم؟ فقال: ما اسمك؟ قال: محمد.
قال: أيعجبك أن يقال لك يا محامد» «4» .

ثانيا: علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن التغني المطلوب ليس مقصودا بالأصالة بل هو مطلوب بالتبع لعظمة القران وتدبره:

---

(1) (أبو الفضل) القاضي عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ: الشفا بتعريف حقوق المصطفى (1/ 277) ، دار الكتب العلمية، 1399 هـ- 1979 م، بيروت- لبنان.
(2) التاج والإكليل (2/ 62) ، مرجع سابق.
(3) نهاية القول المفيد في علم التجويد ص 19، مرجع سابق.
(4) فيض القدير (2/ 65) ، مرجع سابق.

فإن كان التغني مقصودا بالأصالة، والترنم مرغوبا لذاته فقد كرهه النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه فيما رواه عابس الغفاري رضي الله عنه أنهم كانوا معه فوق أجار له فمر بقوم يتحملون فقال: ما هؤلاء؟ قيل: قوم يفرون من الطاعون؟ قال: يا طاعون خذني! يا طاعون خذني! يا طاعون خذني! فقال له ابن أخ له وكانت له صحبة:
تتمنى الموت وقد سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: «لا يتمنى أحدكم الموت ... »
قال: يا ابن أخي أني أبادر خلالا سمعتهن من رسول الله صلّى الله عليه وسلم تكون في اخر الزمان يتخوفهن على أمته إمارة السفهاء، وكثرة الشرط، واستخفاف بالدم، وقطيعه الرحم، ونشوا يتخذون القران مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم في الدين ولا بأعلمهم وفيهم من هو أفقه منه وأعلم يقدمونه يغنيهم غناء، وفي رواية الطبراني في الأوسط «يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا أعلمهم ولا بأفضلهم بعينهم غنى» «1» وفي لفظ: «والرجل يقرأ القران مزامير يغني به القوم، والقوم يقدمون الرجل ليس بخيرهم ولا بأفقههم يغنيهم بالقران» «2» .
فالنشء المذكور اتخذوا أئمة في الصلوات لصوتهم فقط وليسوا أهلا لها لوجود من هو أهل لها ممن هو أقرأ «3» وإن لم يكن لهم حسن الصوت ورغبوا عن ذلك إلى

---

(1) مسند أحمد (3/ 494) ، الطبراني في الطبراني في الكبير (3/ 211) ، وفي الأوسط (1/ 212)

، ابن أبي شيبة (7/ 529) ، مصنف عبد الرزاق (2/ 488) ، شعب الإيمان (2/ 541) ، مراجع سابقة، وقال ابن عبد البر في التمهيد (17/ 147) : «وهذا حديث مشهور» ، وانظر: مجمع الزوائد (2/ 316، و 4/ 199) ، مرجع سابق، وفي (5/ 245) ، وقال: «وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف واحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح» ، ونحوه في مسند أحمد (6/ 22) ، مرجع سابق عن عوف بن مالك، وهو في الحاكم (3/ 501) ، مرجع سابق، عن الحكم بن عمرو الغفاري.

(2) الاحاد والمثاني (2/ 268) ، مرجع سابق.

(3) وليس لوجود الأعلم كما في معتصر المختصر (2/ 282) ، مرجع سابق لأنه لا يقدم على الأقرأ.

حسن الصوت راغبين عن السنة فذمّوا فلذا بادر الموت، «وليس من ذلك من يحسن صوته ليرق قلبه، أو قلوب سامعيه في شيء حتى لو اجتمع مستحقان للإمامة وأحدهما حسن الصوت يقدم على الذي ليس معه حسن الصوت، فلا تعارض كيف وقد وصفه الله تعالى بأنه لا ينطق عن الهوى وعن عمر بن الخطاب أنه كان إذا رأى أبا موسى قال: ذكرنا يا أبا موسى فيقرأ عنده وكان حسن الصوت» «1» .

ثالثا: علم النبي صلّى الله عليه وسلم أصحابه قراءة القران بلحون العرب وعاداتها في التنغيم، ونهاهم عن قراءته باللحون التي يستخدمها أهل الفسق والكبائر:

فعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «اقرؤا القران بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق فإنه سيجيء بعدي قوم يرجعون بالقران ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم» «2» ، والذي ذكره ابن الأثير في النهاية في رواية هذا الحديث أنه «وإياكم ولحون أهل العشق» «3» .

فقوله: «اقرؤوا القران بلحون العرب» أي تطريبها «وأصواتها» أي ترنماتها الحسنة التي لا يختل معها شيء من الحروف عن مخرجه؛ لأن القران لما اشتمل عليه من حسن النظم، والتأليف والأسلوب البليغ اللطيف يورث نشاطا للقارئ

---

(1) معتصر المختصر (2/ 282) ، مرجع سابق.

(2) الطبراني في الأوسط (7/ 183) ، شعب الإيمان (2/ 540) ، مرجعان سابقان، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (7/ 169) ، مرجع سابق: «وفيه راو لم يسم وبقية أيضا» ، وفي فيض القدير (2/ 66) : «رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي من حديث بقية عن الحصين الفزاري عن أبي محمد عن حذيفة» ، قال ابن الجوزي في العلل: «حديث لا يصح وأبو محمد مجهول وبقية يروي عن الضعفاء

ويدلسهم» قال الهيثمي: «فيه راو لم يسم وفي الميزان تفرد عن أبي حصين بقية وليس بمعتمد والخبر منكر» .
(3) النهاية (4/ 242) ، مرجع سابق.

لكنه «إذا قرئ بالألحان التي تخرجه عن وضعه تضاعف فيه النشاط وزاد به الانبساط، وحنت إليه القلوب القاسية، وكشف عن البصائر غشاوة الغاشية» «1» وقوله «وإياكم ولحون أهل الكتابين» «أي احذروا لحون اليهود والنصارى وأهل الفسق من المسلمين يخرجون القران عن موضعه بالتمطيط بحيث يزاد حرف أو ينقص حرف فإنه حرام إجماعا كما ذكره النووي في التبيان «ترجيع الغناء» أي أهل الغناء ورهبانية النصارى وأهل النوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم بنحو محبة الشبان والنساء وقلوب من يعجبهم شأنهم فإن من أعجبه شأنهم فمال مصيره منهم» «2» .
فقراءة القران تكون باللحن الذي يتنوع ويستعمل من قبل فئتين متقابلتين:

الفئة الأولى:
فئة تقرؤه وفق ما اعتادته العرب في تلحينها منضبطا بقواعد لغتها وهو ما عليه عامة المسلمين الذين يقرأون القران منضبطا أداؤه بأحكام التجويد ويبقى الاختلاف بينهم عائدا إلى مدى الملاحة في الصوت وهو أمر عائد إلى الجبلة البشرية، والطبيعة الخلقية «3» ، ويحكى عن الشيخ تقي الدين محمد بن أحمد الصائغ ت 725 هـ أنه قرأ يوما في صلاة الصبح (وتفقد الطير) وكررها فنزل طائر على رأسه يسمع قراءته فنظروا إليه فإذا هو هدهد، وقد أسلم جماعة من اليهود والنصارى بمجرد سماع قراءة سبط الخياط عبد الله بن علي البغدادي ت 541 هـ.

الفئة الثانية:
فئة هم أهل الكتابين والنوح والغناء والرهبانية حيث يسير إما على ذوق فاعله دون قواعد ضابطة، وإما على قواعد ونواميس الإيقاع والغناء

---

(1) فيض القدير (2/ 65) ، مرجع سابق.
(2) فيض القدير (2/ 65) ، مرجع سابق.
(3) النهاية (4/ 241) ، مرجع سابق.

غير المنضبطة بأحكام التجويد فهذا هو الممنوع، «ويشبه أن يكون أراد هذا الذي يفعله قرّاء الزّمان من اللّحون الّتي يقرأون بها النّظائر في المحافل فإن اليهود والنّصارى يقرأون كتبهم نحوا من ذلك» «1» .

كيف ظهر أتباع ألحان الغناء في القراءة:

أوّل من قرأ بالألحان عبيد الله بن أبي بكرة، وكانت قراءته حزنا ليست على شيء من ألحان الغناء والحداء، فورثه عنه حفيده عبيد الله بن عمر، ولذلك يقال قرأت العمريّ، وأخذ ذلك عنه سعيد العلّاف الإباضيّ «2» ، وصار سعيد رأس هذه القراءة في زمنه وعرفت به، لأنه أتصل بالرشيد فأعجب بقراءته وكان يحظيه ويعطيه حتى عرف بين الناس بقارئ أمير المؤمنين، وكان القراء بعده: كالهيثم، وأبان، وابن أعين، وغيرهم ممن يقرؤن في المجالس أو المساجد، يدخلون في القراءة من ألحان الغناء والحداء والرهبانية، فمنهم من كان يدس الشيء من ذلك دسا خفيا، ومنهم من يجهر به حتى يسلخه، فمن هذا قراءة الهيثم أَمَّا السَّفِينَةُ فَكانَتْ لِمَساكِينَ (الكهف: 79) فإنه كان يختلس المد اختلاسا فيقرؤها (لمسكين) وإنما سلخه من صوت الغناء كهيئة اللحن في قول الشاعر:

أما القطاة فإني سوف أنعتها ... نعتا يوافق عندي بعض (مفيها)

أي ما فيها، حتى كان الترمذي محمد بن سعيد في المائة الثالثة، وكان الخلفاء والأمراء يؤمئذ قد أولعوا بالغناء، فقرأ محمد هذا على الأغاني المولدة المحدثة سلخها في القراءة بأعيانها «3» .

---

(1) النهاية (4/ 242) ، مرجع سابق.

(2) لسان العرب (15/ 137) ، مرجع سابق.

(3) تاريخ اداب العرب (1/ 61) ، مرجع سابق.

وعلى هذا فالنواميس التي يجوز بها استعمال قوانين الإيقاع عند التلاوة هي «1» :

1- الالتزام بضوابط التجويد وأركان الترتيل دون شطط.

2- وإبقاء الجو القراني على حاله من التحزين والخشوع والإخبات.

3- ألايتولد من حروف ليست من القران كزيادة ألف أو تطويل الحركة القصيرة إلى طويلة، وهو ما يعبر عنه العلماء بالتمطيط.

4- ألايترتب على ذلك التقصير في أداء حركة طويلة، أو البتر في حرف لين، أو حرف مشدد مثل التقصير في تشديد (ذرية) ونحو ذلك.

5- عدم الغلو في التلحين حتى يظهر أنه الغاية من القراءة لا أنه يعين على تدبر القراءة، فيكون صاحبه مفتونا قلبه وقلب من يسمعه لدرجة أنه لا يسمع القران إلا له، لا لأنه القران.

6- عدم الغلو في طلب اللحن حتى يبحث عن أصوله من غناء اللاهين، ويصبح فنا مستقلا عن المراد منه «2» ، يبذل له التكلف، ويخرج به عن طبيعة المرء ...

كما قال ابن الجزري:

---

(1) قد ظهر مما سبق ومما يتلخص الان الإطار العام لبحث هذه القضية، فالبحث لا يتناولها بالإسفاف الذي تناولها به صاحب كتاب (ألحان السماء) الذي يشير إلى الثروة الكبيرة التي يكتسبها القارئ الفنان عند امتلاكه اسطوانات باخ وموزارت وبيتهوفن ولست، وضرورة النهل منها ... وعلى الرغم من أن المكتبة الإسلامية العصرية تفتقر إلى تراجم القراء المتأخرين، وقد ظهر في هذا الكتاب أنه يريد أن يسد جزا من ذلك ... إلا أن أسلوب التناول كان غير لائق، ولا يستند على البحث العلمي، أو الصبغة الشرعية. انظر: محمود السعدني: ألحان السماء، كتاب اليوم يصدر عن دار أخبار اليوم أول كل شهر، عدد يناير 1996 م.
(2) انظر: أيمن سويد: البيان لحكم قراءة القران الكريم بالألحان، قرظه سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط 1، 1412 هـ/ 1991 م، حيث نقل المؤلف فتاوى للعلماء الأقدمين والمعاصرين الذين منعوا القراءة بالألحان، وانظر: كيف يتلقى القران؟ اداب التلاوة وأحكام التجويد ص 29، مرجع سابق.

مكملا من غير ما تكلف ... باللطف في النطق بلا تعسف
فالقراءة بالألحان مع مخالفة هذه الشروط هو الذي كرهه العلماء ومنعوه، وهو الذي قالوا فيه «ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان والموسيقى فيأخذون في كلام الله مأخذهم في التشبيب والعزل فإنه من أسوأ البدع فيجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير» «1» ، وجاء زياد النميري مع القراء إلى أنس بن مالك رضي الله عنه فقيل له:
اقرأ فرفع صوته وطرّب، وكان رفيع الصوت فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء فقال: يا هذا ما هكذا كانوا يفعلون وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه، وفي ترجمة الحافظ السلفي: أزال من جواره منكرات كثيرة رأيته منع القراء بالألحان وقال: هذه القراءة بدعة اقرؤا ترتيلا «2» .

الاستعانة على تحسين الصوت بالوسائل المشروعة كالمحاكاة:

ويستفاد من النصوص السابقة، ومنها قول ابن أبي مليكة راوي حديث (التغني) حينما قيل له: أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت ماذا يصنع؟ قال: يحسنه ما استطاع.
«أنه لقارئ القران أن يستعين بما تيسر له من الوسائل لتحسين صوته، ومنها أن يتعلم من قانون النغم وما يختاره أو يختار له من الألحان المناسبة لقراءة القران، وذلك بقدر ما يحتاج إليه للتغني بالقران، يتلقى ذلك عن شيخه الذي يقرئه إن كان ممن يتقن ذلك.
ومنها: التقليد والمحاكاة، بأن يحاكي شيخه، وهذا لا بد منه عند التعلم، أو يحاكي أحد المتقنين من القراء أصحاب الأصوات الحسنة، والأنغام المؤثرة،

(1) فيض القدير (4/ 68) ، مرجع سابق.
(2) تذكرة الحفاظ (4/ 1302) ، مرجع سابق.

كالمنشاوي، أو عبد الباسط عبد الصمد، أو أصحاب الترتيل المتقن حدرا وتحزينا من أئمة التراويح الذين يصدحون في المحاريب بأجمل الأصوات وأحسن الأداء» «1» ففي حديث الترجيع «قلد الصحابي– وهو عبد الله بن مغافل– النبي صلّى الله عليه وسلم في ترجيعه بذلك اللحن، والتابعي– وهو معاوية بن قرة– كاد أن يفعل.
أفلا يشرع لكل قارئ أن يحاكي النبي صلّى الله عليه وسلم في هذا اللحن؟
وهل يلزم أن ينقل إلينا نص بأن الصحابة كانوا يحاكونه صلّى الله عليه وسلم في لحنه؟
ألا يكفي ما نعلمه من شدة حرصهم على متابعته والاقتداء به.
إذا كان لكل تلميذ أن يحاكي شيخه في أدائه، وصوته، ولحنه، أفلا نحاكي معلمنا الأول وإمامنا ونبينا وسيدنا صلّى الله عليه وسلم في ذلك كله؟!» «2» .

(1) انظر: سنن القراء ص 107، مرجع سابق.
(2) انظر: سنن القراء ص 108، مرجع سابق.

المبحث السادس: تعليمه صلّى الله عليه وسلم الملحقات بأحكام التجويد:
من الأبواب التي تطرقها كتب التجويد أبواب الاستعاذة والبسملة، وأحكام الختم، وأحكام الوقف، وأحكام الجهر والإسرار، وقد صنفها الباحث اجتهادا فجعلها ملحقات بأحكام التجويد وليست منه لأنها لا تتعلق بحق الحرف أو مستحقه، ويروم هذا المبحث كشف تفاصيل تعليم هذه الأبواب والمسائل من النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه، ولذا انقسم هذا المبحث إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الابتداء.
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الختم.
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الوقف.
المطلب الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الجهر والإسرار بقراءة القران.
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الابتداء:
والمراد بالابتداء هنا ابتداء القراءة لا الابتداء المعروف في أحكام التجويد الذي يقابل الوقف، وتتعلق

بالابتداء الأحكام التالية من حيث تعليمه صلّى الله عليه وسلم:

أولا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم الاستعاذة في أول القراءة:
أمر الله جل جلاله نبيه صلّى الله عليه وسلم بالاستعاذة عند أول كل قراءة فقال سبحانه وتعالى: فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ (النحل: 98) أي إذا أردت أن تقرأ فأوقع الماضي موقع المستقبل كما قال الشاعر:
وإني لاتيكم لذكرى الذي مضى ... من الود واستئناف ما كان في غد

أراد ما يكون في غد، ومثله: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ (القمر: 1) وهو كثير «1» .
وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الاستعاذة بعد القراءة وقال به داود وعقب ابن العربي على ذلك قائلا: «انتهى العيّ بقوم إلى أن قالوا: إذا فرغ القارئ من قراءة القران يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم وقد روى أبو سعيد الخدري أن النبي صلّى الله عليه وسلم كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة وهذا نص» «2» .
والظاهر أنه إن صح عن البعض أن الاستعاذة تكون بعد القراءة: فإنهم لا يعنون بها حال الفراغ وإنما أثناء القراءة زيادة على التعوذ قبل القراءة، وذلك طردا للوسواس الحادث في الأثناء إن قوي شيطانه على الإنسان، كما يحدث في الصلاة فإن التعوذ مجمع على مشروعيته قبل قراءة الفاتحة في الصلاة، وقد يتكرر لعارض اشتداد الوسواس كما جاء ذلك عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثا» قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني «3» ، فتكون فائدتها امتثال الأمر بالاستعاذة من وسوسة الشيطان عند القراءة كما قال سبحانه وتعالى: وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلَّا إِذا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ (الحج: 52) ؛ إذ إن معنى الاستعاذة: الاستجارة والتحيز إلى الشيء على معنى الامتناع به من المكروه، والله عياذي أي ملجئي ... فالالتجاء

(1) انظر: القرطبي (1/ 86) ، مرجع سابق.
(2) أحكام القران لابن العربي (1/ 88) ، مرجع سابق.
(3) مسلم (4/ 1728) ، مرجع سابق.

والاعتصام مطلوب ابتداء وأثناء حتى يتم العمل، ولذا مال بعض المفسرين إلى اعتبار التعوذ فرض، لظاهر الأمر في الاية فإذا نسيه القارئ، وذكره في بعض الحزب قطع وتعوذ ثم ابتدأ من أوله، وقيل: يستعيذ ثم يرجع إلى موضعه الذي وقف فيه «1» .

الصيغة التي علمهم صلّى الله عليه وسلم إياها:
هي تلك الواردة في سورة النحل، لكن أولها أعوذ، ولم يثبت أنه استخدم لفظة أستعيذ، وقد قالها النبي صلّى الله عليه وسلم بصيغتها في غير ما موقف كما في الحديث السابق، وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «إذا اجتمع أهل النار في النار، ومعهم من شاء الله من أهل القبلة قال الكفار للمسلمين: ألم تكونوا مسلمين؟ قالوا: بلى! قالوا: فما أغنى عنكم إسلامكم وقد صرتم معنا في النار؟ قالوا: كانت لنا ذنوب فأخذنا بها، فسمع الله ما قالوا: فأمر من كان في النار من أهل القبلة فأخرجوا فلما رأى ذلك من بقي من الكفار في النار قالوا: يا ليتنا كنا مسلمين فنخرج كما خرجوا» ، ثم قرأ رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم الر تِلْكَ آياتُ الْكِتابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ (1) رُبَما يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كانُوا مُسْلِمِينَ (الحجر: 1- 2) «2» ، وفي هذا إشارة إلى أن النبي صلّى الله عليه وسلم كان يبدأ الاية التي يتلوها في حديثه بالاستعاذة.

---

(1) انظر القرطبي (1/ 88) ، مرجع سابق.
(2) وقال في مجمع الزوائد (7/ 45) ، مرجع سابق، «رواه الطبراني وفيه خالد بن نافع الأشعري قال أبو داود: متروك قال الذهبي: هذا تجاوز في الحد فلا يستحق الترك فقد حدث عنه أحمد بن حنبل وغيره وبقية رجاله ثقات» .

وقد وردت الزيادة على هذه الصيغة «1» :
إن كانت الزيادة تنزيها لله سبحانه وتعالى، أو ذما للشيطان فقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم إذا قام من الليل إلى الصلاة كبر ثلاثا ثم قال: «سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول لا إله إلا الله» ثلاث مرات ثم يقول «الله أكبر» ثلاثا ثم يقول «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ» «2» ، ومثله عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه «3» ، ومثله في صيغة الاستعاذة عن أبي أمامة الباهلي «4» إلا أنه قال في رواية أخرى: ثم يقول «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزة ونفخه وشركه» «5» ، وعن عائشة رضي الله عنها في ذكر الإفك قالت: جلس رسول الله صلّى الله عليه وسلم وكشف عن وجهه وقال: «أعوذ بالسميع» أو قال «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم» إِنَّ الَّذِينَ جاؤُ بِالْإِفْكِ الاية «6» ولكن قال أبو داود: أخاف أن يكون أمر الاستعاذة من كلام حميد «7» ،

(1) انظر في هذه المسألة: الشاطبية باب الاستعاذة ص 25، طيبة النشر باب الاستعاذة ص 38، وشروحهما وانظر: القرطبي (1/ 87) .
(2) أحمد (3/ 50) ، أبو داود (1/ 206) ، الترمذي (2/ 10) ، وقال الهيثمي في المجمع (2/ 265) : «رواه أحمد ورجاله ثقات» .
(3) سنن أبي داود (1/ 203) ، أحمد (4/ 85) ، مرجعان سابقان، وفيه: قال عمر وهمزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر، وقال ابن ماجة: المؤتة يعني الجنون والنفث: نفخ الرجل من فيه من غير أن يخرج ريقه والكبر: التيه.
(4) أحمد (5/ 253) ، مرجع سابق.
(5) رواه أحمد (5/ 253) ، مرجع سابق، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (2/ 265) ، مرجع سابق: «رواه أحمد وفيه من لم يسم» .
(6) أبو داود (1/ 208) ، البيهقي في الكبرى (2/ 43) ، مرجعان سابقان.
(7) انظر: سنن أبي داود (1/ 208) ، مرجع سابق.

هذا مع أن العلماء أجمعوا على أن التعوذ ليس من القران ولا اية منه «1» ، وأما ما روي عن ابن مسعود أنه قال: قلت: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فقال لي النبي صلّى الله عليه وسلم: «يا ابن أم عبد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا أقرأني جبريل عن اللوح المحفوظ عن القلم» «2» فهو حديث لا يعرف ويرده ما سبق من أحاديث.
ولذا ذهب المقرئون إلى عدم التزام هذه اللفظة بعد إذ رأوا أن التزامها ليس واجبا، فجاء عن ابن القاسم أن الاستعاذة: أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم بسم الله الرحمن الرحيم «3» فهذا مما للاجتهاد البشري مدخل في التصرف في لفظه، وإن كان الوارد في الاية هو الأفضل، ولذا قال ابن عطية: «وأما المقرئون فأكثروا في هذا من تبديل الصفة في اسم الله تعالى وفي الجهة الاخرى كقول بعضهم: أعوذ بالله المجيد من الشيطان المريد ونحو هذا مما لا أقول فيه: نعمت البدعة ولا أقول: إنه لا يجوز» «4» .

ثانيا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم البسملة «5» :
علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن البسملة فصل بين السور من الناحية العامة، وأنها تقرأ حال الابتداء بالسورة، عند ابتداء القراءة أو أثنائها وهذا مجمع عليه بين القراء «6» ،

(1) انظر: القرطبي (1/ 86) ، مرجع سابق.
(2) القرطبي (1/ 87) ، مرجع سابق.
(3) انظر: القرطبي (1/ 86) ، مرجع سابق.

(4) تفسير ابن عطية (1/ 120) ، مرجع سابق.
(5) انظر في معناها: القرطبي (1/ 100) ، مرجع سابق.
(6) لذا قال الشاطبي– رحمه الله تعالى–: ولا بد منها في ابتدائك سورة سواها ... انظر الشاطبية ص 26، مرجع سابق.

بغض النظر عن كونها اية من الفاتحة، أو من كل سورة، أو ليست باية، ومن المؤشرات على هذا التعليم: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم «1» ، وهذا يعني أنهم كانوا يعلمون أن هذه الاية أو الايات التي نزلت ابتداء سورة جديدة بأن يقرأ النبي صلّى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم عند قراءتها، وإلا فهي من سورة سابقة يخبرهم بها صلّى الله عليه وسلم كما تلقاه من جبريل عليه السّلام فعند ابتداء السورة لا بد من ذكر البسملة في القراءة بغض النظر عن الخلاف المذكور؛ ولما وصفت أم سلمة قراءة رسول الله صلّى الله عليه وسلم ذكرت أنه يبدأ بالبسملة فقالت: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين يقطع قراءته (اية اية) «2» ، ولما قرأ عليهم سورة الكوثر قرأها عليهم: بسم الله الرحمن الرحيم:
إِنَّا أَعْطَيْناكَ الْكَوْثَرَ (1) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ (2) إِنَّ شانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ (3) (سورة الكوثر) ...
الحديث «3» ، وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يقول: تفتتح القراءة ب بسم الله الرحمن الرحيم «4» ، وهل هذا اجتهاد منه أم له حكم الرفع؟ احتمال ...
وقوله (القراءة) قد يريد السورة كما سبق في حديثه المرفوع، وقد يريد القراءة ولو كانت من غير أول السورة ... ويكون عند هذا شاهدا لمن قال: يبسمل في أثناء السور «5» .

---

(1) المختارة (10/ 315) ، النسائي في الصغرى (1/ 250) ، أبو داود (1/ 209) ، مراجع سابقة.
(2) أبو داود (4/ 37) ، الحاكم (2/ 252) ، واللفظ له، البيهقي في الكبرى (2/ 44) ، مراجع سابقة، وما بين القوسين له، الدارقطني (1/ 307) ، مرجع سابق، وخرجه أيضا في (1/ 312) وقال: «إسناده صحيح وكلهم ثقات» .
(3) مسلم (1/ 300) ، مرجع سابق.
(4) البيهقي في الكبرى (2/ 49) ، مرجع سابق، ولم يكر الاستعاذة لأنها ليست من القران بالإجماع.
(5) انظر: الشاطبية عند قول الناظم في باب البسملة ص 26، مرجع سابق: وفي الأجزاء خير من تلا.

وعلمهم صلّى الله عليه وسلم كيفية ترتيلها:
فسئل أنس بن مالك رضي الله عنه كيف كانت قراءة رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: كانت مدا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم «1» .

وعلمهم صلّى الله عليه وسلم كيفية الوقف فيها:
وأنه يكون عند اخرها كما روت ذلك أم سلمة رضي الله تعالى عنها ففي لفظ عنها: أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم فعدها اية، الحمد لله رب العالمين ايتين، الرحمن الرحيم ثلاث ايات، مالك يوم الدين أربع ايات، وقال هكذا إياك نعبد وإياك نستعين وجمع خمس أصابعه «2» .

وكان صلّى الله عليه وسلم يعلمهم أنها من لوازم القراءة في سورة الفاتحة:
وهذا متفق عليه بين القراء، فعن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «إذا قرأتم الحمد لله رب العالمين فاقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم إنها أم القران وأم الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم أحد اياتها» «3» .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اية من كتاب الله أغفلها الناس بسم الله الرحمن الرحيم «4» .

---

(1) البخاري (4/ 1925) ، ابن حبان (14/ 223) ، مرجعان سابقان.
(2) انظر تخريج ما قبله.
(3) البيهقي في الكبرى (2/ 45) ، الدارقطني (1/ 312) ، مرجعان سابقان.
(4) الفضائل لأبي عبيد ص 218، مرجع سابق، وانظر: تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، وقال ابن كثير: «إسناده جيد» .

وعلمهم صلّى الله عليه وسلم الجهر بها أحيانا في الصلاة «1» :
فعن نعيم المجمر قال: كنت وراء أبي هريرة رضي الله عنه فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القران حتى بلغ وَلَا الضَّالِّينَ (الفاتحة: 7) قال: امين وقال: الناس امين ... ويقول إذا سلم والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلّى الله عليه وسلم «2» .

وعلمهم صلّى الله عليه وسلم المخافتة بها أحيانا أخرى في الصلاة وغيرها:
وقد تكون المخافتة لعارض يقتضي ذلك كما جاء عن سعيد بن جبير قال:
كان المشركون يحضرون بالمسجد فإذا قرأ رسول الله صلّى الله عليه وسلم: بسم الله الرحمن الرحيم قالوا: هذا محمد يذكر رحمان اليمامة يعنون مسيلمة فأمر أن يخافت ببسم الله الرحمن الرحيم ونزل:

وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخافِتْ (الإسراء: 110) «فبقي ذلك إلى يومنا هذا على ذلك الرسم وإن زالت العلة كما بقي الرمل في الطواف وإن زالت العلة وبقيت المخافتة في صلاة النهار وإن زالت العلة» «3» ، والقول بهذا الحديث حال صحته.

هل هي اية؟:
ليس هذا من نطاق البحث، ولكن الباحث يود الإشارة إلى أن الرجوع إلى مناهج كل علم يزيل كثيرا من الخلاف فالصحيح هنا ما قرره حذاق العلماء من

---

(1) وهذا اختيار ابن القيم في الجمع بين النصوص. انظر: زاد المعاد في هدي خير المعاد (1/ 206) .
(2) ابن خزيمة 251، ابن حبان (5/ 100) ، ورواه الدارقطني (1/ 305) ، وقال: «هذا حديث صحيح ورواته كلهم ثقات» .
(3) القرطبي (1/ 96) ، مرجع سابق.

أنها اية من القران في بعض القرااات دون بعض «1» شأنها في ذا كشأن لفظة كلمة (من) في الاية 100 من سورة براءة، بعدد الكوفيين، فهي من القران في قراءة ابن كثير دون غيرها، أو كلمة (هو) في الاية 24 من سورة الحديد فهي من القران في قراءة الجمهور دون قراءة نافع وابن عامر، ولذا اختلف علماء العدد في عدها في الفاتحة «2» ، ولذا فالاستدلال بالاختلاف فيها على نفي قرانيتها غير سديد، كما فعل كثير من المالكية «3» ... وبذلك تجتمع الأقوال ويزول الخلاف– إن شاء الله تعالى–، وأشار إلى هذا الجمع صاحب مراقي السعود في أصول الفقه بقوله:
وليس للقران تعزى البسملة ... وكونها منه الخلاف نقله
وبعضهم إلى القران نظر ... وذاك للوفاق رأي معتبر
وقد اتفقوا على ابتداء السورة بالبسملة ولذا فإن الإمام مالك قال: ولا بأس أن يقرأ بها النافلة ومن يعرض القران عرضا «4» ، بل اختلفت الرواية عنه في إثباتها في أول كل سورة فروى عنه ابتداء القراءة بها في الصلاة الفرض والنفل ولا تترك بحال «5» .

---

(1) انظر: (الشنقيطي) محمد الأمين بن المختار: مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر لابن قدامة ص 55، دار القلم، بيروت، وانظر: شرحه نثر الورود على مراقي السعود، مع تتمته للدكتور محمد ولد سيدي الشنقيطي (1/ 90) ، ط 1، 1415 هـ– 1995 م، دار المنارة للنشر والتوزيع– جدة.
(2) انظر: تفصيل الخلاف في هذه المسألة في: روح المعاني (1/ 40) ، أحكام القران للجصاص (1/ 19) ، بدائع الصنائع (1/ 204) ، حاشية ابن عابدين (1/ 491) ، الإحكام للامدي (1/ 215) ، المستصفى (1/ 82) ، مراجع سابقة.

(3) انظر: تفسير القرطبي (1/ 95) ، مرجع سابق.
(4) القرطبي (1/ 95) ، مرجع سابق، وأما بقية الأئمة الثلاثة فمتفقون على كونها من القران مع خلاف بينهم في تفصيل ذلك.
(5) القرطبي (1/ 96) ، مرجع سابق.

المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الختم:
أحكام الختم كثيرة، ونذكر هنا ما ورد فيه التعليم تصريحا:

أولا: علمهم صلّى الله عليه وسلم الأمد الزماني لختم القران:
فقد علم النبي صلّى الله عليه وسلم أصحابه مدة الختم فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال لي النبي صلّى الله عليه وسلم: في كم تقرأ القران؟ وفي لفظ: قلت يا رسول الله في كم أقرأ القران؟ قال: «اختمه في شهر» وفي لفظ للدارمي: قلت يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «اختمه في خمسة وعشرين» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، وفي لفظ: قلت إني أجد قوة قال: «اختمه في عشرين» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك قال: «اختمه في خمسة عشر» . قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال: «اختمه في عشر» قلت إني أطيق أفضل من ذلك، وفي لفظ: – حتى قال–: «فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك» «1» ، وفي رواية: قال: «اختمه في خمس» قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال: «فما رخص لي» ولفظ الدارمي: قال: «لا» «2» وعنه أيضا قال أمره النبي صلّى الله عليه وسلم أن يقرأ في أربعين ثم في شهر ثم في عشرين ثم في خمسة عشر وفي عشر ثم في سبع قال انتهى إلى سبع «3» وفي لفظ لأبي داود: لم ينزل من سبع «4» .
وقوله: «ولا تزد على ذلك» «أي لا يغير الحال المذكورة إلى حالة أخرى، أي لا يقرؤه في أقل من سبع» «5» .

---

(1) البخاري (7/ 1972) ، مرجع سابق.
(2) الترمذي (5/ 196) ، مرجع سابق، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .
(3) سنن النسائي الكبرى (5/ 25) ، ونحوه في سنن أبي داود (2/ 56) ، وانظر: سنن البيهقي الكبرى (2/ 396) ، مراجع سابقة.
(4) أبو داود (2/ 56) ، مرجع سابق.
(5) انظر: فتح الباري (9/ 97) ، مرجع سابق.

والجمع بين روايتي الثلاث والسبع أن يحمل على «تعدد القصة فلا مانع أن يتعدد قول النبي صلّى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيدا، وكأن النهي عن الزيادة ليس على التحريم كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، وأغرب بعض الظاهرية فقال: يحرم أن يقرأ القران في أقل من ثلاث» «1» ولكن ما استغربه ابن حجر هو الغريب؛ إذ لم يرخص النبي صلّى الله عليه وسلم في أقل من ذلك، إلا أن يوضحه بعمل بعض الصحابة على خلافه دلالة على الجواز، ويكون سبيله في هذا التحقيق سبيل التحقيق في جواز صوم الوصال مع النهي عنه.

وليس هذا خاصا بعبد الله فقد انتشر تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لذلك بين أصحابه فعن سعد بن المنذر الأنصاري رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله أقرأ القران في ثلاث قال:

«نعم» . قال: وكان يقرؤه حتى توفي «2» ، وسعد بن المنذر أنصاري عقبي بدري «3» .

وهل المراد بالقران الوارد في هذه الأحديث الذي سبقه: جميع القران أم بعضه: إذ القصة وقعت قبل وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم وقبل أن يكتمل القران؟.

الجواب: بل المراد من لفظة القران هنا جميعه لعدة أوجه:

1- أن بعض القران لا يحتاج إلى ختم لأنه يصدق على الاية والسورة القصيرة التي تختم في أقل من دقيقة ولا يصدق على ذلك اسم ختم.

---

(1) انظر: فتح الباري (9/ 97) ، مرجع سابق.

(2) الطبراني في الكبير (6/ 51) ، مرجع سابق، وقال في مجمع الزوائد (7/ 171) ، مرجع سابق: «رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف» ، وفي الإصابة (3/ 86) : «سعد بن المنذر الأنصاري ذكره البخاري وقال روى حديثه ابن لهيعة ولم يصح قلت وأخرجه بن المبارك في الزهد عن أبي لهيعة حدثني واسع بن حبان عن أبيه عن سعد بن المنذر الأنصاري أنه قال يا رسول الله أقرأ القران في ثلاث قال نعم إن استطعت وكان يقرؤه كذلك إلى أن توفى وأخرجه الحسن بن سفيان والبغوي من طريق بن لهيعة عن حبان» .

(3) فيض القدير (2/ 61) ، مرجع سابق.

2- أن العبرة بما دل عليه الإطلاق في قوله صلّى في كم تقرأ القران، ويضاف إلى هذا الوجه إشعار السياق بذلك للوجه السابق.

3- أن هذا هو الذي فهمه الصحابي رضي الله عنه: «فكان يقول: ليتني لو قبلت الرخصة» ولا شك أنه بعد نزول شيء جديد من الوحي على النبي صلّى الله عليه وسلم كان يضيفه الصحابي إلى محفوظه، «فالمراد بالقران جميع ما كان نزل إذ ذاك وهو معظمه ووقعت الإشارة إلى أن ما نزل بعد ذلك يوزع بقسطه» «1» .

ثانيا: علمهم صلّى الله عليه وسلم الحد الأعلى لختم القران:

فلا ينبغي لمسلم أن يتجاوزه في ختم الكتاب الكريم فعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال له: «اقرأ القران في أربعين» «2» ، قال بعض أهل العلم: ولا نحب للرجل أن يأتي عليه أكثر من أربعين ولم يقرأ القران لهذا الحديث «3» .

ثالثا: علمهم صلّى الله عليه وسلم الحد الأدني لمدة الختم:
فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أمرني رسول الله صلّى الله عليه وسلم ألاأقرأ القران في أقل من ثلاث «4» وبين صلّى الله عليه وسلم علة ذلك فقال: «لم يفقه من قرأ القران في أقل من ثلاث» «5» ، وشاهده عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه اخر عن ابن مسعود رضي الله عنه: «أقرؤا القران في سبع ولا تقرؤه في أقل من ثلاث» ، وعن

---

(1) فتح الباري (9/ 98) ، مرجع سابق.
(2) الترمذي (5/ 197) ، وقال: «هذا حديث حسن» ، أبو داود (2/ 56) ، مرجع سابق.
(3) الترمذي (5/ 196) ، مرجع سابق.
(4) الدارمي (2/ 502) ، مرجع سابق.
(5) الترمذي (5/ 198) ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح» ، سنن النسائي الكبرى (5/ 25) ، وفي سننه الصغرى (1/ 562) ، مراجع سابقة، وقال في تحفة الأحوذي (8/ 220) ، مرجع سابق: «أي لم يفهم ظاهر معانيه وأما فهم دقائقه فلا يفي به الأعمار والمراد نفي الفهم لا نفي الثواب» .

عائشة أن النبي صلّى الله عليه وسلم كان لا يختم القران في أقل من ثلاث «1» وقد أوصى النبي صلّى الله عليه وسلم عددا من الصحابة بذلك، ومنهم سعد بن المنذر الأنصاري كما تقدم قيل قليل.
وفي أن الأصل لزوم ذلك يقول الترمذي «وقال بعض أهل العلم: لا يقرأ القران في أقل من ثلاث للحديث الذي روي عن النبي صلّى الله عليه وسلم» «2» وهذا اختيار أحمد وأبي عبيد وإسحاق بن راهواه وغيرهم «3» وهذا «أولى ما يرجع إليه في التقديرات ... وذلك لأن الزيادة عليه تمنعه الترتيل» «4» .
من الصحابة رضي الله عنهم لتلاميذهم: كان الصحابة رضي الله عنهم يوصون أصحابهم بذلك فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اقرؤا القران في سبع ولا تقرؤه في أقل من ثلاث وليحافظ الرجل في يومه وليلته على جزئه» «5» ، وقال عبد الله رضي الله عنه: «من قرأ القران في أقل من ثلاث فهو راجز» «6» ، وكان ابن مسعود «يقرأ القران في كل ثلاث وقلما يستعين بالنهار» «7» ، وعنه رضي الله عنه أنه كان يقرأ القران من الجمعة إلى الجمعة وفي رمضان يختمه في كل ثلاث «8» وقد أخذ أصحابه بذلك فعن علقمة أنه كان يقرأ القران في خمس، وكان الأسود بن يزيد يقرؤه في ست

«9» ، وعن أبي بن

---

(1) انظر: فتح الباري (9/ 97) ، مرجع سابق.
(2) انظر: فتح الباري (9/ 97) ، مرجع سابق.
(3) انظر: فتح الباري (9/ 97) ، مرجع سابق.
(4) إحياء علوم الدين (1/ 275) ، مرجع سابق.
(5) البيهقي في الكبرى (2/ 396) ، ابن أبي شيبة (2/ 242) ، مرجعان سابقان، وانظر: تحفة الأحوذي (8/ 219) ، التبيان في اداب حملة القران ص 31 للوقوف على أمثلة كثيرة لعادات السلف الصالح في مدة الختم.
(6) ابن أبي شيبة (2/ 241) ، مرجع سابق.
(7) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، مرجع سابق.
(8) شعب الإيمان (2/ 415) ، مرجع سابق.
(9) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، مرجع سابق.

كعب أنه كان يختم القران في ثمان وأن تميما الداري كان يختم القران في سبع «1» ، وعن أبي العالية قال: كان معاذ يكره أن يقرأ القران في أقل من ثلاث «2» ، وعن زيد بن ثابت قال: لأن أقرأ القران في شهر أحب إلي من أن أقرأه في خمس عشرة وأن أقرأه في خمس عشرة أحب إلي من أن أقرأه في عشر ولأن أقرأه في عشر أحب إلي من أن أقرأه في سبع وأدعو «3» ، وسئل زيد بن ثابت: كيف ترى في قراءة القران في سبع فقال زيد: حسن ولأن أقرأه في نصف أو عشر أحب إلى وسلني لم ذاك قال فإني أسألك قال زيد لكي أتدبره وأقف عليه «4» .

تنبيه حول قراءة الفاتحة وأول سورة البقرة بعد تمام الختمة:

جعل البعض من تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه ختم القران الكريم: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال: يا رسول الله! أي الأعمال أفضل؟ قال: «الحال المرتحل» قال: يا رسول الله! وما الحال المرتحل؟ قال: «صاحب القران يضرب من أوله حتى يبلغ اخره ومن اخره حتى يبلغ أوله كلما حل ارتحل» «5» ، وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رجل إلى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! أي العمل أفضل أو أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الحال المرتحل الذي يفتح القران ويختمه صاحب القران يضرب من أوله إلى اخره ومن اخره إلى أوله كلما

---

(1) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، مرجع سابق.
(2) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، مرجع سابق.

(3) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، مرجع سابق.
(4) الموطأ (1/ 200) ، مرجع سابق.
(5) الترمذي (5/ 197) ، مرجع سابق، قال أبو عيسى: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بن عباس إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي» وهو عند الحاكم (1/ 757) ، مرجع سابق، وقال: «تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أن الشيخين لم يخرجاه» .

حل ارتحل» «1» «وحديث ابن عباس روي أيضا بلفظ قام رجل إلى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! أي العمل أفضل؟ أو قال أي العمل أحب إلى الله؟ قال:
«الحال المرتحل» قال: يا رسول الله! وما الحال المرتحل؟ قال: «فتح القران وختمه من أوله إلى اخره، ومن اخره إلى أوله كلما حل ارتحل» «2» .
وعلى فرض ثبوت هذا الحديث «3» فإن العلماء اختلفوا في معنى الحال المرتحل فذهب بعضهم إلى أنه الذي يختم القران بتلاوته، ثم يفتتح التّلاوة من أوّله شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيحلّ فيه، ثم يفتتح سيره: أي يبتدؤه، وكذلك قرّاء أهل مكة إذا ختموا القران بالتّلاوة ابتدأوا وقرأوا الفاتحة وخمس ايات من أوّل سورة البقرة الى وأولئك هم المفلحون، ثم يقطعون القراءة، ويسمّون فاعل ذلك: الحالّ المرتحل، أي ختم القران وابتدأ بأوّله ولم يفصل بينهما بزمان، وقيل: أراد بالحالّ المرتحل الغازي الذي لا يقفل عن غزو إلّا عقبه باخر «4» وهو الذي أبى ابن القيم– رحمه الله تعالى– في الإعلام سواه وقال عن التأويل الأول: «وهذا لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا استحبه أحد من الأئمة، والمراد بالحديث الذي كلما حل من غزاة ارتحل في أخرى أو كلما حل من عمل ارتحل إلى غيره تكميلا له كما كمل الأول، وأما هذا الذي يفعله بعض القراء فليس مراد الحديث قطعا» «5» ، ولكن يردّ هذا القطع تفسير الحديث في اخره– حال قبوله– سواء كان مرفوعا أم مدرجا، وأشار الإمام الشاطبي إلى عمل أهل مكة في ذلك فقال:

---

(1) الحاكم (1/ 758) ، مرجع سابق.
(2) تحفة الأحوذي (8/ 220) ، مرجع سابق.
(3) إذ إن افته اتية من صالح المري فهو ضعيف. انظر: تهذيب التهذيب (4/ 334) .
(4) انظر: النهاية (1/ 420) ، مرجع سابق.
(5) (ابن القيم) محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ت 751 هـ: إعلام الموقعين عن رب العالمين (4/ 306) ، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد، دار الجيل، بيروت، 1973 م.

وفيه عن المكين تكبيرهم مع الخواتم قرب الختم يروى مسلسلا «1»
ولكن أعمل أهل مكة عن عادة محدثة أم هي عن سنة قديمة توارثها القوم مذ كانت قراءة القران؟
وهل تفسير الحديث يتحقق في هذه الصورة التي يعملون بها؟
فقد قال بعض العلماء: «المقصود من الحديث السير دائما لا يفتر كما يشعر به قوله (من أوله إلى اخره ومن اخره إلى أوله) فقارئ خمس ايات ونحوها عند الختم لم يحصل تلك الفضيلة، وليس المراد الارتحال لفور الحلول فالمسافر السائر لا بد أن ينزل فيقيم ليلة أو بعض ليلة أو بعض يوم أو يعرس» «2» .
والظاهر: أن ذلك قائم على سنة متوارثة، فقد ورد ذلك نصا عن القارئ المكي ابن كثير– رحمه الله تعالى– من رواية البزي وقنبل وغيرهما أنه كان إذا انتهى في اخر الختمة إلى قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ (الناس: 1) قرأ سورة الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ (الفاتحة: 2) وخمس ايات من أول سورة البقرة على عدد الكوفيين وهو إلى وَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (البقرة: 5) لأن هذا يسمى الحال المرتحل ثم يدعو بدعاء الختمة، وقال الحافظ أبو عمرو الداني– رحمه الله تعالى–:
لابن كثير في فعله هذا دلائل من اثار مروية ورد التوقيف فيها عن النبي صلّى الله عليه وسلم وأخبار مشهورة مستفيضة جاءت عن الصحابة والتابعين والخالفين «3» ، وقد روى الحافظ أبو عمرو أيضا بإسناد صحيح عن الأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون إذا ختموا القران أن يقرؤا من أوله ايات، وهذا صريح في صحة ما اختاره القراء وذهب إليه السلف «4» .

---

(1) الشاطبية ص 149، مرجع سابق.
(2) انظر: تحفة الأحوذي (8/ 220) ، مرجع سابق.
(3) انظر: النشر في القرات العشر (2/ 449) ، مرجع سابق.
(4) انظر: النشر في القرات العشر 2/ 440، مرجع سابق.

رابعا: علمهم صلى الله عليه وسلم تنزيه الله سبحانه وتعالى أو تصديقه، والشهادة لرسوله صلّى الله عليه وسلم بالبلا غ حال الانتهاء من قراءته:
فمن اداب ختمه إذا انتهت قراءته أن يصدّق ربه جل جلاله، ويشهد بالبلا غ لرسوله صلى الله عليه وسلم، ويشهد على ذلك أنه حق، ولا يقتصر في ذلك على لفظ بعينه بل بأي لفظ حصل المقصود شرع «1» ، وقد ناقش بعضهم هذه المسألة من زاوية فقهية «2» ، والبحث يذكرها هنا من حيث تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه هذا الأدب:

بعض الألفاظ المشروعة عند الانتهاء من القراءة:

قد وردت مشروعية أن يقول المقرئ للقارئ حسبنا، أو حسبك، أو أمسك لورود روايات مختلفة في هذا الشأن فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «اقرأ

علي» قلت: يا رسول الله! اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال:
«نعم!» فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الاية فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً (النساء: 41) قال: «حسبك الان» فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان «3» وفي رواية فدمعت عيناه وقال حسبنا «4» وفي لفظ قال أمسك وعيناه تذرفان «5» ، ولكن ليس شيء من هذا يدل على تخصيص هذا

---

(1) فلا يرد على هذا التقرير التبديع بلزوم لفظ معين، مع أن ما سيرد عن الصحابة من تعلم من النبي صلّى الله عليه وسلم ينفي ذلك.
(2) انظر– مثلا–: لؤي محمد قبيصي علي الشريف: القسطاس المستقيم في بيان مدى مشروعية صدق الله العظيم عقب تلاوة القران الكريم، المجموعة المتحدة للطباعة، القاهرة، ط بدون، وما ذكر هاهنا أضعاف ما استشهد به من السنة وهو يصح أن يكون أدلة له.
(3) البخاري (4/ 1925) ، مرجع سابق.
(4) النسائي في السنن الكبرى (5/ 28) ، مرجع سابق.
(5) النسائي في السنن الكبرى (5/ 29) ، مرجع سابق.

اللفظ بالذكر حال الانتهاء من القراءة، ويدل على هذا تعدد اللفظ، ولعل المراد من التبويب بيان جواز الإسكات بأي لفظ كان، مع أن المتكلم يرتل كلام الله سبحانه وتعالى، وعدم ذكر التصديق ونحوه من ألفاظ التعظيم والتنزيه هنا لا يدل على العدم المطلق.

أدلة مشروعية الصدقلة «1» أو ما يقوم مقامها من ألفاظ التنزيه:
ويستدل لذلك– حال وجود ضرورة للاستدلال هنا– بقول الله عزّ وجلّ: قُلْ صَدَقَ اللَّهُ (ال عمران: 95) ، «أي قل يا محمد صدق الله فيما أخبر به وفيما شرعه في القران» «2» ، والاستماع إلى القران استماع لخبر الله عزّ وجلّ وكلامه– أخبارا أو أحكاما– فكيف لا يصدق عند الانتهاء من الاستماع وقد علمنا النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك بهذه الاية والمعنى «قل يا محمد صدق الله فيما أخبرنا به» «3» ، وقد فعل النبي صلّى الله عليه وسلم وأنفذ أمر الله عزّ وجلّ في نفسه فكان يقول صدق الله في مواقف متعددة منها:
1– عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال: إن أخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «اسقه عسلا» فسقاه، ثم جاءه فقال: إني سقيته عسلا فلم يزده إلا استطلاقا، فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال: «اسقه عسلا» فقال لقد سقيته فلم يزده إلا استطلاقا فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم:
«صدق الله وكذب بطن أخيك» فسقاه فبرئ «4» ، وما قال ذلك إلا أنه استحضر قوله سبحانه وتعالى: فِيهِ شِفاءٌ لِلنَّاسِ (النحل: 69) .

(1) أي صدق الله العظيم، وهو مصدر منحوت كالبسملة والحوقلة.
(2) ابن كثير (1/ 383) ، مرجع سابق.
(3) الطبري (4/ 6) ، مرجع سابق.
(4) البخاري (5/ 2135) ، مسلم (4/ 1736) ، مرجع سابق.

2- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان معاذ يصلي مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع فيصلي بأصحابه فرجع ذات يوم فصلى بهم وصلى خلفه فتى من قومه فلما طال على الفتى صلى وخرج فأخذ بخطام بعيره وانطلقوا فلما صلى معاذ ذكر ذلك له فقال إن هذا لنفاق لأخبرن رسول الله صلّى الله عليه وسلم فأخبره معاذ بالذي صنع الفتى فقال الفتى: يا رسول الله! يطيل المكث عندك ثم يرجع فيطول علينا فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «أفتان أنت يا معاذ؟» وقال للفتى: «كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت؟» قال: أقرأ بفاتحة الكتاب، وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار، وإني لا أدري ما دندنتك ودندنة معاذ. فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «إني ومعاذ حول هاتين أو نحو ذي» قال: قال الفتى: ولكن سيعلم معاذ إذا قدم القوم، وقد خبروا أن جيش العدو قد دنا قال: فقدموا قال: فاستشهد الفتى. فقال النبي صلّى الله عليه وسلم بعد ذلك لمعاذ: «ما فعل خصمي وخصمك؟» قال: يا رسول الله! صدق الله وكذبت استشهد «1» . وذلك أنه استحضر قول الله جل جلاله: فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقى (النجم: 32) .
3- وعن بريدة بن حصيب رضي الله عنه قال: بينا رسول الله صلّى الله عليه وسلم على المنبر يخطب إذ أقبل الحسن والحسين يمشيان ويعثران عليهما قميصان أحمران قال:
فنزل رسول الله صلّى الله عليه وسلم فحملهما ثم قال: «صدق الله نَّما أَمْوالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ (التغابن: 15) إني رأيت هذين الغلامين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى نزلت وحملتهما» «2» .

(1) ابن خزيمة (3/ 64) ، مرجع سابق.
(2) ابن خزيمة (2/ 355) ، مرجع سابق.

وأثنى الله سبحانه وتعالى على المؤمنين لما قالوا هذا ما وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (الأحزاب: 22) ، وذلك أنهم استحضروا إخبار الله عزّ وجلّ بنصر المؤمنين في الايات المختلفة، وإخبار النبي صلّى الله عليه وسلم لهم بهزيمة الأحزاب وذلك وحي لا غير.
وكان هذا ديدن العلماء عند ذكر كلام لله سبحانه وتعالى يقتضي المقام منهم إظهار هذه الكلمة،

قال القرطبي عند قوله سبحانه وتعالى: وَفِي السَّماءِ رِزْقُكُمْ وَما تُوعَدُونَ (الذاريات: 22) «فإنا نقول صدق الله العظيم وصدق رسوله الكريم وأن الرزق هنا المطر» «1» .

وقد تعلم الصحابة رضي الله عنهم هذا من نبيهم صلّى الله عليه وسلم فكانوا يرددون التصديق بصفة خاصة عند استحضار شيء من كلام الله سبحانه وتعالى:
1- فقد فعل ذلك علي رضي الله عنه لما رأى الرجل المخدج بين قتلى الخوارج ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله «2» وكان هذا ديدنه رضي الله عنه، فقد قالت عائشة:
قالت: أجل صدق الله ورسوله يرحم الله عليا إنه كان من كلامه لا يرى شيئا يعجبه إلا قال صدق الله ورسوله فيذهب أهل العراق فيكذبون عليه ويزيدون عليه في الحديث «3» ، وفي هذا دليل على التفوه بما يدل على تنزيه الله وتعظيمه وتصديقه عند رؤية ما يعجب من خبر الله عزّ وجلّ ورسوله صلّى الله عليه وسلم، فما يفعل المرء بالخبر الأعجب- القران الكريم-؟.
2- وقال معاوية- وهو من كتاب النبي صلّى الله عليه وسلم- لما حدثه رجل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن أول ثلاثة الذين تسعر بهم النار بعد أن بكى معاوية بكاء شديدا فقال: «صدق الله ورسوله مَنْ كانَ يُرِيدُ الْحَياةَ الدُّنْيا وَزِينَتَها نُوَفِّ إِلَيْهِمْ

---

(1) القرطبي (13/ 15) ، مرجع سابق.
(2) مسلم (2/ 742) ، مرجع سابق.
(3) الضياء في المختارة (2/ 225) ، مرجع سابق.

أَعْمالَهُمْ فِيها وَهُمْ فِيها لا يُبْخَسُونَ (15) أُولئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ ما صَنَعُوا فِيها وَباطِلٌ ما كانُوا يَعْمَلُونَ (هود: 15- 16) » «1» .
3- ومن ذلك أنه جلس أعرابي إلى زيد بن صوحان وهو يحدث أصحابه وكانت يده قد أصيبت يوم نهاوند، فقال الأعرابي: والله إن حديثك ليعجبني وإن يدك لتريا بني فقال زيد: ما يريبك من يدي إنها الشمال فقال الأعرابي: «والله ما أدري اليمين يقطعون أو الشمال؟ فقال زيد ابن صوحان: صدق الله ورسوله الْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفاقاً وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ (التوبة: 97) » «2» .
4- وكذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه فقد لقيه رجل فقال: السلام عليك يا ابن مسعود فقال عبد الله: صدق الله ورسوله سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم وهو يقول: «إن من أشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين وألايسلم الرجل إلا على من يعرف» «3» ، ولم يرد في السنة أن يقول الإنسان صدق رسول الله عما قاله رسول الله، إلا من فعل الصحابة فكذلك في قول الله عزّ وجلّ، وهو أعظم وأجل ... ولكنه الأدب مع الله ورسوله، والبدهية عند سماع خبره، أو قوله أو تذكره.

ولا يعترض على هذا التقرير بأن الصدق له «ذكر مطلق، فتقييده بزمان أو مكان، أو حال من الأحوال، لابد له من دليل، إذا الأذكار المقيدة لا تكون إلا بدليل، وعليه: فإن التزام هذه بعد قراءة القران، لا دليل عليه، فيكون غير

(1) ابن حبان (2/ 138) ، الطبري (21/ 13) ، مرجعان سابقان.
(2) ابن كثير (2/ 483) ، مرجع سابق.
(3) ابن خزيمة (2/ 283) ، مرجع سابق.

مشروع، والتعبد بما لم يشرع من البدع، فالتزامها والحال هذه بدعة» «1» لأن الباحث لا يقول بالتزامها دوما بلفظها، وتراجع تقسيمات العز بن عبد السلام للبدعة؛ إذ ذكر العز أن من البدع ما يكون مشروعا واجبا أو مندوبا أو مباحا على تفصيل مهم في هذا الباب «2» .

وأما الشهادة لرسول الله صلّى الله عليه وسلم بالبلاغ:
فهي السنة التي تعلمناها من النبي صلّى الله عليه وسلم وصحبه رضي الله عنهم:
1- عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض السنة اثنا عشرة شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان» ثم قال: «أي شهر هذا» قلنا: الله ورسوله اعلم قال: فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال: «أليس ذا الحجة» قلنا: بلى! قال: «أي بلد هذا» قلنا: الله ورسوله اعلم. قال: فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس ذا البلدة» قلنا:
بلى! قال: «أي يوم هذا» قلنا: الله ورسوله اعلم، قال: «أليس يوم النحر؟» قلنا:
بلى! قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم إلا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض إلا ليبلغ الشاهد منكم الغائب فلعل بعض من يبلغه يكون أوعي له من بعض من سمعه» قال: فكان محمد إذا ذكره يقول:
صدق الله ورسوله قد كان ذاك ثم قال صلّى الله عليه وسلم: «ألا هل بلغت ألا هل بلغت» «3» .

(1) معجم المناهي اللفظية ويليه فوائد في الألفاظ ص 337.
(2) انظر: (العز) أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمى ت 660 هـ: قواعد الأحكام في مصالح الأنام (2/ 172) ، دار الكتب العلمية، بيروت.
(3) ابن حبان (13/ 313) ، مرجع سابق.

2- وعن أبي مسلم الخولاني حج فدخل على عائشة زوج النبي صلّى الله عليه وسلم فجعلت تسأله عن الشام وعن بردها فجعل يخبرها فقالت: كيف يصبرون على بردها؟ قال: يا أم المؤمنين! إنهم يشربون شرابا لهم يقال له الطلا قالت: صدق الله وبلغ حبي صلّى الله عليه وسلم سمعته يقول: «إن ناسا من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها» «1» .
3- وعن أبي سنان الدؤلي صاحب رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: رأيت عمار ابن ياسر دعا غلاما له بشراب فأتاه بقدح من لبن فشربه ثم قال: صدق الله ورسوله اليوم ألقى الأحبة محمدا وحزبه إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «إن اخر شيء أزوده من الدنيا ضيحة لبن» ثم قال: «والله لو هزمونا حتى يبلغوا سعفات هجر لعلمنا أنا على حق وأنهم على باطل» «2» .
والأمثلة في هذا الباب كثيرة، نجتزئ بهذه.

خامسا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم الدعاء عند ختم القران:
فعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «من صلى صلاة فريضة فله دعوة مستجابة، ومن ختم القران فله دعوة مستجابة» «3» ، وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «مع كل ختمة دعوة مستجابة» «4» وقد ذكر البيهقي وغيره «5» ثلة من أحاديث الختم لعلها صالحة للاعتبار مقبولة في هذا الباب من

---

(1) الحاكم (4/ 164) ، مرجع سابق، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» .
(2) مجمع الزوائد (9/ 297) ، مرجع سابق، وقال: «رواه الطبراني وإسناده حسن» .
(3) مجمع الزوائد (7/ 172) ، مرجع سابق، وقال: «رواه الطبراني وفيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف» .
(4) شعب الإيمان (2/ 374) ، مرجع سابق، وقال البيهقي: «في إسناده ضعف والله أعلم وروي من وجه اخر ضعيف عن أنس» .
(5) انظر: شعب الإيمان (2/ 373) ، مرجع سابق.

الفضائل، وقال البيهقي: «قال أحمد: وقد روي عن النبي صلّى الله عليه وسلم في دعاء الختم حديث منقطع بإسناد ضعيف، وقد تساهل أهل الحديث في قبول ما ورد من الدعوات وفضائل الأعمال ما لم تكن من رواته من يعرف بوضع الحديث أو الكذب في الرواية» «1» وأخذ بذلك أصحابه رضي الله عنهم فعن ثابت أن أنس ابن مالك كان إذا ختم القران جمع أهله وولده فدعا لهم «2» ، وعن

الحكم بن عتيبة قال:
كان مجاهد، وعبدة بن أبي لبابة، وناس؛ يعرضون المصاحف فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يختموا أرسلوا إلي، وإلى سلمة بن كهيل، فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف فأردنا أن نختم اليوم فأحببنا أن تشهدونا فإنه كان يقال: إذا ختم القران نزلت الرحمة عند خاتمته، أو حضرت الرحمة عند خاتمته «3» ، وكان محمد بن إسماعيل البخاري إذا كان أول ليلة من شهر رمضان اجتمع إليه أصحابه فيصلي بهم فيقرأ في كل ركعة عشرين اية إلى أن يختم القران وكذلك يقرأ في السحر ما بين النصف إلى الثلث من القران فيختم عند السحر في كل ثلاث ليال وكان يختم بالنهار كل يوم ختمه، ويكون ختمه عند الإفطار كل ليلة ويقول: عند كل ختمة دعوة مستجابة «4» .
وأما قول بعض المعاصرين: «ولا حديث يصح عن النبي صلّى الله عليه وسلم، فهي ما بين موضوع أو ما يتقاعد عن الجابر، ولم يصح سوى قول مجاهد رحمه الله تعالى..» «5»

---

(1) انظر: شعب الإيمان (2/ 371) ، مرجع سابق.
(2) مجمع الزوائد (7/ 172) ، مرجع سابق، وقال: «رواه الطبراني ورجاله ثقات» .
(3) مرويات دعاء ختم القران ص 27، مرجع سابق، وقال: «وعن مجاهد قال: «الرحمة تنزل عند ختم القران» ورواه سعيد بن منصور في سننه بلفظ: «من ختم القران أعطي دعوة لا ترد» ، وأشار الحافظان: النووي، وابن حجر إلى أن أسانيده صحيحة موقوفا» .
(4) شعب الإيمان (2/ 416) ، مرجع سابق.
(5) القائل هو الشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد. انظر: مرويات دعاء ختم القران ص 34، مرجع سابق.

فغير ضائر في إثبات مشروعية الدعاء عند الختم؛ إذ كان ذلك فعل أنس، وفعل بعض التابعين وفق نقده هو؛ ولذا قال: «وأما الرواية في حضور الأهل والأولاد للختم: فثابتة من فعل الصحابي الجليل أنس رضي الله عنه، وروايته له مرفوعا لا تصح» «1» .
وأما قوله: «ولعله لما كانت الرواية في هذا الباب لا يثبت منها شيء في المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد خلت منها دواوين الإسلام المشهورة كالستة والموطأ، ومسند أحمد– تنكب المؤلفون في الأحكام ذكر هذا الباب بالكلية، أمثال: ابن دقيق العيد في «الإلمام» والمجد في «المنتقى» وابن حجر في «البلوغ» وغيرهم، لا يعرجون على شيء من ذلك» «2» فما الضير في ذلك؟ إذ كانوا قد فعلوا في غيرها من الكتب كالبيهقي والنووي ... وقد قرر القائل ذاته مشروعية الدعاء عقب الختم فقال:
«ودعاء القارئ لختم القران خارج الصلاة، وحضور الدعاء في ذلك: – أمر مأثور من عمل السلف الصالح من صدر هذه الأمة» : كما تقدم من فعل أنس وقفاه جماعة من التابعين والإمام أحمد، ولأنه من جنس الدعاء المشروع، وتقدم قول ابن القيم رحمه الله تعالى: «وهو من اكد مواطن الدعاء

ومواطن الإجابة» «3» .
نعم ما ذكره بعد من عدم وضوح الدليل على دعاء الختم في الصلاة فصحيح لا مراء وإن كان قول أحمد لما قيل له: إلى أي شيء تذهب في هذا، قال: رأيت أهل مكة يفعلونه ... : دليل على أن له سنة مندثرة كانت عامة مشتهرة ولا يضير اندثارها أن يعمل بها دون اشتهار وحرص حذو التكبير، وشأنهم في هذا شأن

---

(1) انظر: مرويات دعاء ختم القران ص 34، مرجع سابق.
(2) مرويات دعاء ختم القران ص 34، مرجع سابق، وهناك ملحوظات أخرى على هذا الجزء ليس هذا ميدانها.
(3) مرويات دعاء ختم القران ص 72، مرجع سابق.

القراءة التي ثبتت عندهم وكتبت في مصاحفهم دون غيرها كقراءة (من) في الاية (100) من براءة، ولا تحتاج الألوف المؤلفة من سكان المصرين إلى متابع، أو شاهد ... بل هل لا بد من (الاعتبار) بمعناه في مصطلح الحديث ليقبل فعلهم؟.

سادسا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم التكبير:
إذا وصل القارئ إلى سورة الضحى فإنه يكبر من أولها فيقول الله أكبر، وقد يكبر من اخرها، وقد يضيف إلى التكبير التهليل في أوله وقد يضيف التحميد في اخره.

المستند في تعليمه صلّى الله عليه وسلم التكبير:
جاءت الرواية به عن ابن كثير القارئ: قال تلاميذه: «قرأنا على ابن كثير فأمرنا بذلك وأخبرنا أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك وأخبره مجاهد أنه قرأ على ابن عباس فأمره بذلك وأخبره ابن عباس أنه قرأ على أبي بن كعب فأمره بذلك وأخبره أبي أنه قرأ على رسول الله صلّى الله عليه وسلم فأمره بذلك» ولكن هذه السنة تفرد بها رواية (حديثية) أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البزي من ولد القاسم بن أبي بزة وكان إماما في القرااات فأما في الحديث فقد ضعفه بعض أئمة الجرح والتعديل لكن حكى الشيخ شهاب الدين أبو شامة عن الشافعي أنه سمع رجلا يكبر هذا التكبير في الصلاة فقال أحسنت وأصبت السنة وهذا يقضي صحة هذا الحديث عند الشافعي «1» ، وذكر القراء في مناسبة التكبير من أول سورة الضحى «أنه لما تأخر الوحي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم وفتر تلك المدة وجاءه الملك فأوحى إليه «والضحى والليل إذا سجى» السورة بتمامها كبر فرحا وسرورا ولم يرو ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة ولا ضعف» «2» .

---

(1) إبراز المعاني ص 735، مرجع سابق.
(2) ابن كثير (4/ 522) ، مرجع سابق.

– بعد هذا العرض الحديثي– هل التكبير مما علمه النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه؟:
فهذا مما علمه النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه حال الختم، وإن ضعف البعض هذا الحديث، وذلك يتجلى بما يلي:
1– هذا التفرد في هذه الرواية الحديثية– القرائية، عضده عمل أهل مكة، فقد قال الفاكهي:
«ويروى عن بعض من مضى من قراء أهل مكة أنهم كانوا في الختمة إذا بلغوا والضحى كبر الخاتم بعد فراغه من كل سورة يقول الله أكبر في الصلاة ثم تركوا ذلك بعد وجعلوا التكبير عند قراءة القران في المسجد الحرام في غير شهر رمضان ثم تركوه بعد ذلك» «1» ، فهي بذا سنة قديمة عليها عمل أهل مكة، وتلقي أهل مكة لها بالقبول زمنا مع كونها تروى في حلقات الإقراء عن البزي، وقد تروى عن قنبل، بل وعن سائر القراء العشرة الذين تتناقل قراءتهم إلى اليوم تلاوة للقران الكريم ... كل هذا يجعلها مقبولة داخلة ضمن منهاج التواتر القرائي، بل إن ابن الجزري قال: «التكبير صح عند أهل مكة قرائهم وعلمائهم وأئمتهم ومن روى عنهم صحة استفاضت واشتهرت وذاعت حتى بلغت حد التواتر ... ووردت أيضا عن سائر القراء «2» ، وقال أبو الطيب عبد المنعم بن غلبون:
وهذه سنة مأثورة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين وهي سنة بمكة لا يتركونها البتة ولا يعتبرون رواية البزي ولا غيره» «3» .
2– وهذه السنة بمكة شوهدت في زمن ابن الجزري فقد وصف ذلك بقوله:
«ولما من الله تعالى علي بالمجاورة بمكة ودخل شهر رمضان فلم أر أحدا ممن صلى

(1) (الفاكهي) محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله ت 275 هـ: أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه (2/ 156) ، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش دار خضر، بيروت، ط 2، 1414 هـ.
(2) النشر في القرات العشر (2/ 440) ، مرجع سابق.
(3) إبراز المعاني من حرز الأماني في القرات السبع ص 736، مرجع سابق.

التراويح بالمسجد الحرام إلا يكبر من الضحى عند الختم فعلمت أنها سنة باقية فيهم إلى اليوم» «1»
.
3– معلوم أن الأمر إن عاد إلى الرواية القرائية فإن منهاجها في جعل القراءة قراءة أن ترويه وفق

قواعدها وضوابطها لا وفق قواعد الحديث بالضرورة، وهذه الرواية التي تتداولها أمهات كتب القرااات رواية وعملا مقبولة عند القراء بلا مخالف ... وذلك كاف في إثباتها ... وإلا لقيل أين السند الحديثي للإدغام، والإظهار، وتخفيفات الهمز، وتحقيقاته، والإمالة والفتح، والترقيق والتفخيم ... ، بل أين سند البخاري ومسلم وجامعي الحديث في أن كلمات سورة البقرة (الم ...) وأن كلمات سورة النساء (يا أيها الناس ...) ؟ ... ومثل هذا العوج في التفكير، والخلط بين مناهج العلوم مدمر لأسس العلم، والدين والعقل ...

4- ولأجل ذلك قبله الأئمة وعلى رأسهم إمام أهل السنة أحمد بن حنبل فقد «قال في المغني والشّرح: واستحسن أبو عبد الله التّكبير عند اخر كلّ سورة من الضّحى إلى أن يختم، والرّواية الثّانية يكبّر من أوّل أَلَمْ نَشْرَحْ اختاره المجد (قلت) قد صحّ هذا وهذا عمّن رأى التّكبير، فالكلّ حسن، وتحرير النّقل عن القرّاء أنّه وقع بينهم اختلاف، فرواه الجمهور من أوّل ألم نشرح أو من اخر الضّحى على خلاف.. «2» ..

5- وقبل أحمد ذلك لأن المنهج القرائي يلزم بالقبول وذلك لأن التكبير هو قراءة أهل مكّة أخذها البزّيّ عن ابن كثير وأخذها ابن كثير عن مجاهد وأخذها

---

(1) النشر في القرااات العشر (2/ 428) ، مرجع سابق.

(2) (ابن مفلح) محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله ت 762 هـ: الفروع وتصحيح الفروع (1/ 494) ، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1418 هـ، وانظر: المغني (1/ 458) ، مرجع سابق.

مجاهد عن ابن عبّاس وأخذها ابن عبّاس عن أبيّ بن كعب وأخذها أبيّ عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلم، وقال الماورديّ: كان ابن عبّاس يفصل بين كلّ سورتين بالتّكبير من الضّحى وهو راوي قرّاء مكّة «1» .

6- ولذلك تعد سنة التكبير من سنن القراءة لا من السنن (مطلقا) وهي التي تثبت عادة بالمنهج الحديثي فقد سئل ابن حجر الهيثمي عن استحباب التّكبير من سورة الضّحى إلى الاخر هل هو مختصّ بمن يختم القران من أوّله إلى اخره أو عامّ فيمن ابتدأ القراءة أو ممّا قبلها وفيمن ابتدأها ممّا بعدها؟ وكيف الحكم في ذلك؟ (فأجاب) بقوله: الّذي حكاه الزّركشيّ عن الحليميّ والبيهقيّ وابن الجزريّ في النّشر عن طوائف من السّلف وجمع من متأخّري الشّافعيّة، وأطال فيه (أنّ من سنن القراءة التّكبير في اخر سورة الضّحى إلى أن يختم ... وقال الشّافعيّ: «إن تركت التّكبير فقد تركت سنّة من سنن نبيّك يقتضي تصحيحه لهذا الحديث) ، واقتضى إطلاقهم أيضا أنّه لا فرق بين القراءة بقراءة ابن كثير وغيرها» «2» .

7- ولكن قال أبو الفتح فارس بن أحمد: لا نقول إنه لا بد لمن ختم أن يفعله لكن من فعله فحسن ومن لم يفعله فلا حرج عليه وهو سنة مأثورة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم وعن الصحابة

والتابعين «3» .
وهذا يدل على أن أمر التكبير اختياري ولا تعلق له بالقران فلا وجه للمحافظة الشديدة ولا للتبديع أيضا.

---

(1) (ابن مفلح) محمد بن مفلح بن محمد المقدسي ت 762 هـ: الاداب الشرعية والمنح المرعية (2/ 34) ، عالم الكتب.
(2) (ابن حجر) أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ت 973 هـ: الفتاوى الفقهية الكبرى (1/ 345) ، المكتبة الإسلامية، عمان.
(3) النشر في القرااات العشر (2/ 411) ، مرجع سابق.

المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الوقف:
فقد علمهم صلّى الله عليه وسلم الوقف والابتداء كما قال ابن عمر رضي الله عنه: ... وتنزل السورة على محمد صلّى الله عليه وسلم فنتعلم حلالها وحرامها وامرها وزاجرها وما ينبغي أن يقف عنده منها كما تعلمون أنتم اليوم القران ثم لقد رأيت اليوم رجالا يؤتى أحدهم القران قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يدرى ما امره ولا زاجره ولا ما ينبغي أن يقف عنده منه فينثره نثر الدقل «1» ، فقوله: (وما ينبغي أن يقف عنده منها) تحتمل الوقف الاصطلاحي عند أئمة الإقراء وهو الظاهر إذ لو رجح غيره لما كان ثم فائدة لما قبله؛ إذ ما قبله من وصف يدل على الوقف المعنوي ... وقد علمهم صلّى الله عليه وسلم الوقف عند رؤوس الاي فعن أم سلمة قالت: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقطع قراءته [اية اية] يقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ثم يقف الرحمن الرحيم ثم يقف «2» أي يقف عند كل اية ...
وحاول أهل العلم تبسيط ذلك على الناس، فاصطلحوا على تسمية الأوقاف بتسمية معينة حسب حسن الوقف، لا حسب حسن القران إذ القران كله حسن فقالوا: «الوقف على مراتب: أعلاها التام، ثم الحسن، ثم الكافي، ثم الصالح ثم المفهوم، ثم الجائز، ثم البيان، ثم القبيح،.. «3» . وأكثر ما ذكر الناس في أقسامه غير منضبط ولا منحصر «4» .

---

(1) البيهقي في الكبرى (3/ 119) ، مرجع سابق.
(2) أبو داود (4/ 37) ، الترمذي (5/ 185) ، وخرجه الدارقطني (1/ 312) وقال: «إسناده صحيح وكلهم ثقات» .
(3) (الأنصاري) : شيخ الإسلام أبي يحي زكريا الأنصاري: المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتدا ص 5– بذيل منار الهدى ط 2، 1393 هـ/ 1973 م.
(4) النشر في القرااات العشر (1/ 255) ، مرجع سابق.

ولكن أهناك أوقاف محرمة في القران الكريم، وأوقاف واجبة؟ ...
يذهب بعض العلماء كالبقاعي إلى أنه لا وقف تام في كتاب الله، فالاصطلاحات للتقريب والتبسيط، وبيان القبح في السمع أو الحسن، لا أنه يجب شيء من ذلك أو يحرم لعدم النص، فما كان من جهة الوقف فإنه لا يجب على القارئ الوقف على محل معين بحيث لو تركه يأثم، ولا يحرم الوقف على كلمة بعينها إلا إذا كانت موهمة وقصدها ... فإن اعتقد معناها كفر والعياذ بالله كأن وقف على قوله إن الله لا يستحيي– وما من إله– وإني كفرت وشبه ذلك ...
ومعنى قولهم لا يوقف على كذا معناه أنه لا يحسن الوقف صناعة على كذا، وليس معناه أن الوقف يكون حراما أو مكروها بل خلاف الأولى إلا أن تعمد الوقف على نحو قوله (لقد كفر الذين قالوا) ونحو قوله: (لقد سمع الله قول الذين قالوا) وابتدأ بما بعد ذلك فيحرم عليه فإن اعتقد معناه كفر كما هو ظاهر «1» ، وفي ذلك يقول ابن الجزري:
وليس في القران من وقف وجب ... ولا حرام غير ماله سبب «2»
ويقول في النشر: «قول الأئمة لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا على الفعل دون الفاعل، ولا على الفاعل دون المفعول، ولا على المبتدأ دون الخبر ... إلى اخر ما ذكروه وبسطوه من ذلك إنما يريدون بذلك الجواز الأدائي وهو الذي يحسن في القراءة، ويروق في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنه حرام ولا مكروه بل أرادوا بذلك الوقف الاختياري الذي يبتدأ بما بعده، وكذلك لا يريدون بذلك أنه لا يوقف عليه البتة فإنه حيث اضطر القارئ إلى الوقف على

---

(1) نهاية القول المفيد في علم التجويد ص 25، مرجع سابق.
(2) طيبة النشر ص 37، مرجع سابق.

شيء من ذلك باعتبار قطع النفس أو نحوه من تعليم أو اختبار جاز له الوقف بلا خلاف عند أحد منهم ثم يعتمد في الابتداء ما تقدم من العود إلى ما قبل فيبتدئ به، اللهم إلا من يقصد بذلك تحريف المعنى عن مواضعه، وخلاف المعنى الذي أراد الله تعالى فإنه والعياذ بالله يحرم عليه ذلك ويجب ردعه بحسبه على ما تقتضيه الشريعة المطهرة» «1» .
ولذا ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى الغداة فقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وب (الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين) وفي الثانية بفاتحة الكتاب وب (الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون) ثم سلم، وأي مقتدى به أعظم من ابن عباس ترجمان القران «2» .

تنبيه:
وليس المراد من هذا تهوين شأن الوقف، وتحسين التلعب بأوقاف القران، فإن الناس يمقتون من يعي في الحديث العابر أو يعبث به، ويعدونه ذا خلل، بل يراعي المغنون الأوقاف في كلامهم ليجعلوا السامع أمام وقع أعظم تأثيرا ... وكلام الله أحسن الكلام، يؤدى بأحسن أداء ترتيلا، وتغنيا، وقفا وابتداء، ومعرفة الوقف الحسن فيه كما قال الإمام الهذلي: «الوقف حلية التلاوة، وزينة القارئ، وبلاغ التالي، وفهم المستمع، وفخر العالم ... » «3» .. ولكن الضرورة اقتضت الإشارة إلى هذه الحقيقة الخافية عن بعض الذين يغالون في هذا الباب فيوغلون ... ولأن الكلام عن تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم؛ فإنه قد يرد على البحث سؤال عن الأوقاف الاصطلاحية: هل علمها النبي صلّى الله عليه وسلم كما هي الان؟.

---

(1) النشر في القرااات العشر (1/ 230) ، مرجع سابق.
(2) النشر في القرااات العشر (1/ 234) ، مرجع سابق.
(3) (الهذلي) : الكامل في القرااات ورقة (55) وجه أ، مرجع سابق.

المطلب الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الجهر والإسرار بقراءة القران:
1- علمهم صلّى الله عليه وسلم أن الجهر بالقراءة هو الأصل في قراءة القران، ويشرع مشروعية مؤكدة إذا أريد منه التعليم أو الاقتداء أو تعظيم شعائر الله، أو التعود على الترنم بكلام الله ليكون هجيراه، ويدل على ذلك أنه كان يرفع صوته بالقراءة في قيامه بالليل تعليما وتنبيها فعن كريب قال سألت ابن عباس فقلت: كيف كانت صلاة رسول الله صلّى الله عليه وسلم بالليل؟ فقال: كان يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجا «1» وعن أم هانئ قالت: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقرأ بالليل وأنا على عريشي بمكة «2» كما يدل على هذا جهره بالقراءة وهو راكب على ناقته عند فتح مكة، ففي ذلك «إرشاد إلى أن الجهر بالعبادة قد يكون في بعض المواضع أفضل من الإسرار وهو عند التعليم وإيقاظ الغافل ... » «3» كما أقر أبا بكر رضي الله عنه على قراءته رفع صوته بالقران في بيته، بل كان يحث عليه أصحابه، ويثني عليهم إن سمعهم فعن عائشة أن النبي صلّى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ من الليل فقال: «يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا اية كنت أسقطتها (ولفظ البخاري أنسيتها) من سورة كذا وكذا» «4» ، وعن جابر رضي الله عنه قال: رؤى في المقبرة ليلا نار فإذا النبي صلّى الله عليه وسلم في قبر وهو يقول:
«ناولوني صاحبكم» ، وفيه: هو الرجل (الأواه) الذي كان يرفع صوته بالقران «5» وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال لرجل يقال له ذو البجادين: إنه أواه وذلك إنه كثير الذكر لله عز وجل في القران وكان يرفع صوته في الدعاء «6» .

---

(1) البيهقي في سننه الكبرى (3/ 11) ، مرجع سابق.

(2) شعب الإيمان (2/ 383) ، مرجع سابق.
(3) فتح الباري (9/ 92) ، مرجع سابق.
(4) البخاري (4/ 1929) ، مسلم (1/ 543) واللفظ له، مرجعان سابقان.
(5) شرح معاني الاثار (1/ 512) ، مرجع سابق، وأوله في الحاكم (1/ 523) ، مرجع سابق.
(6) مجمع الزوائد (9/ 369) ، مرجع سابق، وقال: «رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن» .

2- وعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم بأمر الله تعالى له أن يسلكوا طريقا وسطا في قراءة القران بين الجهر والإسرار- لعارض خارجي يمنع الجهر- فعن ابن عباس في قوله عز وجل قال تعالى: وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخافِتْ بِها (الإسراء: 110) قال: نزلت ورسول الله صلّى الله عليه وسلم متوار بمكة فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقران فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القران ومن أنزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه صلّى الله عليه وسلم وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ فيسمع المشركون قراءتك وَلا تُخافِتْ بِها عن أصحابك أسمعهم القران ولا تجهر ذلك الجهر وَابْتَغِ بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا يقول بين الجهر والمخافتة «1» ... وهذا يدل على أصالة الجهر أيضا، وعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك حتى في المدينة لدرء مفسدة مترتبة على الجهر الشديد من إزعاج نائم ونحو ذلك فعن أبي قتادة أن النبي صلّى الله عليه وسلم مر بأبي بكر وهو يصلي يخفض من صوته، ومر بعمر وهو يصلي رافعا صوته قال فلما اجتمعا عند النبي صلّى الله عليه وسلم قال لأبي بكر: «يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض من صوتك» فقال: «قد أسمعت من ناجيت» فقال: «مررت بك يا عمر وأنت ترفع صوتك» فقال يا رسول الله احتسب به أوقظ الوسنان قال فقال لأبي بكر «ارفع صوتك شيئا» وقال لعمر: «اخفض من صوتك شيئا» «2» .
3- وعلمهم صلّى الله عليه وسلم أنه يمكن المبادلة بين الجهر والإسرار لزيادة النشاط وطردا للفتور العارض، ومحافظة على الحزب اليومي بحسب نشاط المرء فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه كان إذا قام من الليل رفع صوته طورا وخفضه طورا وكان يذكر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك «3» وعن عبد الله بن أبي قيس أنه سأل عائشة

(1) البخاري (4/ 1749) مسلم (1/ 329) ، مرجعان سابقان.
(2) الحاكم (1/ 454) ، مرجع سابق، ورواه البيهقي في سننه الكبرى (3/ 11) ، مرجع سابق.
(3) الحاكم (1/ 454) ، مرجع سابق، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» .

– رضي الله تعالى عنها– كيف كانت قراءة رسول الله صلّى الله عليه وسلم من الليل كان يجهر أم يسر؟ قالت: كل ذلك كان يفعل ربما يجهر وربما يسر قال قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة «1» ، «وقد استحب بعض أهل العلم الجهر ببعضها والإسرار ببعضها لأن السر قد يمل فيأنس بالجهر والجاهر قد يكل فيستريح بالإسرار إلا أن من قرأ بالليل جهر بالأكثر ومن قرأ بالنهار أسر بالأكثر إلا أن يكون بالنهار في موضع لا لغو فيه ولا صخب ولم يكن في صلاة فيرفع صوته بالقران» «2» .

4– كما علمهم صلّى الله عليه وسلم عدم الجهر إن ترتب عليه الإيذاء، وخاصة في الصلاة فعن علي رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن يرفع الرجل صوته بالقران قبل العتمة وبعدها يغلط أصحابه في الصلاة «3» وفي لفظ لأبي يعلى: والقوم يصلون، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اعتكف النبي صلّى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة فكشف الستور وقال: «ألا كلكم يناجي ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة في الصلاة» «4» ، وخرج رسول الله صلّى الله عليه وسلم على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: «إن المصلي مناج ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة» «5» .

---

(1) الحاكم (1/ 454) ، مرجع سابق، شعب الإيمان (2/ 384) ، وانظر: مختصر الشمائل المحمدية ص 161، مرجع سابق.

(2) شعب الإيمان (2/ 383) ، مرجع سابق.

(3) مسند أحمد (1/ 104) ، أبو يعلى (1/ 384) ، مرجعان سابقان.

(4) الحاكم (1/ 454) ، مرجع سابق، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ، وأخرجه كذلك البيهقي في سننه الكبرى (3/ 11) ، مرجع سابق.

(5) البيهقي في سننه الكبرى (3/ 11) ، مرجع سابق.

5– وكان يعلمهم الإسرار بالقران إذا خيف العجب والرياء «1» فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: «الجاهر بالقران كالجاهر بالصّدقة والمسرّ بالقران كالمسرّ بالصّدقة» «2» ، وبوب له ابن حبان: «ذكر البيان بأن قراءة المرء القران بينه وبين نفسه تكون أفضل من قراءته بحيث يسمع صوته» قال الترمذي: «ومعنى هذا الحديث أنّ الّذي يسرّ بقراءة القران أفضل من الّذي يجهر بقراءة القران لأنّ صدقة السّرّ أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية وإنّما معنى هذا عند أهل العلم لكي يأمن الرّجل من العجب لأنّ الّذي يسرّ العمل لا يخاف عليه العجب ما يخاف عليه من علانيته» وقال البيهقي رحمه الله: «وقد قال الله عزّ وجلّ: إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وهذا والله أعلم لأن إخفاءها يكون أبعد من الرياء وكذلك قراءة القران» «3» .

وعلمهم حدود الإسرار: فأقل الإسرار أن يحرك لسانه، فالقراءة النفسية لا تسمى قراءة: ولذا بوب البيهقي «باب لا تجزئه قراءته في نفسه إذا لم ينطق به لسانه» «4» ثم ذكر حديث أبي معمر عبد الله بن سخبرة قال: سألت خبابا: أكان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقرأ في الأولى والعصر قال نعم قال قلنا بأي شيء كنتم تعرفون ذاك قال باضطراب لحيته «5» قال البيهقي: «وفيه دليل على أنه لا بد من أن يحرك لسانه بالقراءة» «6» .

---

(1) وانظر: التمهيد في علم التجويد ص 57، مرجع سابق.
(2) ابن جبان (3/ 8) ، والنسائي في السنن الكبرى (2/ 41) ، الترمذي (5/ 180) ، مراجع سابقة.
(3) شعب الإيمان (2/ 528) ، مرجع سابق.
(4) البيهقي في الكبرى (2/ 54) ، مرجع سابق.
(5) البخاري (1/ 264) ، مرجع سابق.
(6) البيهقي في الكبرى (2/ 54) ، مرجع سابق.

الفصل الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران الكريم حفظا وكتابة «المخرجات التعليمية» :
ويبحث هذا الفصل في كيفية تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران الكريم استظهارا له، ووقاية لهذا الاستظهار بالكتابة، وعدم عرقلة عامل الصغر للمنهجية النبوية التعليمية لألفاظ القران الكريم، والألقاب التي ميز بها الشارع الحكيم أهل القران في المجتمع الإسلامي عن غيرهم، وما تستدعيه هذه الألقاب من صفات حتى يستحق أصحابها الدخول في هذه الفئة المتميزة ... كما يبحث في أئمة الإقراء من أصحابه رضي الله عنهم، وعددهم (مخرجات التعليم) ، وما يتبع ذلك من تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران كتابة بأمره لهم بذلك ومتابعته مع بقاء أميته صلّى الله عليه وسلم، وتعليمه صلّى الله عليه وسلم تحزيب القران وبيانه لعدد آياته، وتسمية سوره ...
واقتضى تحقيق البيان لهذه الغاية أن ينقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث:
المبحث الأول: أثر عامل السن في أسلوب تعليمه (منهجية النبي صلّى الله عليه وسلم في تعليم الصغار) .
المبحث الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ألقاب حامل القران وصفاته.
المبحث الثالث: أصحاب (تلاميذ) النبي صلّى الله عليه وسلم من أئمة الإقراء.
المبحث الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران.

المبحث الأول: أثر عامل السن في أسلوب تعليمه «منهجية النبي صلّى الله عليه وسلم في تعليم الصغار» :

تعليمه صلّى الله عليه وسلم حكم تعليم الصبيان:
علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن تعليم الصبيان مستحب استحبابا متأكدا: وعلمهم صلّى الله عليه وسلم ذلك بقوله جل جلاله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ ناراً (التحريم: 6) والمعنى كما قال غير واحد من السلف: معناه علّموهم ما ينجون به من النّار، وثبت في الصّحيحين عن ابن عمر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أنّه قال: «كلّكم راع ومسئول عن رعيّته» «1» ف: «الصّبيّ أمانة عند والديه، وقلبه الطّاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كلّ نقش وصورة، وهو قابل لكلّ نقش وقابل لكلّ ما يمال به إليه، فإن عوّد الخير وعلّمه نشأ عليه وسعد في الدّنيا والاخرة، يشاركه في ثوابه أبواه وكلّ معلّم له ومؤدّب، وإن عوّد الشّرّ وأهمل شقي وهلك، وكان الوزر في رقبة القيّم به والوليّ عليه، ومهما كان الأب يصون ولده من نار الدّنيا فينبغي أن يصونه من نار الاخرة، وهو أولى، وصيانته بأن يؤدّبه ويهديه ويعلّمه محاسن الأخلاق، ويحفظه من قرناء السّوء، ولا يعوّده التّنعّم، ولا يحبّب إليه الزّينة وأسباب الرّفاهية فيضيع عمره في طلبها إذا كبر ويهلك هلاك الأبد» «2» ، وقال ابن الحاج: «وينبغي له أن يمتثل السّنّة في الإقراء ومن جملة ذلك أنّ السّلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين إنّما كانوا يقرئون أولادهم في سبع سنين» «3» .

(1) البخاري (1/ 304) ، مسلم (3/ 1459) .
(2) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية (13/ 234) .
(3) المدخل لابن الحاج (2/ 345) ، مرجع سابق.

وقد بوب البخاري: باب تعليم الصبيان القران «1» «كأنه أشار إلى الرد على من كره ذلك وقد جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وأسنده ابن أبي داود عنهما ولفظ إبراهيم: (كانوا يكرهون أن يعلموا الغلام القران حتى يعقل) ، وكلام سعيد بن جبير يدل على أن كراهة ذلك من جهة حصول الملال له ولفظه عند بن أبي داود أيضا: كانوا يحبون أن يقرأ الصبي بعد حين «2» ، فكلام من كره يدل على استحباب تعليم الصبي لكن بعد التمييز، لا فور النطق، وهو ما عضده ابن الحاج بقوله: «بل بعضهم يكون سنّه بحيث لا يقدر أن يمسك ضرورة نفسه بل يفعل ذلك في المكتب ويلوّث به ثيابه ومكانه فليحذر من أن يقرئ مثل هؤلاء إذ لا فائدة في إقرائه لهم إلا وجود التّعب غالبا وتلويث موضع القران وتنزيهه عن ذلك متعيّن ... » «3» .
... «وأما كلام سعيد بن جبير فيدل على ترك التعليم إذا خيف تسرب الملال من القران إلى الصبي، وهو أمر مطلوب بكل حال، فالأصل أن يحبب القران إليه لا أن يبغض ... » «4» .

منهجية النبي صلّى الله عليه وسلم في تعليم الصغار:
لم تختلف منهجية تعليم الصغار عن تعليم الكبار في عهده صلّى الله عليه وسلم: بل كانت تسير على الهيئة ذاتها: تعليم الألفاظ مع معانيها والعمل بها: الترتيل، الترجيع، حفظ القران ... ويدل لذلك مما علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم إياه:

---

(1) البخاري (4/ 1922) ، مرجع سابق.
(2) فتح الباري (9/ 83) ، مرجع سابق.
(3) المدخل لابن الحاج (2/ 345) ، مرجع سابق.
(4) فتح الباري (9/ 83) ، مرجع سابق.

1- أن ابن عباس بنباهته وذكائه ومع كونه ترجمان القران إلا أنه لم يتقن إلا المفصل مع وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم فقد بوب البخاري: «باب تعليم الصبيان القران» ثم روى عن سعيد بن جبير قال: إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم قال: وقال ابن عباس: توفي رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين، وقد قرأت المحكم وفي لفظ:
جمعت المحكم في عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقلت له: وما المحكم؟ قال: المفصل «1» .
2- ما رواه جندب قال: كنا غلمانا حزاورة مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيعلمنا الإيمان قبل القران، ثم يعلمنا القران فازددنا به إيمانا وإنكم اليوم تعلمون القران قبل الإيمان «2» .

ومن دلائل الحديثين:
أن الصغار يبتدئون حفظهم من اخر القران لا من أوله، ومثلهم من يكون على شاكلتهم، وأنه لا حرج في هذا التنكيس، ورأى البعض في هذا الحديث ما يدل «على أنه يستحسن ألا يبلغ عشر سنين إلا وقد حفظ المفصل، ومعنى هذا أنه يبدأ بتعليمه في سن السابعة، إذ لا يحتاج الصغير إلى أكثر من ثلاث سنين ليحفظ المفصل ويجوده» «3» .
كما أن في الحديثين الدلالة الصريحة على اتباع تلك المنهجية دون تفريق بين صغار وكبار، إلا أنه لا شك في مراعاة مدى الاستيعاب بين الفئات المختلفة للمعاني والأحكام، فيدربون على ما يدرسه الراشدون بحسب الاستيعاب العقلي.

---

(1) البخاري (4/ 1922) ، مرجع سابق.
(2) ابن ماجه (1/ 23) ، مرجع سابق، البيهقي في الكبرى (3/ 119) ، مرجع سابق، وقال في مصباح الزجاجة (1/ 12) ، مرجع سابق: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» .
(3) انظر: سنن القراء ص 51، مرجع سابق.

تدريب النبي صلّى الله عليه وسلم لهم:
كان من هديه صلّى الله عليه وسلم تدريبهم على أمور الكبار:
فقد كان صلّى الله عليه وسلم يسلم على الصبيان فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم مر على غلمان فسلم عليهم «1» .
وكان صلّى الله عليه وسلم يدخلهم في ثنايا الصف في الصلاة بحسب النضج العقلي مع أن الأصل أن صفوفهم متأخرة فعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم مر بقبر قد دفن ليلا فقال: «متى دفن هذا؟» قالوا: البارحة قال: «أفلا اذنتموني؟» . قالوا:
دفناه في ظلمة الليل فكرهنا أن نوقظك، فقام فصففنا خلفه، قال ابن عباس: وأنا فيهم، فصلى عليه «2» .
وكان صلى الله عليه وسلم يخرجهم إلى مجامع المسلمين العامة كمصلى العيد، ولذا بوب البخاري: «باب خروج الصبيان إلى المصلى» «3» ، وذكر في ذلك حديث ابن عباس في خروجه إلى المصلى مع النبي صلّى الله عليه وسلم.
وكان يخرجهم في الغزو للخدمة ومشاهدة القتال ولذا قال ابن حبان: ذكر إباحة خروج الصبيان إلى الغزو ليخدموا الغزاة في غزاتهم- ثم ذكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة: «التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني حتى اتي خيبر» فخرج بي أبو طلحة مردفي وأنا غلام راهقت الحلم فكنت أخدم رسول الله صلّى الله عليه وسلم إذا نزل «4» .

---

(1) صحيح مسلم (4/ 1708) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (1/ 444) ، مرجع سابق.
(3) البخاري (1/ 331) ، مرجع سابق.
(4) ابن حبان (11/ 27) ، مرجع سابق.

وقد كانوا يجعلونهم أئمة لهم، ولا بد للإمامة من وقارها فقد قالت عائشة رضي الله عنها: كنا نأخذ الصبيان من الكتاب ليقوموا بنا في شهر رمضان فنعمل لهم القلية والخشكنانج «1» ، وقدم الأشعث غلاما فقيل له فقال: إنما قدمت القران «2» .

ضرورة المراعاة بين الفروق الفردية:

وهذه المراعاة للفروق الفردية والقدرات العقلية بين الكبار والصغار، بل بين أفراد الفئة الواحدة هي التي تسوغ أن يبدأ الصبي في تعلمه للقران الكريم من سورة الناس.

كما أن هذه المراعاة هي التي تجعل تعليم القران لبعض الصبيان محدودا لأن الكمية التي يتعلمها تختلف باختلاف الأشخاص.

---

(1) البيهقي في الكبرى (2/ 495) ، مرجع سابق.
(2) ابن أبي شيبة (1/ 305) ، مرجع سابق، وأخرجه ابن أبي داود كما قال ابن حجر في فتح الباري (9/ 83) ، مرجع سابق بإسناد صحيح.

المبحث الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ألقاب حامل القران وصفاته:
يتناول المبحث هذا الجانب من الناحية الأكثر تعلقا بالكتاب، وهي الأقرب لتعلم ألفاظ القران الكريم «1» ، ويبين الألقاب التي ميز بها الشارع الحكيم أهل القران في المجتمع الإسلامي عن غيرهم، وما تستدعيه هذه الألقاب من صفات حتى يستحق أصحابها الدخول في هذه الفئة المتميزة:
ولذا انقسم المبحث إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم تلقيب القراء والمقرئين بألقاب مميزة.
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم صفات حامل القران الذي يستحق هذه الألقاب.
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم تلقيب القراء والمقرئين بألقاب مميزة:

أولا: مصطلح (حامل القران) :
ذكر هذا المصطلح في قوله صلّى الله عليه وسلم: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القران غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط» «2» ، وفي قوله صلّى الله عليه وسلم: «ثلاث لا يكترثون للحساب ولا تفزعهم الصيحة، ولا يحزنهم الفزع الأكبر: حامل القران يؤديه إلى الله بما فيه يقدم على ربه عز وجل سيدا شريفا حتى يوافق المرسلين ... » «3» ، وفي غير ذلك من

---

(1) أفاض العلماء في ذكر صفات حملة القران، وألف الإمام الاجري لذلك (أخلاق حملة القران) وألف النووي (التبيان في اداب حملة القران) ، وانظر لمزيد من ذلك: القرطبي (1/ 20) ، مرجع سابق، وما بعدها.
(2) أبو داود (4/ 261) ، وقال في تلخيص الحبير (2/ 118) ، مرجع سابق: «وإسناده حسن» .
(3) شعب الإيمان (2/ 555) ، مرجع سابق، وقال محقق لمحات الأنوار (1/ 28) : وهو حسن بشواهده، مرجع سابق.

الأحاديث، وذكر هذا المصطلح على ألسنة الصحابة رضي الله عنهم فسالم مولى أبي حذيفة قيل له يوم اليمامة في اللواء: تخشى من نفسك شيئا فتولي اللواء غيرك فقال: بئس حامل القران أنا إذا فقطعت يمينه فأخذ اللواء بيساره، فقطعت يساره فاعتنق اللواء وهو يقول: وَما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (144) وَما كانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتاباً مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوابَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَمَنْ يُرِدْ ثَوابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْها وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (145) وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَما وَهَنُوا لِما أَصابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَما ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (ال عمران: 144– 146) فلما صرع قال لأصحابه: ما فعل أبو حذيفة؟ قيل: قتل قال: فما فعل فلان؟

لرجل قد سماه قيل: قتل قال: فأضجعوني بينهما «1» .

تحريره:

يدل على من يحفظ عن ظهر قلب كما هو واضح من كونه يحمل القران، وليس معتادا في عصر النبي صلّى الله عليه وسلم أن يحملوا مصاحفا معهم لعسر ذلك في وقتهم، فتعين أنه يريد من حفظه وقرأه عن ظهر قلب، وقد بين أهل العلم أن مصطلح حامل القران إنما يكون لمن «يلازمه بالتلاوة والعمل لا من يقرؤه ولا يعمل به» «2» ، ولا يدعى بحامل للقران من لا يرتل القران، ويتقن أداءه، فمن حفظ لفظه ولم يتقن أداءه فلا يدعى حاملا للقران ولا ينال الثواب المتميز الوارد في

---

(1) الحاكم (3/ 252) ، وانظر: الجهاد ص 98 لابن المبارك، تحقيق: نزيه حماد، الدار التونسية، تونس، 1972 م.

(2) عون المعبود (4/ 237) ، مرجع سابق.

حملة القران وقرائه على ما قرره علماء الإسلام، إذ «يؤخذ من الحديث أنه لا ينال هذا الثواب الأعظم إلا من حفظ القران وأتقن أداءه وقراءته كما ينبغي له» «1» ، وعلى هذا فحملة القران «أي حفظته عن ظهر قلب المداومين لتلاوته العاملين بأحكامه» «2» العاملون بما فيه الواقفون عند حدوده ورسومه الامرون بما أمر به الناهون عما نهى عنه «3» ... ولكن الواقع هو الأخذ بالظاهر فينادى بهذا اللفظ من جمع القران ما دام لم يظهر منه علنا ما ينافي القران، مع الأخذ بعين الاعتبار الحقيقة السابقة.

ثانيا: مصطلح (صاحب القران) :

وورد مصطلح (صاحب القران) : في قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «يقال لصاحب القران إذا

دخل الجنّة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكلّ اية درجة حتّى يقرأ اخر شيء معه» «4» ، وقوله صلّى الله عليه وسلم: «إذا قام صاحب القران فقرأه بالليل والنهار ذكره..» «5» .

تحريره:

يدل على المؤالفة بين القران والإنسان الملقب بهذا اللقب؛ إذ المصاحبة هي المؤالفة، وهو كقوله سبحانه وتعالى: أَصْحابَ الْجَنَّةِ (القلم: 17) والإلف المطلوب هنا إلف لتلاوته وهو أعم من أن يألفها نظرا من المصحف، أو عن ظهر قلب فإن الذي يداوم على ذلك يذل له لسانه، ويسهل عليه قراءته، فإذا هجره ثقلت عليه

---

(1) عون المعبود (4/ 237) ، مرجع سابق.
(2) فيض القدير (1/ 226) ، مرجع سابق.
(3) فيض القدير (2/ 19) ، مرجع سابق.
(4) ابن حبان (3/ 43) ، الحاكم (1/ 739) ، النسائي في الصغرى (1/ 560) ، الترمذي (5/ 177) ، وقال: «هذا حديث حسن صحيح» .
(5) رواه مسلم (1/ 536) ، مرجع سابق.

القراءة، وشقت عليه «1» ، ولكن المصطلح الشرعي حصر (صاحب بالقران) بمن يقرؤه عن ظهر قلب، ويحفظه غيبا فيما يظهر من قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «مثل القران إذا عاهد عليه صاحبه فقرأه بالليّل والنّهار كمثل رجل له إبل فإن عقلها حفظها وإن أطلق عقلها ذهبت فكذلك صاحب القران» «2» ... إذ المفهوم العام يدل على أن المراد تنبيه الحافظ لديمومة حزبه ... وقد يعترض على هذا بأن الذي يترك قراءته نظرا أمدا طويلا ... يشق عليه بعد ذاك ... فيصدق على القارئ للمصحف نظرا هذا المصطلح، وهو ما يظهر أن ابن حجر حاول إثباته عندما قال: «وقوله إنما يقتضي الحصر على الراجح لكنه حصر مخصوص بالنسبة إلى الحفظ والنسيان بالتلاوة والترك» «3» ولكن ذلك غير راجح– وإن قبل– لأن الحفظ المذكور في الحديث يقرب أن يكون المراد عن ظهر قلب.

ثالثا: أهل القران:

وقد ورد هذا المصطلح في قوله صلّى الله عليه وسلم: «إن لله اهلين من الناس» قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «أهل القران هم أهل الله وخاصته» «4» ، وعن عبيدة المليكي رضي الله عنه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أنه كان يقول: «يا أهل القران لا توسدوا القران واتلوه حق تلاوته في اناء الليل والنهار، وأفشوه، وتغنوا به، واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون ولا تستعجلوا ثوابه فإن له ثوابا» «5» ، وعن طاووس أنه سأل ابن

(1) انظر: فتح الباري (9/ 80) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (4/ 1920) ، مسلم (1/ 543) ، ابن حبان (3/ 42) ، مرجع سابق.
(3) انظر: فتح الباري (9/ 80) ، مرجع سابق.
(4) النسائي في الكبرى (5/ 17) ، ابن ماجة (1/ 78) ، وفي مصباح الزجاجة (1/ 29) ، مرجع سابق: «هذا إسناد صحيح ورجاله موثقون» .
(5) شعب الإيمان (2/ 350) .

عباس رضي الله عنه: ما معنى قول الناس: أهل القران عرفاء أهل الجنة. فقال: رؤساء أهل الجنة «1» .
وانتشر هذا المصطلح فيما بعد فقد جاء عن عبيد بن عمير كان يقول إذا جاء الشتاء: يا أهل القران طال الليل لصلاتكم، وقصر النهار لصيامكم فاغتنموا «2» .

رابعا: مصطلح (جمع القران) فالاسم منه جامع:
ورد هذا المصطلح في أحاديث عديدة ومنها: حديث أنس رضي الله عنه: جمع القران على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم أربعة ... الحديث، وحديث أبي هريرة في أول ثلاثة يقضى بينهم يوم القيامة وفيه: «فأول من يدعوا به رجل جمع القران ورجل يقتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول للقارئ ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما علمت قال كنت أقوم به أثناء الليل واناء النهار فيقول الله له كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله بل أردت أن يقال فلان قارئ فقد قيل ... » الحديث «3» .

تحرير هذا المصطلح:
واضح أن المراد به القراءة عن ظهر قلب، ومن ذلك قول المحدث أبي صالح: لأن أكون جمعت القران ثم قمت به سنة كان أحب إلي من كذا وكذا، وذلك أنه بلغني أنه يقال لصاحب القران اقرأ وارق ورتل فيرجى إذا كان جمع القران أن يكون من المقربين «4» ، وقد يرد هذا المصطلح بمعنى كتابته كله

(1) لسان العرب (9/ 239) ، مرجع سابق.
(2) ابن أبي شيبة (2/ 344) ، مرجع سابق.
(3) ابن خزيمة (4/ 116) ، ابن حبان (2/ 136) ، الحاكم (1/ 579) ، الترمذي (4/ 591) ، مراجع سابقة.
(4) سعيد بن منصور (1/ 69) ، مرجع سابق.

حروفا وكلمات وايات وسورا هذا جمع في الصحائف والسطور وذاك جمع في القلوب والصدور «1»
.

خامسا: مصطلح (حافظ القران) :
ورد في حديث الماهر بالقران قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «مثل الذي يقرأ القران وهو حافظ له» «2» ، وورد بصيغة الفعل منه، وورد بلفظه في لغة التابعين فعن مكحول قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع فقلنا: يا أبا الأسقع حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وسلم ليس فيه وهم ولا تزيد ولا نسيان فقال:
هل قرأ أحد منكم من القران شيئا فقلنا نعم وما نحن له بالحافظين جدا إنا لنزيد الواو والألف وننقص.. «3» ..
وورد أصل اسم الفاعل وهو الفعل، وقد كثر هذا فعن أبي الدّرداء رضي الله عنه أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلم قال: «من حفظ عشر ايات من أوّل سورة الكهف عصم من الدّجّال» «4» .
وقد شاع هذا المصطلح لموافقته لقول الله عزّ وجلّ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (الحجر: 9) ، ولأنه يحقق مراد مصطلح الصاحب والحامل وهو (الحافظ) ليطلقوه على من قرأ القران عن ظهر قلب ... ولذا كثر في عبارات المتأخرين ... ولا شك أن مصطلح (حامل القران) أكثر دلالة وظهورا على المطلوب مع التواضع الظاهر فيه مقارنة بمصطلح حافظ القران.

---

(1) مناهل العرفان (1/ 167) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (4/ 1882) ، مرجع سابق.
(3) الطبراني في الكبير (2/ 54) ، مسند الشاميين (2/ 368) ، مرجعان سابقان.
(4) مسلم (1/ 555) ، الحاكم (2/ 399) ، أبو داود (4/ 117) ، مرجع سابق.

سادسا: مصطلح القارئ، وجمعه القراء:
وقد ورد كثيرا في الأحاديث النبوية وتقدم بعضها وسيأتي بعضها بعد هذا– إن شاء الله–.

تحرير هذا المصطلح:
بيان حقيقة هذا المصطلح مسألة جليلة تغافل عنها كثير من مؤسسات تعليم القران الكريم ولذا لا بد من التوسع في تبيينها فإن لمصطلح (القراء) عند القوم إطلاقين: مطلق العالم بما يتعلق بالكتاب والسنة، والجامع للقران الكريم الذي يقرؤه عن ظهر قلب، ولكن لم يكن الفرق بينا في عهد رسول

الله صلّى الله عليه وسلم بين هذين المعنيين، ويدل على شمول مصطلح القارئ لمفهوم العالم قولها صلّى الله عليه وسلم: «فأول من يدعوا به رجل جمع القران ورجل يقتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما علمت قال كنت أقوم به أثناء الليل واناء النهار فيقول الله له كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله بل أردت أن يقال فلان قارئ فقد قيل ... » الحديث «1» .

وهذان اللفظان: قارئ وعالم إن اجتمعا افترقا، وإن انفرد القارئ فالأصل فيه الدلالة على العلم، ويؤيد هذا الرواية الاخرى لهذا الحديث: «إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة ... ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القران فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القران قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القران ليقال هو قاريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ... » الحديث «2» .

---

(1) ابن خزيمة (4/ 116) ، ابن حبان (2/ 136) ، الحاكم (1/ 579) ، الترمذي (4/ 591) ، مراجع سابقة.

(2) مسلم (3/ 1513) ، النسائي في الكبرى (6/ 477) ، مرجعان سابقان.

وغلب على الصحابة رضي الله عنهم علم نقل اللفظ القراني لأنه مادة البلاغ الأصلية حتى قال فيهم المنافقون: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء «1» .

ومن هذا الباب: «أن القارئ لا يكون قارئا إلا مع فهم القران» قال ابن زيد في قوله: فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (النحل: 43) : «الذكر القران» وقرأ: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (الحجر: 9) ، وقرأ:

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جاءَهُمْ (فصلت: 41) «2» .

فقد دخل في معنى قوله صلّى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم القران وعلمه» «تعليم حروفه ومعانيه جميعا، بل تعلم معانيه هو المقصود الأول بتعليم حروفه، وذلك هو الذي يزيد الإيمان» «3» .

صفة أئمة الإقراء من أصحابه رضي الله عنهم: وهذه صفة تلاميذه (أصحابه) من القراء فقد كانوا أعلم الناس بالعلوم الشرعية فعن عبد الله بن مسعود قال: من تعلم القران فليتعلم الفرائض ولا يكن كرجل لقيه أعرابي فقال له: يا عبد الله أعرابي أم مهاجر؟ فإن قال: مهاجر. قال: إنسان من أهلي مات فكيف نقسم ميراثه فإن علم كان خيرا أعطاه الله إياه وإن قال لا أدري قال فما فضلكم علينا؟ أنكم تقرؤون القران ولا تعلمون الفرائض «4» ، وقال أبو موسى رضي الله عنه: من علم القران ولم يعلم الفرائض فإنّ مثله مثل البرنس لا وجه له أو ليس له وجه «5» .

---

(1) ابن كثير (2/ 362) ، مرجع سابق.

(2) الطبري (14/ 109) ، مرجع سابق.

(3) ابن تيمية (13/ 403) ، مرجع سابق.
(4) سنن البيهقي الكبرى (6/ 209) ، مرجع سابق.
(5) الدارمي (2/ 441) ، مرجع سابق.

ومن أعظم مخاطر اقتصار المقرئ على مجرد تلقين الألفاظ أن يفسد عمله في تعليم الناس القران دون أن يشعر:
إذ أصناف القراء على التحقيق ثلاثة: «فمن حملة القران المعرب العالم بوجوه الإعراب والقرااات العارف باللغات ومعاني الكلمات البصير بعيب القرااات المنتقد للاثار فذلك الإمام الذي يفزع إليه حفاظ القران في كل مصر من أمصار المسلمين، ومنهم من يعرب ولا يلحن ولا علم له بغير ذلك فذلك كالأعرابي الذي يقرأ بلغته ولا يقدر على تحويل لسانه فهو مطبوع على كلامه، ومنهم من يؤدي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلم لا يعرف الإعراب ولا غيره فذلك الحافظ فلا يلبث مثله أن ينسى إذا طال عهده فيضيع الإعراب لشدة تشابهه وكثرة فتحه وضمه وكسره في الاية الواحدة لأنه لا يعتمد على علم بالعربية ولا بصر بالمعاني يرجع إليه وإنما اعتماده على حفظه» «1» .
وعلى ضوء هذا يفهم معنى ما جاء عن ابن المبارك عندما قام رجل إليه فقال: يا أبا عبد الرحمن! في أي شيء أجعل فضل يومي في تعلم القران أو في طلب العلم؟ فقال: هل تقرأ من القران ما تقيم به صلاتك؟ قال: نعم! قال:
فاجعله في طلب العلم الذي يعرف به القران «2» .
كما أن المراد بتعلم المعاني ليس تعلم العلوم بالمعنى المصطلحي- وإن كان مطلوبا للمتأهل والمتصدر للإقراء، بل المراد بالنسبة للعامة من المقرئين التدبر وفهم المعنى على الأقل.

---

(1) السبعة ص 46، مرجع سابق.
(2) حلية الأولياء (8/ 165) ، مرجع سابق.

ولكن ينبغي ذلك مع عدم الإكثار من المادة المصاحبة لحفظ ألفاظ القران الكريم كما في حديث بن مسعود رضي الله عنه: جرّدوا القران ليربو فيه صغيركم ولا ينأى عنه كبيركم «أي لا تقرنوا به شيئا من الأحاديث ليكون واحده مفردا وقيل أراد ألايتعلّموا من كتب الله شيئا سواه ... ، والمعنى اجعلوا القران لهذا وخصّوه به، واقصروه عليه، دون النّسيان والإعراض عنه، لينشأ على تعلّمه صغاركم، ولا يتبعاد عن تلاوته وتدبّره كباركم» «1» .

المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم صفات حامل القران الذي يستحق هذه الألقاب:

علم النبي صلّى الله عليه وسلم أصحابه رضي الله عنهم صفات حامل القران الذي يستحق الألقاب السابقة:

أولا: أول صفات الحافظ التي تجعله يعتز بكونه حاملا للقران: محاولته الدائمة للتفكر في جلال الله، وأسمائه الحسنى، وصفاته العلى:

فإن ذلك هو الذي يولد في قلبه مقدار جلال كلامه جل جلاله، وقد علم النبي صلّى الله عليه وسلم أصحابه ذلك أشد التعليم وأعظمه؛ إذ تلحظ ذلك من أحاديثه المتوافرة، ومن إضافة ايات الكتاب إليه سبحانه في مثل قوله جل جلاله: آياتُ اللَّهِ (البقرة: 252) ، ومن تبجيل كلام الله سبحانه وتعالى ببيان كيف تلقاه جبريل عليه السّلام، وكيف كان يتلقاه النبي صلّى الله عليه وسلم ... وهو الذي جعله الغزالي في جواهر القران أهم ما يستعان به على حفظ القران وفهمه، ومما قاله: «حال العارفين ونسبة لذتهم إلى لذة الغافلين: واعلم أنه لو خلق فيك شوق إلى لقاء الله، وشهوة إلى معرفة جلاله أصدق وأقوى من شهوتك للأكل والنكاح لكنت تؤثر جنة المعارف ورياضها وبساتينها على الجنة

---

(1) النهاية في غريب الأثر (1/ 256) ، مرجع سابق.

التي فيها قضاء الشهوات المحسوسة» «1» ، فإذا استقر في ذهن المرء وسويداء قلبه أن القران كلام الله جل جلاله أنزله الله على البشر مباركا وهدى للناس ... علم مقدار جلاله، وعظمته.

وإنما كان خير الناس هو المقرئ إلا لأن خيرهم بعد النبيين من يتعلم القران ويعلمه «2» بعد أن استقر أن خير الكلام كلام الله، فقوله صلّى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم القران وعلمه» أي خير المتعلمين والمعلمين من كان تعلمه وتعليمه في القران لا في غيره إذ خير الكلام كلام الله فكذا خير الناس بعد النبيين من اشتغل به «3» ، ولذا فإن معنى كونه مع الملائكة أنه يكون رفيقا لهم هناك لاتصافه بصفتهم من حمل كتابه «4» .

ثانيا: تعلم معاني الألفاظ مع تلقيها:

فيتعلمون مع ألفاظه معانيه، ويتدبرونه، ويعلمون حلاله وحرامه: فإن النبي صلّى الله عليه وسلم هكذا علمه فلم يكن تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لأصحابه ألفاظ القران الكريم إلا مع معانيه وتدل لهذا الأدلة التالية:

1- ما جاء في قوله سبحانه وتعالى: وَلكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِما كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتابَ (ال عمران: 79)

: فقد قال الضحاك فيها: «حق على كل من تعلم القران أن يكون فقيها» وقد قال الفضيل بن عياض في المكثرين من العلوم الاخرى تاركين كتاب الله: ... وقد ضيعتم كتاب الله ولو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما

---

(1) جواهر القران ص 82، مرجع سابق.
(2) شرح سنن ابن ماجة (1/ 19) ، مرجع سابق.
(3) انظر: فيض القدير (3/ 499) ، مرجع سابق.
(4) فيض القدير (1/ 226) ، مرجع سابق.

تريدون قال قلنا: قد تعلمنا القران قال: إن في تعلمكم القران شغلا لأعماركم وأعمار أولادكم ... إذا عرفتم ذلك استغنيتم عن كلام فضيل وابن عيينة ثم قال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم:
يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفاءٌ لِما فِي الصُّدُورِ وَهُدىً وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (57) قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (يونس: 57- 58) «1» .
2- لم يعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن يتقنوا الألفاظ إلا لتحقيق مقاصد القران:
كما في قوله سبحانه وتعالى: كِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَيْكَ مُبارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آياتِهِ (ص: 29) ، وأنكر النبي صلّى الله عليه وسلم على قوم يقرؤونه لا يفقهونه فقال: «يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع» فالمطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب «2» .
ولذا نعى العلماء على قارئ أو مقرئ لا يحسن غير ذلك، فقد قال الغزالي رحمه الله تعالى-: «أنبهك على رقدتك أيها المسترسل في تلاوتك المتخذ دراسة القران عملا المتلقف من معانيه ظواهر وجملا إلى كم تطوف على ساحل البحر مغمضا عينيك عن غرائبها، أو ما كان لك أن تركب متن لجتها لتبصر عجائبها وتسافر إلى جزائرها لاجتناء أطايبها، وتغوص في عمقها فتستغني بنيل جواهرها؟ أو ما بلغك أن القران هو البحر المحيط ومنه يتشعب علم الأولين والاخرين؟» «3» .

---

(1) القرطبي (1/ 22) ، مرجع سابق.
(2) الديباج على صحيح مسلم (2/ 415) ، مرجع سابق.
(3) جواهر القران ص 21، مرجع سابق.

3– حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنّا نتعلّم من رسول الله صلّى الله عليه وسلم عشر ايات فما نعلم العشر الّتي بعدهنّ حتّى نتعلّم ما أنزل في هذه العشر من العمل «1» ...
فهذا بيان للمنهجية النبوية في تعليم اللفظ القراني.
4– عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: حدثني الذين كانوا يقرئوننا عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهم وفي رواية الطحاوي كان أصحابنا يقرئونا ويعلّمونا ويخبرونا– أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلم كان يقرئ أحدهم عشر ايات فما يجاوزها حتّى يتعلّم العمل فيها قال: وقالوا علمنا القران والعمل جميعا «2» وفي لفظ: فعلمنا العلم والعمل «3» .
5– وقال: إنا أخذنا هذا القران عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر ايات لم يجاوزوهن إلى العشر الاخر حتى يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القران والعمل به، وإنه سيرث القران بعدنا قوم ليشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم بل لا يجاوز ها هنا ووضع يده على الحلق «4» .
6– وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: لقد عشنا برهة من دهر وأحدنا يؤتى الإيمان قبل القران وتنزل السّورة على محمّد صلّى الله عليه وسلم فيتعلّم حلالها وحرامها وامرها وزاجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها كما تتعلّمون أنتم اليوم القران ثمّ لقد رأيت اليوم رجالا يؤتى أحدهم القران قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى

---

(1) مشكل الاثار للطحاوي (2/ 456) ، مرجع سابق، البيهقي في الكبرى (3/ 119) ، مرجع سابق.
(2) مشكل الاثار للطحاوي (2/ 456) ، مرجع سابق.
(3) أحمد (5/ 410) ، ابن أبي شيبة (6/ 117) ، مرجعان سابقان، وانظر: مجمع الزوائد (7/ 165) ، مرجع سابق.
(4) (ابن سعد) محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري ت 230 هـ: الطبقات الكبرى (6/ 172) ، دار صادر بيروت.

خاتمته، ولا يدري ما امره، ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه وينتثره نثر الدّقل «1» .
وهذا يقتضي منهجيا أن يتدرج القائمون على دور القران وكلياته وجامعاته في تدريس المواد الشرعية الضرورية مع تعليم القران الكريم بحسب المرحلة المناسبة للطالب.
وكان مجلس أئمة الإقراء رضي الله عنهم يمتلئ بالمذاكرة العلمية فمثلا كان الناس عند عبد الله بن مسعود فوقع بين رجلين ما يقع بين الناس فوثب كل واحد منهم إلى صاحبه فقال بعضهم: ألا أقوم فامرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر فقال:
بعضهم عليك نفسك إن الله تعالى قال: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ (المائدة: 105) فسمعها ابن مسعود فقال: لم يجيء تأويل هذه الاية بعد، إن القران أنزل حين أنزل وكان منه اي مضى تأويله قبل أن ينزل، وكان منه اي وقع تأويله اليوم، ومنه اي يقع تأويله

عند الساعة، وما ذكروا من أمر الساعة، ومنه اي يقع تأويله بعد يوم الحساب والجنة والنار، فما دامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعا ولم يذق بعضكم بأس بعض فمروا وانهوا، فإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعا وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه فعند ذلك جاء تأويلها «2» .

ثالثا: تعلم الإيمان مع تعلم ألفاظ القران «3» :
والمراد به هنا العمل؛ إذ لفظ الإيمان يستغرق العلم والعمل جميعا، ولكن تخصيص مدلول الإيمان بالعمل يقتدى فيه بالتعبير القراني في قوله جل جلاله: وَقالَ

(1) مشكل الاثار للطحاوي (2/ 457) ، الإيمان لابن منده (1/ 369) .
(2) البيهقي في الكبرى (10/ 92) ، مرجع سابق.
(3) وينظر– مثلا– في أعمال الباطن في التلاوة: الإحياء (1/ 280) ، مرجع سابق.

الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمانَ (الروم: 56) ، وسلب الإيمان (العمل) من أخوف ما يتقيه حامل القران، وقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك حتى أخبرهم بأن القران قد يستظهره ألد أعدائه فقال صلّى الله عليه وسلم: «يخرج من الكاهنين رجل يدرس القران دراسة لا يدرسها أحد يكون بعده» «1» .
وأما ما أشار إليه بعض الصحابة كجندب بن عبد الله، وعبد الله بن عمر وغيرهما بقولهم: تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القران فازددنا إيمانا وأنتم تتعلمون القران ثم تتعلمون الإيمان، وكذلك قال حذيفة: إنا قوم أوتينا الإيمان قبل أن نؤتى القران، وإنكم قوم أوتيتم القران قبل أن تؤتوا الإيمان «2» ...
فالمراد بالإيمان هنا أخص العمل وهو الاستعداد والخشية والحب والتلهف، ومثله ما جاء عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الاخر أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القران ثم علموا من السنة.. «3» . على أن تعلم لفظ القران سابق على كل شيء.
ولا يتوهم من قوله صلّى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم القران وعلمه» : «أن العمل خارج عنهما؛ لأن العلم إذا لم يكن مورثا للعمل ليس علما في الشريعة إذا أجمعوا على أن من عصى الله فهو جاهل» «4» ، وقد قال ابن عبد البر: «وحملة القران هم العاملون بأحكامه وحلاله وحرامه بما فيه» «5» ، ولذا فالأجر إنما يكون لمن يعمل به فعن النّوّاس بن سمعان الكلابيّ قال: سمعت النّبيّ صلّى الله عليه وسلم يقول:

(1) الطبراني في الكبير (22/ 197) ، مرجع سابق.
(2) البيهقي في الكبرى (3/ 119) ، مرجع سابق.

(3) البخاري (5/ 2382) ، مرجع سابق.
(4) تحفة الأحوذي (8/ 179) ، مرجع سابق.
(5) التمهيد لابن عبد البر (17/ 430) ، مرجع سابق.

«يؤتى بالقران يوم القيامة وأهله الّذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وال عمران وضرب لهما رسول الله ف ثلاثة أمثال ما نسيتهنّ بعد قال كأنّهما غمامتان أو ظلّتان سوداوان بينهما شرق أو كأنّهما حزقان من طير صوافّ تحاجّان عن صاحبهما» «1» .
مثال تطبيقي من تلاميذ النبي صلى الله عليه وسلم: وقد أثنى النبي صلّى الله عليه وسلم على رجل ذكر عنده بأنه يعمل بالقران: فعن السائب بن يزيد أنّ شريحا الحضرميّ ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «لا يتوسّد القران» «2» ، فقوله: «لا يتوسد القران» مدح على الراجح بأنه يعظّم القران ويجلّه ويداوم على قراءته، لا كمن يمتهنه ويتهاون به ويخلّ بتلاوته «3» .
ومن الأمور العملية التي خص حملة القران بالنداء إليها: ما ورد عن علي رضي الله عنه قال: إن الوتر ليس بحتم ولا كصلاتكم المكتوبة ولكن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أوتر ثم قال: «يا أهل القران أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر» «4» ، وذكر بعض أهل العلم أن تخصيصه أهل القران بالأمر فيه يدل على أنه واجب. «5» .، ويؤكد التخصيص نص حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «إن الله وتر يحب الوتر أوتروا يا أهل القران» فقال أعرابي: ما يقول رسول الله صلّى الله عليه وسلم؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك.

---

(1) مسلم (1/ 553) ، ابن حبان (1/ 322) ، الحاكم (1/ 747) ، مراجع سابقة.
(2) أحمد (3/ 449) ، النسائي في الكبرى (1/ 412) ، والصغرى (3/ 256) ، مراجع سابقة.
(3) انظر: الفائق (4/ 59) ، النهاية (5/ 182) ، حاشية السندي (3/ 257) ، مراجع سابقة.
(4) ابن خزيمة (2/ 136) ، الحاكم (1/ 441) ، المختارة (2/ 136) ، أبو داود (2/ 61) ، الترمذي (2/ 316) ، مراجع سابقة.
(5) عون المعبود (4/ 205) ، مرجع سابق.

وعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن شيوع القران ترتيلا وتغنيا دون إيمان وعمل وتدبر من الخصال التي يخاف أن تصيبهم فعن عابس الغفاري رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلّى الله عليه وسلم يعني خصالا يتخوفهن على أمته من بعده إمارة السفهاء واستخفافا بالدم وقطيعة الرحم وكثرة الشرط

ونشء يتخذون القران مزامير يتغنون غناء يقدمون الرجل بين أيديهم ليس بأفضلهم ولا أعلمهم لا يقدمونه إلا ليغنى لهم «1» «فما أقبح لحامل القران أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب، وهو لا يفهم ما يتلو، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه» «2» .

وكتسلسل لهذه المنهجية كان أبو موسى رضي الله عنه يقول لتلاميذه: إنّ هذا القران كائن لكم أجرا وكائن لكم ذكرا وكائن بكم نورا وكائن عليكم وزرا.

اتّبعوا القران ولا يتّبعكم القران فإنّه من يتّبع القران يهبط به في رياض الجنّة ومن اتّبعه القران يزخّ في قفاه فيقذفه في جهنّم «3» ، وكان أبو عبد الرحمن السلمى إذا ختم عليه الخاتم القران أجلسه بين يديه ووضع يده على رأسه وقال له: يا هذا اتق الله فما أعرف أحدا خيرا منك إن عملت بالذي عملت «4» وذكر أبو بكر الأنباري عن عبد الله بن مسعود: إنا صعب علينا حفظ ألفاظ القران وسهل علينا العمل به وإن من بعدنا يسهل عليهم حفظ القران ويصعب عليهم العمل به.

تعلم العلم والعمل جميعا أساس في المنهجية النبوية:

فقد ظهر مما سبق المنع من تعلم المعشر الجديد حتى يتم العلم بما في القديم من العمل، وهذا يقتضي العلم بما فيها من المعنى.

---

(1) شعب الإيمان (2/ 541) ، مرجع سابق.

(2) القرطبي (1/ 21) ، مرجع سابق.

(3) الدارمي (2/ 526) ، سعيد بن منصور في سننه (1/ 49) ، ابن أبي شيبة (7/ 142) ، مراجع سابقة.

(4) القرطبي (1/ 7) ، مرجع سابق.

والمقتضى المنهجي لذلك:

إعادة هذا الأسلوب، وتطبيقه، وإتحافه بعدد من الأنشطة العملية التي تواكب تطبيق الايات: كالإنفاق ولو بمبلغ رمزي عند قراءة اية الإنفاق، والتفكر عند قراءة اية التفكر، وأمر المتعلم بشرح أحكام الزواج مثلا بعد قراءتها كنوع من الإصرار على الفهم العام.

ومن المقتضيات إعداد منهج مواكب لعمل التحفيظ أو التلقين أو الإقراء تشرح فيه معاني القران بيسر، وتقترح فيه النشطة العملية المقترحة لمواكبة الايات المتعلمة.

اعتراض وجوابه:

قد يعترض على هذا بأنه يطيل أمد الحفظ ومدته والجواب أن هذا هو الأمر الشرعي، ولا دخل لما ال إليه الأمر هذه الأيام في كثير من مؤسسات التحفيظ، كما أن من مقتضيات ذلك إعداد معلم القران إعدادا قويا يناسب قيامه بهذه الوظيفة الجليلة. كما لا يعترض على هذا بتفاوت مدارك

المتعلمين لأن هذا المبدأ يفرض تفاوت التعامل مع كل طالب بحسب حاله.
وأما الصغار فلا بد من مراعاة مقدار ذلك معهم ذلك لا إزالة الفكرة من أصلها.

رابعا: ورأس الصفات العملية للإيمان الإخلاص لله تعالى:
وهو ما كان النبي صلّى الله عليه وسلم يعلمهم إياه مذ بعث، وبين القاري أن الخيرية في قوله صلّى الله عليه وسلم: «خيركم من تعلم» : «لكن لا بد من تقييد التعلم والتعليم بالإخلاص» «1» ، فمن أخلصهما وتخلق بهما دخل في زمرة الأنبياء «2» ، ولإذكاء صفة الإخلاص في نفس القارئ، فقد كان من أسلوب النبي صلّى الله عليه وسلم في نفوس حملة القران أن يبين لهم

---

(1) شرح سنن ابن ماجه (1/ 19) ، مرجع سابق.
(2) انظر: فيض القدير (3/ 499) ، مرجع سابق.

مقدار الوعيد الشديد فيمن يزيغ عن ايات الله بعد أن يعلمها كما في قول جل جلاله:
وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (175) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ
(176) (الأعراف: 175– 176) ، ففي ذلك زيادة التشنيع لمن يفعل فعل الذي أخلد إلى الأرض، وبيان حقيقة مكانة حامل القران إن اهتدى أو ضل، وقد حبذ بعض المقرئين تحفيظ القراء– مع قراءتهم– حديث أبي هريرة في أول ثلاثة يقضى بينهم يوم القيامة وفيه: «فأول من يدعوا به رجل جمع القران ورجل يقتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول للقارئ ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما علمت قال كنت أقوم به أثناء الليل واناء النهار فيقول الله له كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله بل أردت أن يقال فلان قارئ فقد قيل ... » الحديث «1» ..
وتسلسل منهجية التذكير بالإخلاص للقراء، فقد خطب عمر ابن الخطّاب رضي الله عنه فقال: يا أيّها النّاس ألا إنّا إنّما كنّا نعرفكم إذ بين ظهرينا النّبيّ صلّى الله عليه وسلم وإذ ينزل الوحي وإذ ينبئنا الله من أخباركم ألا وإنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلم قد انطلق وقد انقطع الوحي وإنّما نعرفكم بما نقول لكم من أظهر منكم خيرا ظننّا به خيرا وأحببناه عليه ومن أظهر منكم لنا شرّا ظننّا به شرّا وأبغضناه عليه سرائركم بينكم وبين ربّكم ألا إنّه قد أتى عليّ حين وأنا أحسب أنّ من قرأ القران يريد الله وما عنده فقد خيّل إليّ باخرة إنّ رجالا قد قرؤه يريدون به ما عند النّاس فأريدوا الله بقراءتكم وأريدوه بأعمالكم «2» .

---

(1) ابن خزيمة (4/ 116) ، ابن حبان (2/ 136) ، الحاكم (1/ 579) ، الترمذي (4/ 591) ،

مراجع سابقة.
(2) المختارة (1/ 219) ، عبد الرزاق (3/ 383) ، أحمد (1/ 41) ، أبو يعلى (1/ 175) ، وانظره في مجمع الزوائد (5/ 211) ، مراجع سابقة.

خامسا: مداومة تلاوته:
والمراد بالتلاوة هنا معناها الخاص، وهو القراءة فقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك فيما رواه أبو هريرة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «لا حسد إلا في اثنتين رجل علّمه الله القران فهو يتلوه اناء اللّيل واناء النّهار فسمعه جار له فقال ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل» «1» .
وقد علمهم أن ذلك يجب ألا يعدل ما سواه حتى لو كان حديث رسول الله فقد حدث عقبة بن عامر الجهنيّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أحاديث فقال أبو موسى:
إنّ صاحبكم هذا لحافظ أو هالك إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان اخر ما عهد إلينا أن قال عليكم بكتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبّون الحديث عنّي فمن قال عليّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النّار ومن حفظ عنّي شيئا فليحدّثه «2» .
وكثرة التلاوة لأن الله عزّ وجلّ «أراد انصباغ النفوس بصبغة هذه المعلومات وترددها بالنسبة إلى العالم ... ولأجل ذلك أمرنا بتكرار التلاوة والإكثار منها، ولم يكتف بمجرد الفهم» «3» .
ولذا علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم القراءة في الطريق، بل علمهم التلاوة قائما، أو مضطجعا، أو في فراشه، أو على غير ذلك من الأحوال، وله أجر «4» .
فعن عائشة قالت: «كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وأنا حائض ويقرأ القران» ، «ورأسه في حجري» ، وعن أبي موسى الأشعري قال: إني أقرأ القران

(1) البخاري (1/ 39) ، مسلم (1/ 558) ، ابن حبان (1/ 292) ، مراجع سابقة.
(2) المسند المستخرج على مسلم (1/ 43) ، مرجع سابق.
(3) الفوز الكبير في أصول التفسير ص 97، مرجع سابق.
(4) التبيان في اداب حملة القران ص 41، مرجع سابق.

في صلاتي وأقرأ على فراشي، وعن عائشة قالت: إني لأقرأ حزبي وأنا مضطجعة على السرير «1» .
وكان النبي صلّى الله عليه وسلم يعلمهم ذلك ويشتد فيه حتى قال: «تعلّموا القران واقرؤه وارقدوا فإنّ مثل القران ومن تعلّمه فقام به كمثل جراب محشوّ مسكا يفوح ريحه كلّ مكان ومثل من تعلّمه

فرقد وهو في جوفه كمثل جراب أوكي على مسك» «2» .
وقد ضرب لهم النبي صلّى الله عليه وسلم الأمثال التعليمية المحسوسة التي ترغب في الإكثار من تلاوة القران الكريم لكل المؤمنين من حملة القران وغيرهم، فمن ذلك ما روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «مثل المؤمن الذي يقرأ القران مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القران كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر» «3» ، وقد زاد البخاري في لفظ له «المؤمن الذي يقرأ القران ويعمل به» ، «وهي زيادة مفسرة للمراد وأن التمثيل وقع بالذي يقرأ القران ولا يخالف ما اشتمل عليه من أمر ونهي لا مطلق التلاوة» «4» .
وقد حذرهم النبي صلّى الله عليه وسلم من ازدياد حفظهم وتكريرهم لأمر اخر فوق حفظ القران الكريم وتكريره، فقال صلّى الله عليه وسلم: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا» «5» ، وهو ما فقهه البيهقي فبوب: «باب ما يكره أن يكون الغالب

---

(1) ابن أبي شيبة (2/ 241) ، مرجع سابق.
(2) ابن ماجة (1/ 73) ، مرجع سابق.
(3) البخاري (5/ 2070) ، مسلم (1/ 549) ، ابن حبان (3/ 47) ، مراجع سابقة.
(4) فتح الباري (9/ 67) ، مرجع سابق.
(5) مسلم (4/ 1769) ، والبخاري (5/ 2279) ، وابن حبان (13/ 93) ، مرجع سابق.

على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقران» «1» ، ووجهه أن يمتلئ قلبه حتى يغلب عليه فيشغله عن القران وعن ذكر الله فيكون الغالب عليه من أي الشعر كان «2» فالامتلاء يكون للقران.

المقصود من الديمومة في التلاوة:

المراد بها الحزب اليومي الذي لا ينبغي لحامل القران تركه، والذي علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم إياه كما في قوله: «إنه طرأ على حزبي من القران فكرهت أن أخرج حتى أتمه» «3» ، ولا مانع من الزيادة لا النقصان مع عمل توازن بين هذه الزيادة والمتطلبات الاخرى لحامل القران على ما قرره ابن تيمية في قوله: «وأما الأفضل في حق الشخص فهو بحسب حاجته ومنفعته فان كان يحفظ القران وهو محتاج إلى تعلم غيره فتعلمه ما يحتاج إليه أفضل من تكرار التلاوة التي لا يحتاج إلى تكرارها «4» ، وكذلك إن كان قد حفظ القران أو بعضه وهو لا يفهم معانيه فتعلمه لما يفهمه من معاني القران أفضل من تلاوة ما لا يفهم معانيه» «5» .
وتسلسلت المنهجية حيث كان أئمة الإقراء من الصحابة ي يأمرون بالإكثار من تلاوة القران الكريم:

فعن شقيق قال: قال عبد الله: إن أحسن ما زين به المصحف لتلاوته في الحق «6» .

---

(1) البيهقي في الكبرى (10/ 244) ، مرجع سابق.
(2) البيهقي في الكبرى (10/ 244) ، مرجع سابق.
(3) ابن ماجة (1/ 427) ، مرجع سابق.
(4) مجموع الفتاوى (23/ 55) ، مرجع سابق.
(5) مجموع الفتاوى (23/ 56) ، مرجع سابق، وانظر فتوى جيدة له– بعد هذا– في المفاضلة بين التلاوة والذكر المطلق.
(6) خلق أفعال العباد (1/ 87) ، مرجع سابق.

سادسا: تحري الصواب مع خفض الجناح في طلبه:

فقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن مجرد قراءة القران لا تنجي صاحبها ولا ترفع عنه إصره فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «يخرج في اخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول الناس يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية فمن لقيهم فليقتلهم فإن قتلهم أجر عند الله لمن قتلهم» «1» ، وعن أم الفضل وعبد الله بن عباس عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم أنه قام ليلة بمكة من الليل فقال:

«اللهم هل بلغت» ثلاث مرات فقام عمر بن الخطاب: وكان أواها فقال: اللهم نعم وحرضت وجهدت ونصحت فقال: «ليظهرن الإيمان حتى يرد الكفر إلى مواطنه ولتخاضن البحار بالإسلام وليأتين على الناس زمان يتعلمون فيه القران يتعلمونه ويقرؤونه ويقولون قد قرأنا وعلمنا فمن ذا الذي هو خير منا فهل في أولئك من خير؟ قالوا: يا رسول الله! ومن أولئك؟ قال: أولئك منكم وأولئك وقود النار» «2» .

وعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم خطورة جدال المنافق بالقران: فقال صلّى الله عليه وسلم: «إياكم وثلاثة: زلة عالم، وجدال منافق بالقران ودنيا تقطع أعناقكم فأما زلة عالم فإن اهتدى فلا تقلدوه دينكم، وإن يزل فلا تقطعوا عنه امالكم، وأما جدال منافق بالقران فإن للقران منارا كمنار الطريق فما عرفتم فخذوه وما أنكرتم فردوه إلى عالمه، وأما دنيا تقطع أعناقكم فمن جعل الله في قلبه غنى فهو غني» «3» .

---

(1) البخاري (3/ 1321) ، مسلم (1/ 563) ، المنتقى (1/ 272) ، ابن ماجة (1/ 59) ، مراجع سابقة.
(2) الطبراني في الكبير (12/ 250) .
(3) ابن أبي شيبة (6/ 128) ، الطبراني في الأوسط (8/ 307) مرجعان سابقان.

سابعا: المحافظة على ما يقرب من الله وينال به حبه من النوافل مع الترفع عن سفاسف الدنيا وإن جازت:

فقال: «إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القران» فقال أعرابي: ما تقول قال ليس لك ولا لأصحابك «1» ، وقال صلّى الله عليه وسلم: «تعلّموا القران واقرؤه وارقدوا فإنّ مثل القران ومن تعلّمه فقام به كمثل جراب محشوّ مسكا يفوح ريحه كلّ مكان ومثل من تعلّمه فرقد وهو في جوفه كمثل جراب أو كي على مسك» «2» وعليه يحمل نهي النبي صلّى الله عليه وسلم عن بعض المظاهر التي قد يجتنى منها الخير بزيادة التورع، والمحاسبة الدقيقة لقرأة القران كحديث ابن عباس عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «إن أناسا من أمتي سيتفقهون في الدين ويقرؤون القران ويقولون نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد ألا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم إلا قال محمد بن الصباح كأنه يعني الخطايا» «3» ، وقام رجل إلى النّبيّ صلّى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال: يا رسول الله أيّ النّاس خير؟ فقال صلّى الله عليه وسلم: «خير النّاس أقرؤهم وأتقاهم وامرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرّحم» «4» .

---

(1) الترمذي (2/ 316) .
(2) ابن ماجة (1/ 73) ، مرجع سابق.
(3) ابن ماجة (1/ 93) .
(4) أحمد (6/ 432) .

ويمكن تلخيص تعليمه صلّى الله عليه وسلم الدوافع لتعلم القران الكريم:

أولا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم الدوافع الصحيحة لتعلم القران الكريم وهي:
1- الدافع الإيماني العام: نصرة للعقيدة، ورفعة للشريعة، وحملا للوائها كما قال عبد الله بن عمر يقول لقد عشنا برهة من دهرنا وأحدنا يؤتى الإيمان قبل القران ... الأثر «1» .
2- التشرف بأن يكون الحافظ أحد الأدوات الواقعية لحقيقة الحفظ الإلهي للقران الكريم إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (الحجر: 9) ، فيكون من أهل الله وخاصته.
3- زرع الرغبة في الأجر العظيم للحافظ كما سبقت الإشارة إليه.

ثانيا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم الدوافع الخاطئة التي قد تغرس في فؤاد رائم تعلم ألفاظ القران الكريم:

1- التأكل بالقران الكريم: كأن يكون الدافع ابتداء هو المشاركة في مسابقة أو لأجل وظيفة: فمن أهم القواعد التربوية في التعليم لألفاظ القران ما أجمله النبي صلّى الله عليه وسلم في قوله: «تعلموا القران فإذا علمتموه فلا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به ... » «2» ، وقال صلّى الله عليه وسلم: «فيكم كتاب الله يتعلّمه الأسود والأحمر والأبيض تعلّموه قبل أن يأتي زمان يتعلّمه ناس ولا يجاوز تراقيهم ويقوّمونه كما يقوّم السّهم فيتعجّلون أجره ولا يتأجّلونه» «3» .

(1) البيهقي في الكبرى (3/ 119) ، مرجع سابق.
(2) البيهقي في الكبرى (2/ 17) ، مرجع سابق.
(3) أحمد (5/ 338) ، مرجع سابق.

2- الرئاء والمباهاة، والرئاسة ونحوها من الأخلاق المرذولة: وتقدم اقتراح تحفيظ متعلم القران حديث أول ثلاثة يقضى بينهم يوم القيامة، وعن عبد الله بن مسعود قال: كيف أنتم! إذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير، ويهرم الكبير وتتز سنة مبتدعة يجري عليها الناس فإذا غير منها شيء قيل: قد غيرت السنة قيل:
متى ذلك يا أبا عبد الرحمن قال: إذا كثر قراؤكم، وقل فقهاؤكم، وكثر أمراؤكم، وقل أمناؤكم والتمست الدنيا بعمل الاخرة، وتفقه لغير الدين «1» ، وعن ابن عباس أنه قال: لو أن حملة القران أخذوه بحقه وما ينبغي لأحبهم الله ولكن طلبوا به الدنيا فأبغضهم الله وهانوا على الناس «2» .

(1) الحاكم (4/ 560) ، الدارمي (1/ 75) ، ابن أبي شيبة (7/ 425) ، مرجع سابق.
(2) القرطبي (1/ 20) ، مرجع سابق.

المبحث الثالث: أصحاب (تلاميذ) النبي صلّى الله عليه وسلم من أئمة الإقراء «المخرجات التعليمية» :
يروم هذا المبحث أن يبين أن حفظ القران الكريم وجمعه بين الصحابة قد صار من العلم العام الأساسي في حياة الأمة الإسلامية، وأن النبي صلّى الله عليه وسلم قد أخرج عددا كبيرا من حفاظ القران ختموه في حياته، وتابعوا جمع آياته النازلة أولا بأول، وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: مؤشرات وقواعد عامة في عدد حفاظ القران الكريم في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: من أشهر أئمة الإقراء من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم على سبيل التفصيل.
فإلى الصحب الألى حافظوا القران ورفعوه نتجه ... فماذا سنرى؟
حدّث عن القوم فالألفاظ ساجدة ... خلف المحاريب والأوزان تبتهل
المطلب الأول: مؤشرات وقواعد عامة في عدد حفاظ القران الكريم في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم:
لأن تلاوة القران تعليما وهداية (تزكية) هي وظيفة النبي صلّى الله عليه وسلم، ولأن معجزته الأولى الخالدة، وبرهان خاتمته للأنبياء هو القران الكريم، وهو أصل أصول الدين– فقد لزم من ذلك ما يلي:
1– ضرورة اليقين في ثبوت كل لفظ من ألفاظه، وهيئة من هيئات أدائه ...
وذلك لأن العادة تقتضي تواتر تفاصيل ذلك، وذلك يقتضي بالضرورة القطع

بالثبوت، والجزم بصحة النقل، واليقين بعدم التغيير، ويتفاوت ذلك بحسب تأثير هيئة الأداء على المعنى. ذلك بأن القران «معجزة للرسول عليه السلام، وأمر الرسول عليه السلام بإظهاره مع قوم تقوم الحجة بقولهم وهم أهل التواتر فلا يظن بهم التطابق على الإخفاء ولا مناجاة الاحاد به حتى لا يتحدث أحد بالإنكار فكانوا يبالغون في حفظ القران حتى كانوا يضايقون في الحروف ويمنعون من كتبة أسامي السور مع القران ومن التعاشير والنقط كيلا يختلط بالقران غيره فالعادة تحيل الإخفاء فيجب أن يكون طريق ثبوت القران القطع» «1» .
2– انتشار القران في الأمة حتى تصير ألفاظه وهيئات أدائه على سبيل الإجمال من المشاع المعلوم عندهم بالضرورة فلا تستطيع بادرة التغيير أن تتسرب إليه لفظا وأداء (العلم العام بمحتوى القران) .
3– أن يشمل تعليمه كل الأمة، مع وجود متخصصين في دقائقه؛ لطبيعة رسالة النبي صلّى الله عليه وسلم وهي أنه ما جاء إلا لتبليغهم كلام ربهم الحافظ المهيمن على معاشهم ومعادهم، وهذا الكلام هو هذا الكتاب.
4– أن تكون الأمة بمجموعها هي الأداة الواقعية لحقيقة الحفظ الإلهية.
وهذا اليقين القاطع بنقل القران، والدقة البالغة بتوثيقه هو ما اصطلح عليه العلماء بالتواتر، ومرادهم نتيجة التواتر، أو مقتضاه وهو العلم اليقيني الاضطراري بتوثيق نقل القران.
ولهذه الأمور مجتمعة صح– واقعيا– «بنقل الكافة الذي لا مجال للشك فيه أن هذا القران هو المكتوب في المصاحف المشهورة في الافاق كلها» «2» .

---

(1) المستصفى ص 82، مرجع سابق.
(2) الإحكام لابن حزم (1/ 92) ، مرجع سابق.

ولذا ظهر الفرق بين القران الكريم وبين الحديث بنوعيه القدسي والنبوي لزاما واقعيا وشرعيا؛ إذ إن هذين للخاصة، بخلاف القران المحفوظ كليا في صدور عدد كبير من الأمة، المكتوب في المصاحف المتلو في المحاريب، وفي سائر الأمكنة التي تسوغ قراءته فيها اناء الليل وأطراف النهار.

قاعدة في حفظ القران في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم:
بالنظر إلى الطبيعة الأصلية لرسالة النبي صلّى الله عليه وسلم وهي تبليغ الوحي السماوي المنزل (القران الكريم) ، وبالنظر إلى تفصيل وظائف النبي صلّى الله عليه وسلم، وبيانها، وبالتأمل في واقع الصحابة رضي الله عنهم، وبعيدا عن اتهام الكاتب بالعاطفية المفرطة، أو بالتأثر العاطفي الديني فإنه يمكن إرساء القاعدة التالية:
الأصل في الصحابي المهاجر (المتمدن) – وهو الملازم المقيم في المدينة الذي حرم عليه التعرب بعد الهجرة– أن يكون حافظا للقران، ولكن قد يتلقنه كله أو بعضه من النبي صلّى الله عليه وسلم مباشرة، وقد يتلقن البعض من النبي صلّى الله عليه وسلم وبقيته من غيره من الصحابة رضي الله عنهم، وقد يتلقنه كله من الصحابة أمثاله، ومما يستدل به في طريق ذلك:
1– كان حفظ القران بديهيا بالنسبة للصحابة الكرام:
أما أولا فللطبيعة العربية في ذلك الوقت فهم أميون:
ومن شأن الأمي أن يعول على حافظته فيما يهمه أمره ويعنيه استحضاره وجمعه خصوصا إذا أوتي من قوة الحفظ والاستظهار ما ييسر له هذا الجمع والاستحضار، وكذلك كانت الأمة العربية على عهد نزول القران وهي متمتعة بخصائص العروبة الكاملة التي منها سرعة الحفظ وسيلان الأذهان حتى كانت قلوبهم أناجيلهم، وعقولهم سجلات أنسابهم وأيامهم، وحوافظهم دواوين أشعارهم ومفاخرهم، ثم جاء القران فبهرهم بقوة بيانه، وأخذ عليهم مشاعرهم

بسطوة سلطانه، وأستأثر بكريم مواهبهم في لفظه ومعناه فخلعوا عليه حياتهم حين علموا أنه روح الحياة «1» .
وأما ثانيا: فلأنه المادة العلمية الوحيدة المقررة عليهم في رسالة النبي صلّى الله عليه وسلم التعليمية كما سبق تفصيله في الفصل الأول.
2– تقدمت في الفصل الأول أحاديث تبين اعتماد النبي صلّى الله عليه وسلم على كثير من المسلمين في إقراء المسلمين الجدد، أو النائين عن المدينة، ومن ذلك:
ما جاء عن عبادة بن الصّامت رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يشغل فإذا قدم رجل مهاجر على رسول الله صلّى الله عليه وسلم دفعه إلى رجل منّا يعلّمه القران.. «2» ..
3– ثبوت حفظ كثير من أئمة الإقراء في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم:
والمراد غير الذين حددهم بعض الصحابة أو التابعين، ولذا فالحصر لا مفهوم له في كلام من حصر،

وقد وصل عدد الحفظة من الأنصار إلى سبعين شخصا من المتفرغين للقران دون غيره، فقد قال ابن حبان: «ذكر وصف القراء من الأنصار» ثم أسند عن أنس بن مالك قال: كان شباب من الأنصار يسمون القراء يكونون في ناحية من المدينة يحسب أهلوهم أنهم في المسجد ويحسب أهل المسجد أنهم في أهليهم فيصلون من الليل حتى إذا تقارب الصبح احتطبوا الحطب واستعذبوا من الماء فوضعوه على أبواب حجر رسول الله فبعثهم جميعا إلى بئر معونة فاستشهدوا فدعا النبي صلّى الله عليه وسلم على قتلتهم أياما «3» .

4- القران إنما نزل ليقرأ ويحفظ وينشر، وينذر به:

---

(1) انظر: مناهل العرفان (1/ 168) ، مرجع سابق.

(2) المختارة (8/ 267) ، أحمد (5/ 324) ، مرجعان سابقان.

(3) ابن حبان (16/ 253) ، وهو في البخاري.

ولأنها كذلك فقد كانت قراءة القران وحفظه في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم لا تحتاج إلى التصريح حديثيا بأنها قد تمت، لضرورة ذلك بما علم من حال المسلمين، وطبيعة الرسالة، وغلبة الحافظة عليهم، والأهمية التي كانت تلقاها الايات النازلة وحيا من الله عزّ وجلّ ... ولذا فالتصريح القائم في الأحاديث لزيادة أهمية المصرّح بهم لا لضرورة التصريح، ولذلك كان الصحابة حتى المتأخرون منهم يختلفون في قراءة القران لعدم العلم بتقرير نزوله على الأحرف السبعة ... دلالة على إتقانهم لحرف واحد منه على الأقل ... وأذعن لهذه الحقيقة بعض الباحثين الأوروبيين فقال:

«فور تنزيل القران، وأولا بأول، كان النبي صلّى الله عليه وسلم والمؤمنون من حوله يتلونه عن ظهر قلب وكان الكتبة من صحبه يدوّنونه. إذن فالقران يتمتاع، منذ البداية، بعنصري الصحة هذين اللذين لا تتمتاع بهما الأناجيل، وظل الأمر هكذا حتى مات النبي صلّى الله عليه وسلم وفي عصر لا يستطيع فيه الكل أن يكتب، وإن كان يستطيع أن يحفظ عن ظهر قلب، تصبح التلاوة ذات فائدة لا تقدّر، وذلك لإمكانيات التحقيق العديدة التي تعطيها ساعة التثبيت النهائي للنص» «1» .

5- تنافس الصحابة رضي الله عنهم في حفظ القران الكريم:

وقد كان كتاب الله جل جلاله بالنسبة للصحابة رضي الله عنهم «في المحل الأول من عنايتهم يتنافسون في استظهاره، وحفظه، ويتسابقون إلى مدارسته، وتفهمه، ويتفاضلون فيما بينهم على مقدار ما يحفظون منه وربما كانت قرة عين السيدة منهم أن يكون مهرها في زواجها سورة من القران يعلمها إياها زوجها، وكانوا يهجرون لذة النوم وراحة الهجود إيثارا للذة القيام به في الليل والتلاوة له في الأسحار والصلاة به

---

(1) الإسلام والوجه الاخر للفكر الغربي (قرااات) ص 96 نقلا عن موريس بوكاي في كتابه (القران الكريم والتوراة والإنجيل والعلم) .

والناس نيام حتى لقد كان الذي يمر ببيوت الصحابة في غسق الدجى يسمع فيها دويا كدوي النحل بالقران «1» ، وكانوا يتبارون في المحفوظ في الصلاة– وهي المحل النموذجي للمراجعة– فقد اعتكف النبي صلّى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له فكشف المستورة وقال ألا أن كلكم يناجي ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا، ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة في الصلاة «2» .

6– وقد كان الاعتماد على الحفظ مقدما على أي شيء اخر للأحاديث فضلا عن القران كما هو معلوم.

7– نزّل القران منجما:

وكان من حكم نزول القران منجما استظهار القران، وحفظه عن ظهر قلب، وزيادة على بلاغ النبي صلّى الله عليه وسلم للنازل من الوحي القراني أولا بأول كان كتبة الوحي يقومون بذلك: فعن زيد ابن ثابت قال كنت أكتب الوحي لرسول الله صلّى الله عليه وسلم وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته برحاء شديدة وعرق عرقا شديدا مثل الجمان ثم سرى عنه فكنت أدخل عليه بقطعة الكتف أو كسرة فأكتب وهو يملي علي فما أفرغ حتى تكاد رجلي تنكسر من ثقل القران حتى أقول لا أمشي على رجلي أبدا فإذا فرغت قال اقرأ فأقرأه فإن كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس «3» .

وقد كان القاص يوم اليرموك وهو يوم قريب من وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم أبو سفيان بن حرب مع قرب إسلامه، وهم لا يجعلون شخصا غير متأهل بالقران.

---

(1) مناهل العرفان (1/ 168) ، مرجع سابق.

(2) ابن خزيمة (1/ 190) ، الحاكم (1/ 594) ، النسائي في الكبرى (5/ 32) ، البيهقي في السنن الكبرى (3/ 11) ، مرجع سابق.

(3) الطبراني في الأوسط (2/ 257) ، والكبير (5/ 142) .

8– ومن أقوى أدلة هذه القاعدة:

وأقوى أدلة هذه القاعدة أن القراء قد كثروا كثرة عظيمة مذ استقرت قواعد دولة الإسلام في المدينة، فكان منهم السبعون من أصحاب بئر معونة، وأشخاصهم بدقة لم تعرف كلها حتى الان، وكان منهم سبعون على الأقل ممن قتل من قراء المسلمين يوم اليمامة، ولا شك أن القتلى قد جمعوا القران في حياة النبي صلّى الله عليه وسلم إذ تسارعت أحداث الردة ولم تكن لتجعلهم يفرغون لذلك بعد وفاته.

ولهذه القاعدة فقد كان الصحابة يبحثون عن الاية مكتوبة في جمع القران الكريم في عهد أبي بكر

للاستيثاق مع أنها كانت محفوظة في صدورهم، وهذا معنى قول زيد بن ثابت: «ففقدت اية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم أجدها إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين» «1» ، فالمراد أنه فقد الاية مكتوبة؛ لأن وجود الاية مكتوبة أمر حتمي فهمه الصحابة من تسمية القران كتابا، ومن اجتهاد النبي صلّى الله عليه وسلم في كتابة المصحف وكانوا يطلبون على كتابتها بين يدي النبي صلّى الله عليه وسلم شاهدين إضافة إلى كونها محفوظة في صدروهم وهذا يبين أن حفظ القران صار بينهم شيئا عاما شائعا.

وكان الصحابة لا يظهرون أحسن ما عندهم شأنهم في شأن شأن الصالحين الذين اقتفوا اثارهم فعن الحسن قال: «إن كان الرجل لقد جمع القران وما يشعر به جاره وإن كان الرجل لقد فقه الفقه الكثير وما يشعر به الناس وإن كان الرجل ليصلي الصلاة الطويلة في بيته وعنده وردت الزور– الضيوف– وما يشعرون به

---

(1) البخاري (3/ 1033) ، مرجع سابق.

ولقد أدركنا أقواما ما كان على ظهر الأرض من عمل يقدرون على أن يعملوه في سر فيكون علانية أبدا، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع إن كان إلا همسا بينهم وبين ربهم عز وجل» «1» .

وعلى هذه القاعدة فإن هشام بن حكيم بن حزام يعد ممن كان يحفظ في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم، وقد أم قوما فيهم عمر بن الخطاب كما في صحيح البخاري «2» .

وقد يعترض على هذه القاعدة بما يلي:

1– بحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان النبي صلّى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: أيهم أكثر أخذا للقران؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال: أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم «3» .

والجواب: أن الحديث يؤيد ما ذكر من القاعدة؛ إذ لم تفترض القاعدة أن الجميع يحفظ القران الكريم كله، بل التنافس بينهم جار على قراءته، فالأصل فيهم حفظه، ولذا ترى النص هنا يدل على أن صيغة التفضيل (أيهم أكثر أخذا للقران) ، كما يدل هذا النص الذهبي على أن أخذ القران مسألة عامة فاشية أكثر من كتابته، وبدهيته وهو الموافق للطبيعة العربية.

2– وقد يعترض بتسمية السبعين من أصحاب بئر معونة ب (القراء) دلالة على حصر ذلك فيهم ونفيها عن غيرهم ...

---

(1) الزهد لابن المبارك (1/ 45) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (4/ 1909) ، مسلم (1/ 561) ، المسند المستخرج على صحيح مسلم (2/ 413) ، الترمذي (5/ 193) .
(3) البخاري (1/ 450) ، مرجع سابق.

(1/376)

والجواب: أين الحصر؟ وقد اشتهر بجمع القران من ليس فيهم كالأنصار الذين سماهم أنس رضي الله عنه، ويرد تفصيل ذلك في المطلب الثاني– إن شاء الله جل جلاله– فامتنع الحصر، إنما سموا بذلك دلالة على تفرغهم لها، وعدم امتهانهم شيئا اخر ولزومهم المسجد غالبا.
3– كما قد يعترض بما روي أن ابن عمر البقرة في ثمان سنين فعن مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر مكث على سورة البقرة ثمان سنين يتعلمها وعنه عن نافع عن ابن عمر قال تعلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه البقرة في إثني عشرة سنة فلما أتمها نحر جزورا «1» .
والجواب: أما الأول فبلاغ عن مالك، وهو مع الثاني يحتاجان زيادة نظر في الإسناد، وعلى كل فالتعلم هنا هل المراد به الحفظ أم قراءته بتدبر وتفهم؟ الأمر محتمل على أنه سيأتي في المطلب الثالث أن عمر بن الخطاب كان من حفظة كتاب الله سبحانه وتعالى.
4– وقد يعترض أيضا: بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان الفاضل من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم في صدر هذه الأمة لا يحفظ من القران إلا السورة أو نحوها ورزقوا العمل بالقران وإن اخر هذه الأمة يقرؤن القران منهم الصبي والأعمى ولا يرزقون العمل به» «2» ...
والجواب: واضح أن ابن عمر– إن صح هذا عنه– يريد أن الفاضل لا يحفظ السورة حتى يعمل لا أنه لا يحفظ غيرها، وأما غيره فيحفظ القران كله وعلى الرغم م ذلك تجد أنه لما يعمل به بعد.

---

(1) شعب الإيمان (2/ 331) ، مرجع سابق.
(2) بحثت عنه ولم أجده.

(1/377)

قاعدة في التنصيص على بعض الأشخاص في أمر معين:

الثناء على صحابي في ميدان علمي لا يعني عدم إمامة غيره لذاك الميدان، ومما يوضح ذلك ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم:
«أرحم أمتي أبو بكر واشدهم في دين الله عمر واصدقهم حياء عثمان وافرضهم زيد واقرؤوا أبي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ وان لكل أمة أمينا وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» «1» .

فذكر أبي في الإقراء لا يعني أن غيره من المذكورين ليست لهم الإمامة والريادة في القراءة بل هي لهمن ولذا ذكر النبي صلّى الله عليه وسلم معاذا وأبا عبيدة بالقراءة وتعليم الناس القران في مواضع أخرى.
وبمثل ذلك تفهم كثير من الأحاديث التي فيها تنصيص فلا تقتضي تخصيصا بل بيان لمزية ظاهرة قد توجد في الغير وإنما قيلت في البعض للتأكيد أو نحوه من الأغراض.
وعلى هذه القاعدة العظيمة تنزل رواية أنس رضي الله عنه قال: «جمع القران على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم أربعة كلهم من الأنصار معاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد» «2» فإن هذا الحديث لا يدل على الحصر، ومثل حديث أنس أو أبعد منه في الحصر– ما أخرج البيهقي في المدخل عن ابن سيرين قال: جمع القران على عهد رسول الله أربعة لا يختلف فيهم ...
ومثله ما أخرجه هو وأبو داود عن عامر الشعبي قال: جمع القران في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم ستة.. «3» .، فكله تنصيص

---

(1) الضياء في المختارة (6/ 226) ، الترمذي (5/ 664) ، ابن ماجة (1/ 55) ، مراجع سابقة.
(2) البخاري (3/ 1386) ، ومسلم (4/ 1914) .
(3) رواه الطبراني في المعجم الكبير (2/ 261) مرسلا، وانظر: الإتقان (1/ 195) ، مرجع سابق.

فلا يدل على التخصيص خاصة وأن أنس هو ذاته راوي حديث السبعين قارئا ... ،
وهذا إن صحت هذه الاثار وتفصيل ذلك في الأصل.

واقعية الإحاطة بحفظ ألفاظ القران:

ولذا فقد كانت الأمة كلها تسمع القران الكريم إجمالا منه صلّى الله عليه وسلم أو ممن سمع منه، أما حفاظه المحيطون بألفاظه، ودقائقها، وتفاصيل هيئات أدائه فقد كثروا كثرة غامرة، ويظهر أول فرق بين حفاظ القران وحفاظ الحديث في أن حفاظ القران لا بد أن يحيطوا به حفظا بخلاف حفاظ الحديث؛ إذ لا يوجد واحد يدعي أنه قد أحاط بالحديث حفظا ...

تفرغ الأصحاب رضي الله عنهم لحفظ القران:

وقد كان تلاميذ النبي صلّى الله عليه وسلم الذين تعلموا على يديه القران يفرغون أنفسهم من كل شاغل في الغالب حتى الضرب في الأرض لأجل الرزق، وفيهم نزل قول الله عزّ وجلّ: لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ (البقرة: 273) ؛ إذ المراد أنهم على قول بعض المفسرين: «أهل الصفة منعهم تعلم القران، أو شدة الحاجة والجهد عن الضرب في الأرض للتكسب» «1» .
ومما يتنبه له في هذا الموضوع، وهو مثير للانتباه في منهجية النبي صلّى الله عليه وسلم التعليمية أنه كان يوجه من توسم فيه الأهلية للتصدر في علم معين إليه:
وخاصة في علم القران فإنه كان يشجع أصحاب الأصوات الحسنة ويثني على قراءتهم كما ورد ذلك

في ثنائه على سالم مولى أبي حذيفة، وأبي موسى الأشعري، وابن مسعود، وأسيد بن حضير، ومن ذلك توجيهه صلّى الله عليه وسلم لأبي محذورة

(1) حاشية على كتاب الهداية (3/ 125) .

ليكون مؤذنا بعد أن رأى حسن صوته، فعن أبي محذورة قال لما رجع النبي صلّى الله عليه وسلم من حنين خرجت عاشر عشرة من مكة نطلبهم فسمعتهم يؤذنون بالصلاة فقمنا نؤذن نستهزئ بهم فقال النبي صلّى الله عليه وسلم: «لقد سمعت في هؤلاء تأذين إنسان حسن الصوت» ، فأرسل إلينا فأذنا رجل رجل فكنت اخرهم فقال حين أذنت: «تعال» فأجلسني بين يديه فمسح على ناصيتي وبارك علي ثلاث مرات ثم قال اذهب فأذن عند البيت الحرام قلت كيف يا رسول الله فعلمني الأذان ... الحديث «1» .

تتبع الأصحاب للنازل أولا بأول:

فعن أبيّ بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قرأ يوم الجمعة تبارك وهو قائم فذكرنا أيام الله، وأبو الدرداء أو أبو ذر يغمزني فقال متى أنزلت هذه السورة إني لم أسمعها إلا الان فأشار إليه أن اسكت فلما انصرفوا قال سألتك متى أنزلت هذه السورة فلم تخبرني فقال أبي ليس لك من صلاتك اليوم إلا ما لغوت فذهب إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فذكر له وأخبره بالذي قال أبي فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: صدق أبي «2» ، وكلام أبي ذر دال على أنهم كانوا يتتبعون القران النازل، وأبو ذر لم يذكر في عداد الحفاظ.

ومثل ذلك قول عمار رضي الله عنه فقال: «إنا كنا ضلالا فهدانا الله، وكنا أعرابا فهاجرنا يقيم مقيم يتعلم القران، ويغزو الغازي فإذا قدم الغازي أقام يتعلم القران وغزا المقيم» «3» .

(1) ابن خزيمة (1/ 201) ، مرجع سابق.
(2) ابن ماجه (1/ 352) ، مرجع سابق، وفي مصباح الزجاجة (1/ 134) ، مرجع سابق: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» .
(3) طبقات ابن سعد (3/ 83) ، مرجع سابق.

كثرة القراء:

ومن المؤشرات التي تدل على كثرة هؤلاء القراء كثرة ظاهرة: قصة بئر معونة فعن أنس قال: ما رأيت

رسول الله صلّى الله عليه وسلم وجد على سرية ما وجد على السبعين الذين أصيبوا يوم بئر معونة كانوا يدعون القراء.. «1» .، والقراء هنا هم «الذين كانوا يحفظون القران» «2» .
ومما يدل على هذه الكثرة أيضا كثرة من قتل من القراء في وقعة اليمامة كما قال الشاطبي:
إن اليمامة أهواها مسيلمة ال ... كذاب في زمن الصديق إذ خسرا
وبعد بأس شديد حان مصرعه ... وكان بأسا على القراء مستعرا
«3» وفي حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال أبو بكر رضي الله عنه إن عمر أتاني فقال إن القتل قد أستحر يوم اليمامة بقراء القران، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القران ... الحديث «4» يدل على انتشار القراء في المواطن والثغور، وأقل ما قيل في عدد من قتل من القراء أنهم سبعون قارئا ولم نعرف أكثرهم باسمه على ما هو معلوم.
وقد بلغت القراء في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم كثرة غامرة، وتخصصوا في دقائقه النطقية حتى تنازعوا في بعض الأمور التي اختلفوا فيها، وكان منهم الأعرابي والأعجمي فقد خرج رسول الله صلّى الله عليه وسلم على أصحابه وهم يقرؤون القران– قال جابر بن عبد

---

(1) مسلم (1/ 467) ، مرجع سابق.
(2) حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب (1/ 208) ، مرجع سابق.
(3) شرح تلخيص الفوائد وتقريب المتباعد على عقيلة أتراب القصائد ص 10.
(4) البخاري (4/ 1720) ، ابن حبان (10/ 364) ، مرجعان سابقان.

الله: وفينا الأعرابي والأعجمي– فقال: «اقرؤوا فكل كتاب الله من قبل أن يأتي قوم يقومونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه» «1» .
وقد أخذ هؤلاء دورهم في قراءة القران على المسلمين والكفار كما اتضح من واقعة بئر معونة؛ إذ أرسل النبي صلّى الله عليه وسلم القراء إلى القبائل لنشر القران الكريم، وقد كثرت قراءة الأصحاب القران الكريم على المسلمين والكفار حتى أنزل الله في سماع الكفار ايات تدل على ردود الفعل الهائجة أمام تأثير القران الكريم كقول الله عزّ وجلّ: وَإِذا تُتْلى عَلَيْهِمْ آياتُنا بَيِّناتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آياتِنا (الحج: 72) «أي أن أثر الإنكار من الكراهة وتعبيس الوجوه معروف عندهم (يكادون يسطون) أي يبطشون ويوقعون بمن يتلو عليهم القران من شدة الغيظ» «2» .
كما كثر حفظة القران كثرة عظيمة بعد عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم ويكفي مؤشرا على ذلك أن يعلم أن عدد التلاميذ من حفاظ القران الذين كانوا في البصرة واحدها من تلاميذ أبي موسى الأشعري كانوا قد بلغوا قريبا من ثلاثمائة؛ فعن معاوية بن قرة رضي الله عنه أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه جمع الذين قرؤوا القران فإذا هم قريب من ثلاثمائة فعظم القران وقال: «إن هذا القران كائن لكم أجرا، وكائن عليكم وزرا، فاتبعوا القران ولا يتبعنكم القران، فانه من اتبع

القران هبط به على رياض الجنة، ومن تبعه القران زخ في قفاه فقذفه في النار» «3» .

(1) سعيد بن منصور في سننه (1/ 150) ، أبو داود (1/ 220) .
(2) زاد المسير (4/ 451) ، مرجع سابق.
(3) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم (3/ 115) ، ابن أبي شيبة (7/ 142) ، حلية الأولياء (1/ 257) ، مراجع سابقة.

وأما تلاميذ أبي الدرداء فبلغوا ألفا وستمائة ونيفا يقرئهم جميعا في يوم واحد بطريقة فذة، كأنه أسس بها جامعة قرانية «1» .
ويدل على كثرتهم ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قدم على عمر رجل فجعل عمر يسأله عن الناس فقال: يا أمير المؤمنين قد قرأ منهم القران كذا وكذا فقال ابن عباس رضي الله عنه فقلت: والله ما أحب أن يتسارعوا يومهم هذا في القران هذه المسارعة قال: فزبرني عمر ثم قال: مه قال: فانطلقت إلى أهلي مكتئبا حزينا فقلت: قد كنت نزلت من هذا الرجل منزلة فلا أراني إلا قد سقطت من نفسه قال: فرجعت إلى منزلي فاضطجعت على فراشي حتى عادني نسوة أهلي وما بي وجع، وما هو إلا الذي تقبلني به عمر قال: فبينا أنا على ذلك أتاني رجل:
فقال: أجب أمير المؤمنين قال: خرجت فإذا هو قائم ينتظرني، قال: فأخذ بيدي ثم خلا بي فقال: ما الذي كرهت مما قال الرجل انفا؟ قال: فقلت: يا أمير المؤمنين! إن كنت أسأت فإني استغفر الله وأتوب إليه وأنزل حيث أحببت قال:
لتحدثني بالذي كرهت مما قال الرجل فقلت: يا أمير المؤمنين! متى ما تسارعوا هذه المسارعة، يحيفوا ومتى ما يحيفوا يختصموا، ومتى ما يختصموا يختلفوا ومتى ما يختلفوا يقتتلوا فقال عمر: لله أبوك لقد كنت أكاتمها الناس حتى جئت بها «2» .
وقد خرج على علي رضي الله عنه ثمانية الاف من قراء الناس ... ولما طلبهم قيل لا يدخل إلا رجل قد حمل القران فلما أن امتلأ الدار من القراء.... الحديث «3» ...

(1) جمال القراء وكمال الإقراء (2/ 454) ، مرجع سابق، وانظر: سير أعلام النبلاء (2/ 353) ، مرجع سابق.
(2) الجامع لمعمر بن راشد (1/ 217) ، مرجع سابق.
(3) الحاكم (2/ 165) ، المختارة (2/ 223) ، أحمد (1/ 86) ، أبو يعلى (1/ 368) ، مجمع الزوائد (6/ 223) ، مراجع سابقة، وقال: «ورجاله ثقات» .

وهؤلاء القراء من الخوارج جزء من قراء الأمة ضرورة، فإذا كانوا هنا ثمانية الاف في مكان واحد، ومن فرقة خارجة على جمهور الأمة، فكم يكونون في الأمة؟.
وظهرت حافظات القران حتى كن يناقشن المقرئين فيه كما في مناقشة أم يعقوب القارئة لابن مسعود بشأن حديث النامصات.

هيئة الإقراء في عهده صلّى الله عليه وسلم:
وعلى الرغم من هذه الكثرة إلا أن المقرئين المتخصصين في إقراء الناس في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم أناس معروفون قد حددهم النبي صلّى الله عليه وسلم بنفسه، فشكلوا مثل هيئة إقراء، ويدل على هذا حديث بئر معونة، كما يدل عليه قصة إسلام عدد من الصحابة الذين ورد فيهم التصريح بتعليمهم القران دلالة على أن ذلك دأب وعادة كما في قص إسلام عمير بن وهب: فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «اجلس نواسك» وقال: «علموا أخاكم القران» وأطلق له أسيره «1» .
وبذا يكون النبي صلّى الله عليه وسلم قد اصطفى من أصحابه رضي الله عنهم نخبة أقرأهم القران، كله أو بعضه، حتى أتقنوا صفة أدائه وهيئة قراءته، وأقبلت الأمة على هؤلاء فتلقت القران عنهم مشافهة، ونوه بهم في مثل قوله: «خذوا القران عن أربعة ... » ، أو «من أحب أن يقرا القران غضا ... » ، أو في بعثه مصعب بن عمير وابن أم مكتوم إلى المدينة، أو في بعثه أبا عبيدة إلى نجران أو في بعثه عليا ومعاذا إلى اليمن.. «2» ..
وقد ابتغى الباحث من إبراز كثرة عدد القراء في الأمة تثبيت حقيقة أن علم القراءة بذلك صار علما عاما شائعا.

---

(1) المعجم الكبير (17/ 57) ، مرجع سابق.
(2) وانظر: سنن القراء ص 15، مرجع سابق.

المطلب الثاني: من أشهر أئمة الإقراء من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم على سبيل التفصيل:

أبو بكر الصديق رضي الله عنه:
فقد كان من حفظة كتاب الله عزّ وجلّ وممن جمع القران عن ظهر قلب، ومن أكثر القوم قراءة، وذلك لا مراء فيه لمن يعرف حال أبي بكر رضي الله عنه مع شدة حرصه على تلقي القران من النبي صلّى الله عليه وسلم، وفراغ باله له وهما بمكة، وكثرة ملازمة كل منهما للاخر حتى بينت عائشة أن النبي صلّى الله عليه وسلم كان يأتيهم بكرة وعشية «1» فماذا ترى النبي صلّى الله عليه وسلم كان يفعل إلا بيان اخر ما نزل من الوحي عليه، مع ظهور اهتمام أبي بكر وحفظه وتلاوته، حتى اتخذ له مسجدا في بيته يقرأ فيه مستعلنا، وهذا الحديث يدل دلالة واضحة على عدة أمور أساسية:
أ- أن أبا بكر كان يحفظ القران أولا بأول، كيف والنبي صلّى الله عليه وسلم يغدو إليه ويروح، وهل

يكون حديث بينهما أهم من الوحي المنزل؟.
ب- أن أبا بكر كان يقرأ القران بالترتيل (التجويد) الذي أمر الله به في السورة الثالثة في ترتيب النزول «2» ... وذلك هو الذي أعجب النساء والأطفال وجذبهم نحوه.
فهذا حاله رضي الله عنه في مكة من ملازمة النبي صلّى الله عليه وسلم حتى كان صاحبه الوحيد الذي انفرد بمنقبة مصاحبته له في هجرته صلّى الله عليه وسلم بأمر رسول الله صلّى الله عليه وسلم له، وأما حاله في المدينة من الملازمة فقد وصفها عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم لا يزال يسمر عند أبي بكر الليلة في الأمر من أمور المسلمين، وإنه سمر عنده ذات ليلة وأنا

---

(1) البخاري (1/ 181) ، ابن خزيمة (1/ 133) ، مرجعان سابقان.
(2) انظر: الإتقان (169) ، مرجع سابق.

معه «1» ، وقول عمر (لا يزال) يدل على الاستمرار والديمومة، وأبو بكر في المدينة هو الذي نعته رسول الله صلّى الله عليه وسلم بصاحبه مطلقا (مفردا معينا) دون غيره في قوله لعمر بن الخطاب: «فهل أنتم تاركو لي صاحبي» مرتين «2» حتى كاد أن يتخذه خليلا لولا أن الله عزّ وجلّ اتخذ رسوله صلّى الله عليه وسلم خليلا ...
وبعد هذا البيان لمدى ملازمة أبي بكر وصحبته رسول الله صلّى الله عليه وسلم تكون هذه هي المقدمة الصغرى في قضيتنا المنطقية، والمقدمة الكبرى هي قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله» «3» ، ورواية الحاكم: «يؤم القوم أكثرهم قرانا» ، وقد أمر النبي صلّى الله عليه وسلم أبا بكر أن يؤم في مكانه لما مرض فدل ذلك على أنه كان أقرأهم رضي الله عنه، ونص على حفظه للقران أجلة المحققين منهم: أبو الحسن الأشعري، ومكي بن أبي طالب، والداني،
ويستأنس ها هنا بموقفين في تلاوة القران لأبي بكر غير ما تقدم تظهر فيهما تلاوة أبي بكر للقران الكريم:
الأول: ما أورده البخاري في قصة وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم حيث قال أبو بكر لعمر: «أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمدا صلّى الله عليه وسلم فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت وقال: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (30) (الزمر: 30) وقال:
وَما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (144)

---

(1) ابن حبان 5/ 379، موارد الظمان 1/ 91، مرجع سابق.
(2) البخاري 3/ 1339، أبو عوانة في مسنده 4/ 240، مرجعان سابقان.

(3) مسلم (1/ 465) ، المنتقى (1/ 85) ، ابن خزيمة (3/ 4) ، ابن حبان (5/ 501) ، الترمذي (1/ 459) .

(ال عمران: 144) فنشج الناس يبكون» «1» ... فانظر لشدة الاستحضار عند أبي بكر رضي الله عنه، وهذا استئناس لما نحن بصدده وليس استدلالا.

الثاني: ما جاء من وصف لتلاوة أبي بكر القران في صلاته فعن أنس قال:

صلّى بنا أبو بكر صلاة الصبح، فقرأ ال عمران فقالوا: كادت الشمس تطلع قال: لو طلعت لم تجدنا غافلين «2» ، وعن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: صلّى بنا أبو بكر رضي الله عنه صلاة الصبح، فقرأ بسورة البقرة في الركعتين جميعا.. «3» . فأين يكون هذا إلا من محفوظه رضي الله عنه، وقد أخذ عمر ذلك منه فعن أبي عثمان النهدي قال: صليت خلف عمر رضي الله عنه الفجر فما سلم حتى ظن الرجال ذوو العقول أن الشمس قد طلعت فلما سلم قالوا: يا أمير المؤمنين كادت الشمس تطلع قال: لو طلعت الشمس لم تجدنا غافلين «4» .

وقد ذكر البعض أن تقديم أبي بكر كان لأجل الفضل والعلم لا القراءة، وللإشارة للخلافة «5» ، فأما الإشارة للخلافة فصحيح ظاهر، وأما نفي أن يكون أبو بكر أقرأهم فغريب مستبعد؛ فإن قراءة أبي بكر للقران كانت مشهورة، وفي حديث تأمين ابن الدغنة لأبي بكر: قالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فإنا قد خشينا أن يفتن

---

(1) البخاري (3/ 1341) ، ابن حبان (14/ 589) ، المختارة (2/ 233) ، الحاكم (3/ 136) ، النسائي في الكبرى (5/ 125) ، مراجع سابقة.

(2) عبد الرزاق (2/ 113) ، شرح معاني الاثار (1/ 181) ، البيهقي في سننه الكبرى (1/ 379) ، مراجع سابقة.

(3) ابن أبي شيبة (1/ 310) ، البيهقي في سننه الكبرى (1/ 389) ، شرح معاني الاثار (1/ 182) ، مراجع سابقة.

(4) عبد الرزاق (2/ 115) ، البيهقي في سننه الكبرى (1/ 379) .

(5) انظر: السنة للخلال (2/ 303) .

أبناءنا ونساءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فطفق أبو بكر يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بالصلاة ولا القراءة في غير داره، ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره، وبرز فكان يصلي فيه، ويقرأ القران فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون وينظرون إليه وكان أبو بكر رجلا بكاء

لا يملك دمعه حين يقرأ القران فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين.. «1» . على أن في قبول ذلك القول إبعاد لمعالم تطبيق المنهج الشرعي، وهو ادعاء بأن النبي صلّى الله عليه وسلم يقول قولا ويعمل بغيره دون صارف، أو بصارف غير ظاهر.
وإنما أطال الباحث النفس في تقرير حفظ أبي بكر للأهمية الشديدة واكتفاء به عن بقية الخلفاء الراشدين الذين قيل بأنهم لم يحافظوا القران أولم يجمعوه، وإنما كان هذا القول واردا عن بعض التابعين مع الانقطاع وعدم التأكد من صحة سند الرواية.

2- ومنهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه:
وجعله أبو بكر مساعدا لزيد في جمع القران في عهده حيث قال لهما- كما عند ابن أبي داود من طريق هشام بن عروة عن أبيه-: اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه «2» ، وقد بلغ ذلك من عمر حدا جعل جابر بن عبد الله يقول: «ما رأيت أحدا كان اقرأ لكتاب الله ولا أفقه في دين الله ولا أعلم بالله من عمر» «3» .
ويؤيد هذا أيضا حديث ابن عمر قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت

---

(1) البخاري (2/ 804) ، مرجع سابق.
(2) رواه ابن أبي داود في المصاحف (1/ 168) ، مرجع سابق، وفي تحفة الأحوذي (8/ 408) ، مرجع سابق: «ورجاله ثقات مع انقطاعه» .
(3) ابن أبي شيبة (6/ 139) ، مرجع سابق.

فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم «1» ، وهل يكون علم أو عالم بدون حفظ القران، وقد قال ابن مسعود: من أراد العلم فليثور القران فإن فيه علم الأولين والاخرين «2» ، وفي حديث أبي بكر: استخلفت عليهم خير أهلك مع قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «أهل القران هم أهل الله وخاصته» وقد ثبت أن عمر رضي الله عنه كان يصلي الصبح فيقرأ فيها سورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة «3» وعن الأحنف قال: صليت خلف عمر الغداة فقرأ بيونس وهود ونحوهما وعن زيد بن وهب أن عمر قرأ في الفجر بالكهف «4» .
وانتشر تلاميذ عمر الذين قرأوا عليه فعن زيد بن وهب قال: أتينا ابن مسعود فوجدناه يصلي فانتظرناه حتى فرغ من صلاته فجاءه رجلان قد اختلفا في اية فقرأه أحدهما فقال عبد الله: أحسنت من أقرأك؟ قال: أقرأني أبو حكيم المزني، واستقرأ الاخر فقال: من أقرأك فقال أقرأني عمر ابن الخطاب فبكي عبد الله حتى خضبت دموعه الحصا ثم قال: اقرأ كما أقرأك عمر ثم دور دارة بيده ثم قال: إن عمر كان حصنا حصينا للإسلام يدخل الناس منه، ولا يخرجون منه فلما مات عمر انثلم الحصن فالناس يخرجون منه ولا يدخلون «5» .

وقد ثرّب الإمام أبو القاسم الهذلي على ابن قتيبة في كونه لم يذكر أبا بكر وعمر في جملة الحفظة فقال: «وقد تجاوز ابن قتيبة حين قال توفى أبو بكر وعمر ولم يكملا القران» «6» .

(1) البخاري (1/ 43) ، مرجع سابق.
(2) الطبراني في الكبير (9/ 135) ، الزهد لابن أبي عاصم (1/ 157) .
(3) خرج هذه الاثار البيهقي في الكبرى (2/ 389) ، مرجع سابق.
(4) خرج هذه الاثار ابن أبي شيبة في مصنفه (1/ 310) ، مرجع سابق.
(5) الطبراني في الكبير (9/ 162) ، مرجع سابق.
(6) الكامل ص 38 وجه ب، مرجع سابق.

3- وأما عثمان بن عفان رضي الله عنه:
فأمره أشهر من أن يذكر، وهو مجمع على حفظه القران الكريم، وقد ذكره الذهبي في طبقاته في القراء كأول صحابي «1» .

4- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:
وقد ذكره الذهبي- رحمه الله تعالى- في جملة من حفظ القران من الصحابة في أول كتابه (طبقات القراء) ، وقد ذكر عن علي رضي الله عنه جمعه للقران فور وفاة النبي صلّى الله عليه وسلم كما ذكر ذلك ابن أبي داود عن محمد بن سيرين قال: لما توفي النبي صلّى الله عليه وسلم أقسم علي ألا يرتدي برداء إلا لجمعة حتى يجمع القران في مصحف ففعل، فأرسل إليه أبو بكر بعد أيام: أكرهت إمارتي يا أبا الحسن؟ قال: لا! والله إلا إني أقسمت ألاأرتدي برداء إلا لجمعة فبايعه ثم رجع «2» ...
ولكن ابن أبي داود ضعّف هذه الرواية، وقالك «لم يذكر المصاحف أحد إلا الأشعث، وهو لين الحديث، وإنما رووا حتى أجمع القران، يعني أتم حفظه، فإنه يقال للذي يحفظ القران قد جمع القران» ، وقال ابن حجر: «وبتقدير صحته فمراده بجمعه حفظه في صدره» «3» .
وبمثل هذه الرواية اعتمد من زعم أن عليا لم يجمع القران، ولكن الذي لا مراء فيه أن لزوم ابن عم رسول الله صلّى الله عليه وسلم عليا لرسول الله صلّى الله عليه وسلم مسألة لا تستحق النقاش، ووافر ذاكرته حيث أسلم وهو صغير دال على صفاء نفسه وقريحته، وقد كان هو المبلغ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم في حجة العام التاسع بسورة براءة، وهي من

(1) معرفة القراء الكبار (1/ 24) ، مرجع سابق.
(2) ابن أبي داود في المصاحف (1/ 180) .
(3) فتح الباري (9/ 12) ، مرجع سابق.

اخر ما نزل «1» ، وهو من كتاب الوحي المعدودين ... كل هذا يرجح لنا حفظه للقران قبل، وإنما تحمل الرواية المقبولة منها على محمل اخر عند المؤلف هو أن يراجع علي القران بعد أن وثق أنه قد كمل، وأن الوحي قد انقطع، وهذا اللائق به، وببيئته المحيطة.

5- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:
وتقدم تقرير حفظه في الكلام على العرضة الأخيرة من الفصل الثاني، وقد اشتهر بذلك بين الصحابة فعن قيس بن أبي حازم قال سئل علي عن عبد الله بن مسعود فقال: قرأ القران ووقف عند متشابهه وأحل حلاله وحرم حرامه.. «2» .،
وقد قرأ على النبي صلّى الله عليه وسلم حبا من النبي صلّى الله عليه وسلم لسماعه، «فقراءة ابن مسعود عليه في هذا الموضع لإسماعه إياه لا لأجل التصحيح والتلقين» «3» ، وحسب ابن أم عبد أن يكون أستاذ معاذ بن جبل إمام العلماء.
وشأنه في الترتيل وجودة الأداء عظيم كأنه يقرأ الوحي غضا طريا كما قرر ذلك النبي صلّى الله عليه وسلم، وعن أبي عثمان النهدي: صلّى بنا ابن مسعود المغرب ب «قل هو الله أحد» والله لوددت أنه قرأ بسورة البقرة من حسن صوته وترتيله «4» .
وكان له أسلوبه البديع في إقراء الناس فعن عبد الله بن مسعود أنه كان يقرئ الرجل الاية ثم يقول: لهي خير مما طلعت عليه الشمس أو مما على الأرض من شيء حتى يقول ذلك في القران كله، وفي رواية كان ابن مسعود إذا أصبح أتاه الناس في داره فيقول: على مكانكم ثم يمر بالذين يقرئهم القران

---

(1) صحيح البخاري (4/ 1709) ، ابن حبان (15/ 17) ، مرجعان سابقان.
(2) انظر: مجمع الزوائد (9/ 157) ، مرجع سابق.
(3) ابن تيمية (16/ 482) ، مرجع سابق.
(4) ابن أبي شيبة (1/ 314) ، خلق أفعال العباد ص 72، مرجعان سابقان.

فيقول: أيا فلان بأي سورة أتيت؟ فيخبره في أي اية فيفتح عليه الاية التي تليها ثم يقول: تعلمها فإنها خير لك مما بين السماء والأرض. قال: فنظر الرجل اية ليس في القران خير منها ثم يمر بالاخرى فيقول اية مثل ذلك حتى يقول ذلك لكلهم «1» .
وقد ورّث علمه لتلامذته، فقد مر خباب بن الأرت بحلقته فقال: يا أبا عبد الرحمن! أيستطيع هؤلاء الشباب أن يقرؤوا كما تقرأ؟ قال: أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك قال: اقرأ يا علقمة ... ، فقرأت خمسين اية من سورة مريم فقال عبد الله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن. قال عبد الله: ما

أقرأ شيئا إلا وهو يقرؤه ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقى؟ قال: أما إنك لن تراه علي بعد اليوم فألقاه «2» .

6- أبي بن كعب رضي الله عنه:
سيد القراء وإمامهم، وقد قرأ عليه النبي صلّى الله عليه وسلم بصفة خاصة فقال له: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك» قال: الله سماني لك؟ قال الله: «سماك لي» قال:
فجعل أبي يبكي «3» ، ومن حكم قراءة النبي صلّى الله عليه وسلم على أبي أن ينبه «الناس على فضيلة أبي في ذلك، ويحثهم على الأخذ منه، وكان كذلك فكان بعد النبي صلّى الله عليه وسلم رأسا وإماما مقصودا في ذلك مشهورا به» «4» ، وعن عاصم بن بهدلة قال: قلت للطفيل بن أبي بن كعب: إلى أي معنى ذهب أبوك في قول رسول الله له أمرت

---

(1) عبد الرزاق (3/ 367) ، الطبراني في الكبير (9/ 135) ، مرجعان سابقان وانظر مجمع الزوائد (7/ 166) ، مرجع سابق.
(2) صحيح البخاري (4/ 1595) ، مرجع سابق.
(3) مسلم (1/ 550) ، البخاري (4/ 1896) ، مرجع سابق.
(4) شرح النووي (16/ 19) ، مرجع سابق.

أن أقرأ القران عليك فقال ليقرأ علي فأحذو ألفاظه «1» ، وذلك «لفضيلة أبي واختصاصه بعلم القران» «2» .

7- وكان أبو عبيدة بن الجراح معدودا:
فيمن جمع القران العظيم «3» وحسبنا به معلما لأهل اليمن (نجران) للقران الكريم، وكان معلما للقران في المدينة فعن أبي ثعلبه الخشني رضي الله عنه قال:
لقيت رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله! ادفعني إلى رجل حسن التعليم فدفعني إلى أبي عبيدة ابن الجراح ثم قال: «قد دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك» .. «4» ..

8- ومنهم عبد الرحمن بن عوف:
فقد أم بالنبي صلّى الله عليه وسلم فعن المغيرة بن شعبة قال: عدل رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأنا معه في غزوة تبوك قبل الفجر فعدلت معه ... فأقبلنا نسير حتى نجد الناس في الصلاة قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حين كان وقت الصلاة ووجدنا عبد الرحمن قد ركع بهم ركعة من صلاة الفجر فقام رسول الله صلّى الله عليه وسلم مع المسلمين وراء عبد الرحمن بن عوف ...
لما سلم رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال لهم أحسنتم أو قد أصبتم «5» . فما لهم يقدمون ابن

عوف إلا لاستحقاقه ذلك؟.

---

(1) السبعة ص 55، مرجع سابق.
(2) ابن تيمية (16/ 482) ، مرجع سابق.
(3) سير أعلام النبلاء (1/ 8) ، مرجع سابق.
(4) الطبراني في الكبير (1/ 157) ، مرجع سابق، وانظر: مجمع الزوائد (5/ 189) ، مرجع سابق.
(5) ابن حبان (5/ 603) .

9- سالم مولى أبي حذيفة:
وهو من المذكورين في حديث «خذوا القران ... » ، وقد قال النبي صلّى الله عليه وسلم فيه لحسن صوته: «الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا» «1» .

10- ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما:
فقد قال: جمعت القران فقرأت به كل ليلة فبلغ النبي صلّى الله عليه وسلم فقال أقرأه في شهر ... الحديث «2» .

11- أبو موسى الأشعري رضي الله عنه:
وقد تقدم ذكر عدد من جمع عليه القران، ومن تلاميذه عامر بن عبد قيس، وكان مشهورا بالإقراء فعن الحسن قال: كان عامر بن عبد قيس إذا صلى الصبح تنحى في ناحية المسجد فقال: من أقرئه؟ قال: فيأتي قوم فيقرئهم حتى إذا طلعت الشمس وأمكنت الصلاة قام يصلي إلى أن ينتصف النهار ثم يرجع إلى منزله فيقيل ثم يرجع إلى المسجد إذا زالت الشمس فيصلي حتى يصلى الظهر، ثم يصلى حتى يصلي العصر، فإذا صلى العصر تنحى في ناحية المسجد ثم يقول:
من أقرئه؟ قال: فيأتيه قوم فيقرئهم حتى إذا غربت الشمس صلى المغرب ثم يصلي حتى يصلي العشاء الاخرة، ثم يرجع إلى منزله فيتناول أحد رغيفيه، فيأكل ثم يضطجع هجعة خفيفة ثم يقوم فإذا كان السحر تناول رغيفه الاخر، فيأكله ثم يشرب عليه شربة من ماء ثم يخرج إلى المسجد «3» .

---

(1) ابن ماجه (1/ 425) ، مرجع سابق، وقال في مصباح الزجاجة (1/ 158) ، مرجع سابق: «هذا إسناد صحيح» .
(2) ابن حبان (3/ 33) ، النسائي في الكبرى (5/ 24) ، ابن ماجه (1/ 42) .
(3) الزهد لابن أبي عاصم ص 224، مرجع سابق.

12- أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه:
فقد أخرج ابن أبي داود بسند حسن عن محمد بن كعب القرظي قال: جمع القران على عهد رسول الله خمسة من الأنصار معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي بن كعب وأبو الدرداء وأبو أيوب الأنصاري «1» ، وقد أراد عمر إرساله إلى الشام ليقرئ أهلها، فلما كان زمن عمر كتب إليه يزيد بن أبي سفيان إن أهل الشام قد كثروا وملؤوا المدائن واحتاجوا إلى من يعلمهم القران ويفقههم فأعني برجال يعلمونهم فدعا عمر الخمسة فقال: إن إخوانكم قد استعانوني من يعلمهم القران، ويفقههم في الدين فأعينوني يرحمكم الله بثلاثة منكم إن أحببتم وإن انتدب ثلاثة منكم فليخرجوا، فقالوا: ما كنا لنتساهم هذا شيخ كبير لأبي أيوب، وأما هذا فسقيم لأبيّ فخرج معاذ وعبادة وأبو الدرداء، فقال عمر: ابدؤوا بحمص فإنكم ستجدون الناس على وجوه مختلفة، فإذا رأيتم ذلك فوجهوا إليه طائفة من الناس فإذا رضيتم منهم فليقم بها واحد، وليخرج واحد إلى دمشق والاخر إلى فلسطين «2» .

13- عبادة بن الصامت رضي الله عنه:
كما تقدم، وهو من الذين كانوا يقرئون القران على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم أهل الصفة.

14- أبو الدرداء رضي الله عنه:
كالسابق، وكان أبو الدرداء مقرئ الشام ورئيسا لجامعة قرانية عظيمة، وسنذكر طرفا من كيفية إقرائه ليستبين كيف كان يأخذ أهل الشام عنه وكيف

---

(1) فتح الباري (9/ 53) ، مرجع سابق.
(2) سير أعلام النبلاء (2/ 6 و 2/ 344) ، مرجع سابق.

سادت قراءته: فقد قال سويد بن عبد العزيز التنوخي: كان أبو الدرداء إذا صلى الغداة في جامع دمشق اجتمع الناس للقراءة عليه، فكان يجعلهم عشرة عشرة، ويجعل على كل عشرة منهم عريفا، ويقف هو قائما في المحراب يرمقهم ببصره وبعضهم يقرأ على بعض، فإذا غلط أحدهم رجع إلى عريفهم، فإذا غلط عريفهم رجع إلى أبي الدرداء فسأله عن ذلك.
وكان ابن عامر عريفا على عشرة، وكان كبيرا فيهم، فلما مات أبو الدرداء خلفه ابن عامر، وقام مقامه مكانه، وقرأ عليهم جميعهم فاتخذه أهل الشام إماما، ورجعوا إلى قراءته، وعن أبي عبيد الله مسلم ابن مشكم، قال لي أبو الدرداء: اعدد من يقرأ عندي القران، فعددتهم ألفا وستمائة ونيفا، وكان لكل عشرة منهم مقرئ، وكان أبو الدرداء يطوف عليهم قائما يستفتونه في حروف القران، فإذا أحكم الرجل منهم تحول إلى أبي الدرداء، فقد بلغ تلاميذه ألفا وستمائة ونيفا يقرئهم جميعا في يوم

واحد بطريقة فذة، كأنه أسس بها جامعة قرانية لها نظمها الإدارية المختلفة «1» .

15- معاذ بن جبل رضي الله عنه:
وهو الذي ورد في حديث أنس وعبد الله بن عمرو السابقين، وقد كان شيخ الناس في القران وإمام العلماء، والناس يصدرون عنه لولا أنه لم يعمّر فعن أبي إدريس الخولاني قال: دخلت مسجد حمص فإذا حلقة فيها نيف وثلاثون رجل من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم فجعل الرجل يقول: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا وينصت له الاخرون، وفيهم فتى أدعج براق

(1) جمال القراء وكمال الإقراء (2/ 454) ، مرجع سابق، وانظر: سير أعلام النبلاء (2/ 353) ، مرجع سابق.

الثنايا فإذا اختلفوا في شيء انتهوا إلى قوله، فلما انصرفت إلى منزلي بت بأطول ليلة قلت: جلست في مجلس فيه كذا وكذا من أصحاب النبي عليه السلام لا أعرف منازلهم، ولا أسماءهم، فلما أصبحت غدوت إلى المسجد فإذا الفتى الأدعج قاعد إلى سارية فجلست إليه: فقلت: إني أحبك لله تعالى قال: فأخذ بحبوتي ثم قال: الله إنك لتحبني في الله؟ قلت: الله إني لأحبك في الله تبارك وتعالى. قال: أفلا أحدثك بما سمعت من رسول الله صلّى الله عليه وسلم؟ قلت:
بلى! قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: «المتحابون في الله يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله» ، فبينا نحن كذلك إذ مر رجل ممن كان في الحلقة فقمت إليه فقلت: إن هذا حدثني حديثا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم فهل سمعته؟ قال:
ما كان ليحدثك إلا حقا فما هو؟ فأخبرته فقال: سمعت هذا من رسول الله صلّى الله عليه وسلم وما هو أفضل منه. قلت: يرحمك الله وما الذي أفضل منه؟ قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يأثر عن الله تعالى: «حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي للمتواصلين، في وحقت محبتي للمتزاورين في، وحقت محبتي للمتباذلين في» قلت: من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا عبادة بن الصامت. قلت: فمن الفتى؟
قال: معاذ بن جبل «1» .
ولكنه تتلمذ على يد ابن مسعود رضي الله عنه ابتداء: فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء معاذ إلى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أقرئني. فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «أقرئه» فأقرأته ما كان معي ثم اختلفت أنا وهو إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقرأه معاذ فكان معلما من المعلمين على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم «2» .

(1) المختارة (8/ 309) ، مرجع سابق.
(2) ابن أبي شيبة (6/ 131) ، سير أعلام النبلاء (4/ 74) ، مرجع سابق.

16- خباب بن الأرت رضي الله عنه:
وكان مقرئا من أوائل البعثة فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا من بني زهرة لقي عمر قبل أن يسلم وهو متقلد بالسيف فقال: إلى أين تعمد؟ قال: أريد أن أقتل محمدا قال: أفلا أدلك على العجب يا عمر؟ إن ختنك سعيدا وأختك قد صبوا وتركا دينهما الذي هما عليه. قال: فمشى عمر إليهم ذامرا حتى إذا دنا من الباب قال: وكان عندهما رجل يقال له خباب يقرئهما سورة طه فلما سمع خباب بحس عمر دخل تحت سرير لهما.. «1» . الحديث.
ويتضح مدى حفظ خباب من إحالة ابن مسعود عليه فقد جاءه بعضهم فسأله أن يقرأ عليهم طسم المائتين فقال: ما هي معي ولكن عليكم من أخذها من رسول الله صلّى الله عليه وسلم خبّاب بن الأرتّ، فأتينا خبّاب ابن الأرتّ فقرأها علينا «2» ، وحكم على مدى جودة وحفظ أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه.

17- أسيد بن حضير:
وقد كان من القراء المعدودين المشهورين في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم فعن أسيد بن حضير أنه قال: يا رسول الله بينما أنا أقرأ الليلة سورة البقرة إذ سمعت وجبة من خلفي فظننت أن فرسي انطلق فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: قرأ يا أبا عتيك فالتفت فإذا مثل المصباح مدلى بين السماء والأرض ورسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول: «اقرأ يا أبا عتيك» فقال: يا رسول الله فما استطعت أن أمضي فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «تلك الملائكة نزلت لقراءة سورة البقرة أما إنك لو مضيت لرأيت العجائب» «3» ، وقد

---

(1) الحاكم (4/ 65) ، مرجع سابق.
(2) أحمد (1/ 419) .
(3) ابن حبان (3/ 58) ، مرجع سابق.

كان شديد التأثر بالقران فعن عائشة أنها قالت: كان أسيد بن حضير من أفاضل الناس، وكان يقول: لو أكون كما أكون على حال من أحوال ثلاث لكنت من أهل الجنة وما شككت في ذلك: حين أقرأ القران، أو حين أسمعه يقرأ، وإذا سمعت بخطبة رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وإذا شهدت جنازة ... وما شهدت جنازة قط فحدثت نفسي سوى ما هو مفعول بها وما هي صائرة إليه «1»
وفي ترجمة إبراهيم بن جابر الصحابي: أنه كان من جملة العبيد الذين نزلوا على النبي صلّى الله عليه وسلم أيام حصاره الطائف فأعتقه وبعثه إلى أسيد ابن حضير وأمره أن يمونه ويعلمه.

18- مصعب بن عمير رضي الله عنه:
فقد كتبت الأوس والخزرج إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ابعث إلينا مقرئا يقرئنا القران فبعث إليهم مصعب بن عمير العبدري، فنزل على أسعد بن زرارة فكان يقرئهم القران فروى بعضهم أن مصعبا كان يجمع بهم ثم خرج مع السبعين حتى وافوا الموسم مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم «2» ، وعن البراء ابن عازب قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم وكانا يقرئان الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم ثم قدم النبي صلّى الله عليه وسلم فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله صلّى الله عليه وسلم حتى جعل الإماء يقلن: قدم رسول الله صلّى الله عليه وسلم فما قدم حتى قرأت سبح اسم ربك الأعلى في سور من المفصل «3» .
«وكان مصعب يسمى المقرئ بالمدينة، وفي الاستبصار لابن قدامة المقدسي لما قدم مصعب ابن عمير المدينة نزل على أسعد بن زرارة فكان يطوف به على دور

---

(1) الضياء في المختارة (4/ 275) ، مرجع سابق.
(2) طبقات ابن سعد (1/ 220) ، مرجع سابق.
(3) البخاري (3/ 1428) ، مرجع سابق.

الأنصار يقرئهم القران ويدعوهم إلى الله عز وجل فأسلم على يديهما جماعة منهم سعد بن معاذ وأسد بن حضير وغيرهما» «1» .

19- عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه:
وما سبق يدل على ذلك، وهو صاحب قصة عبس ... وهنيئا له مقامه.

20- عثمان بن أبي العاص:
وتقدمت قصته في المبحث الثاني من الفصل الثاني، وكانت تعرض المصاحف عليه للتصحيح فعن أبي نضرة قال: أتينا عثمان بن أبي العاص في يوم جمعة لنعرض مصحفا لنا بمصحفه فجلسنا إلى رجل يحدث ثم جاء عثمان بن أبي العاص فتحولنا إليه «2» .
ومن أخباره رضي الله عنه: أنه تزوج امرأة من نساء عمر بن الخطاب فقال: والله ما نكحتها حين نكحتها رغبة في مال ولا ولد ولكن أحببت أن تخبرني عن ليل عمر رضي الله عنه فسألها كيف كانت صلاة عمر بالليل قالت: كان يصلي العتمة ثم يأمر أن نضع عند رأسه تورا من ماء نغطيه ويتعار من الليل فيضع يده في الماء فيمسح وجهه ويديه ثم يذكر الله ما شاء أن يذكر ثم يتعار مرارا حتى يأتي على الساعة التي يقوم فيها لصلاته «3» ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلّى

الله عليه وسلم على المنبر ومعه كتاب فقال: لأعطين هذا الكتاب رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله

(1) (الكتاني) عبد الحي الإدريسي الحسني الفاسي: نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية (1/ 40) ، دار الكتاب العربي– بيروت.
(2) ابن أبي شيبة (7/ 491) ، مرجع سابق.
(3) الطبراني في الكبير (9/ 43) ، مرجع سابق، وفي مجمع الزوائد (9/ 73) ، مرجع سابق: «رواه الطبراني ورجاله ثقات» .

ورسوله قم يا عثمان بن أبي العاص فقام عثمان بن أبي العاص فدفعه إليه «1» ، وعن أبي نضرة قال: أتيت عثمان بن أبي العاص في أيام العشر وكان له بيت قد أخلاه للحديث فمر عليه بكبش فقال لصاحبه: بكم أخذته؟ فقال: باثني عشر درهما فقلت: لو كان معي اثنا عشر درهما اشتريت بها كبشا فضحيت وأطعمت عيالي فلما قدمت اتبعني بصرة فيها خمسون درهما فما رأيت دراهم قط كانت أعظم بركة منها أعطاني وهو لها محتسب وأنا إليها محتاج «2» ، وعن عثمان بن أبي العاص الثقفي: أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال له: «أم قومك» قال قلت: يا رسول الله إني أجد في نفسي شيئا قال أدنه فجلسني بين يديه ثم وضع كفه في صدري بين ثديي ثم قال تحول فوضعها في ظهري بين كتفي ثم قال: أم قومك.. «3» ..

21– غيرهم رضي الله عنه:
1– عمرو بن سلمة: وتقدمت قصته في المبحث الثاني من الفصل الثاني.
2– شريح الحضرمي: كان من أفضل أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم «4» ، فعن السائب بن يزيد أن شريحا الحضرميّ ذكر عند رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «لا يتوسّد القران» «5» .

(1) الطبراني في الأوسط (1/ 239) ، مسند الحارث (2/ 624) ، مرجعان سابقان، وانظر: مجمع الزوائد (9/ 371) ، مرجع سابق.
(2) الطبراني (9/ 42) ، مرجع سابق، وفي مجمع الزوائد (9/ 371) ، مرجع سابق: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح» .
(3) مسلم (1/ 341) ، مرجع سابق.
(4) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (2/ 702) ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1412 هـ.
(5) أحمد 3/ 449، النسائي في الكبرى 1/ 412، والصغرى 3/ 256، مراجع سابقة.

3- سعد بن المنذر الأنصاري: وقد قال: يا رسول الله أقرأ القران في ثلاث قال نعم قال وكان يقرؤه حتى توفي «1» .
- عبد الله بن سعد بن خيثمة كنيته أبو خيثمة الأوسي الأنصاري ممن شهد بدرا والعقبة وجوامع المشاهد وكان من المعدودين في القراء والمشهورين في البراز توفى بالمدينة «2» .
5- أبو زيد المذكور في حديث أنس: وليس هو سعد بن عبيد بن النعمان لأن هذا أوسي وأنس خزرجي وقد قال: إنه أحد عمومته وعند ابن أبي داود بإسناد على شرط البخاري إلى ثمامة عن أنس أن أبا زيد الذي جمع القران اسمه قيس بن السكن قال وكان رجلا منا من بني عدي بن النجار أحد عمومتي ومات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه، وكان عقبيا بدريا «3» .
6- سعد بن عبيد: وهو الذي قال فيه أبو أحمد العسكري: لم يجمع القران من الأوس غير سعد بن عبيد وقال ابن حبيب في المحبر: سعد بن عبيد أحد من جمع القران على عهد النبي صلّى الله عليه وسلم «4» ، وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان سعد بن عبيد يسمى على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم القاري «5» .

---

(1) الطبراني في الكبير (6/ 51) ، الزهد لابن المبارك ص 452، مرجعان سابقان، وصرح ابن لهيعة في إسناديهما بالتحديث.
(2) مشاهير علماء الأمصار (1/ 26) ، مرجع سابق.
(3) فتح الباري (9/ 53) ، وانظر: الإتقان (1/ 195) ، مرجعان سابقان.
(4) الإتقان (1/ 195) ، مرجع سابق.
(5) رواه الطبراني في الكبير (6/ 53) مرسلا، مرجع سابق، وانظر: مجمع الزوائد (9/ 402) ، مرجع سابق.

7- قيس بن أبي صعصعة: ذكره ابن أبي داود فيمن جمع القران وهو خزرجي يكنى أبا زيد «1» .
8- ثابت بن قيس بن شماس: وأخرج أبو داود من طريق مرسلة قال النبي صلّى الله عليه وسلم: «ألم تر ثابت بن قيس لم تزل داره البارحة تزهر بمصابيح» «2» .
9- سلمان الفارسي: فعن خليد العصري قال لما ورد علينا سلمان أتيناه لنستقرئه فقال إن القران عربي فاستقرئوه عربيا فكان زيد بن صوحان يقرئنا فإذا أخطأ أخذ عليه سلمان وإذا أصاب قال: أيم الله «3» .
10- زياد بن لبيد الأنصاري البياضي: من بني بياضة بن عامر بن زريق قال الواقدي: خرج إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأقام معه بمكة حتى هاجر مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم إلى

المدينة فكان يقال لزياد مهاجري أنصاري شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم، واستعمله رسول الله صلّى الله عليه وسلم على حضرموت «4» وقد ورد ما يشير إلى تقدمه وحفظه فعن أبي الدرداء قال: كنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: «هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء» فقال زياد ابن لبيد الأنصاري: يا رسول الله! وكيف

---

(1) فتح الباري (9/ 53) ، مرجع سابق. ملحوظة مهمة: وجدت أن ابن حجر في الفتح والسيوطي في الإتقان يعزوان لابن أبي داود ما ليس في كتابه المصاحف، والظاهر أن عزوهما غير المصرح به إنما هو لكتاب الشريعة إما شريعة المقاري وهو الأرجح كما يظهر من اسمه، وإما شريعة التفسير، وله ثالث هو كتاب فضائل القران، ورابع هو كتاب نظم القران– انظر: كتاب المصاحف (1/ 57) ... فيحتمل العزو لها جميعا.

(2) تحفة الأحوذي (8/ 157) ، مرجع سابق.

(3) ابن أبي شيبة (6/ 410) ، مرجع سابق.

(4) الاستيعاب (2/ 533) ، مرجع سابق.

يختلس منا وقد قرأنا القران فو الله لنقرأنه ولتقرئنه نساءنا وأبناءنا، وفي لفظ للحاكم: قال زياد: بأبي وأمي وكيف يذهب أوان العلم ونحن نقرأ القران ونعلمه أبناءنا ويعلمه أبناؤنا أبناءهم إلى أن تقوم الساعة فقال: «ثكلتك أمك يا زياد إني كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة هذا التوراة والإنجيل ثم اليهود والنصارى فماذا يغني عنهم» «1» .

11– ومنهم وبر بن مشهر الحنفي: فعنه رضي الله عنه أن مسيلمة بعثه هو وابن سعاف الحنفي وابن النواحة حتى قدموا على رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال وبر بن مشهر رضي الله عنه: كانا هما أسن مني فتشهدا أنه رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأن مسيلمة من بعده قال فأقبل علي رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال: «بم تشهد يا غلام؟» فقلت: أشهد بما شهدت به وأكذب بما كذبت به قال: «فإني أشهد عدد ترب الدهناء وترب يثرب أن مسيلمة كذاب» . قال وبر رضي الله عنه: شهدت بما شهدت به. فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم:

«خذوهما» قال فأخذا فأخرج بهما إلى البيت يحبسان فقال رجل: هبهما لي يا رسول الله ففعل فخرجا وأقام وبر بن مشهر ثم رسول الله صلّى الله عليه وسلم يتعلم القران حتى قبض رسول الله صلّى الله عليه وسلم ورجع صاحباه فلما توفي رسول الله صلّى الله عليه وسلم قدم وبر رضي الله عنه فنزل على أمه بعرقبا فسمع به مسيلمة فأرسل إليه فقال: لا يراني الله تعالى أمشي إليه أبدا فأرسل إليه إذا لأدمينك في حجر أمك فأبى فأصرف عنه حتى جاء خالد بن الوليد رضي الله عنه فغزاه وغزا معه وقتل مسيلمة وخرج وبر.. «2» ..

12– وهناك أسماء أخرى غير مشهورة ومنها: أبان بن سعيد بن العاص فقد ذكر ابن حجر في

الإصابة عن الواقدي أن صحابيا يقال له وردان أسلمه النبي صلّى الله عليه وسلم

(1) الحاكم (1/ 179) ، الترمذي (5/ 31) ، مرجعان سابقان.
(2) الاحاد والمثاني (3/ 308) ، مرجع سابق، وانظر ترجمته في الإصابة (6/ 598) ، مرجع سابق.

إلى أبان بن سعيد بن العاص ليمونه ويعلمه القران «1» ... ويؤكد هذا استعمال عثمان لأبان في نسخ المصاحف.

13- وذكر في التراتيب الإدارية «2» عددا من المعلمين للقران على عهد النبي صلّى الله عليه وسلم، والأصل في معلم القران أن يكون حافظا له على ما هو معلوم، فمنهم: رافع بن مالك الأنصاري ترجمه في الإصابة فذكر عن ابن إسحاق أنه أول من قدم المدينة بسورة يوسف، وأن الزبير بن بكار روى في أخبار المدينة أن رافعا لما لقي المصطفى صلّى الله عليه وسلم بالعقبة أعطاه ما أنزل إليه في العشر سنين التي خلت فقدم به رافع إلى المدينة ثم جمع قومه فقرأ عليه في موضعه قال وعجب المصطفى صلّى الله عليه وسلم من اعتدال قلبه «3» .

14- ومنهم خالد بن سعيد بن العاص ففي ترجمة لأزرق بن عقبة الثقفي من عبيد الحارث بن كلدة الثقفي أنه ممن نزل على النبي صلّى الله عليه وسلم في حصار الطائف وأنه أسلم وأعتقه وسلمه لخالد بن سعيد بن العاص ليمونه ويعلمه «4» .

15- ومنهم عمرو بن حزم بن زيد الأنصاري قال في الاستبصار في أنساب الأنصار: استعمله رسول الله على نجران وهو ابن سبع عشرة سنة ليفقههم في الدين ويعلمهم القران ويأخذ صدقاتهم وذلك سنة عشر «5» .

16- وذكر أبو القاسم الهذلي منهم أيضا غير من تقدم: طلحة بن عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وعمرو بن العاص، وأبو برزة، ومعاوية بن أبي سفيان «6» .

(1) الإصابة (6/ 602) ، مرجع سابق.
(2) نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية (1/ 44) ، مرجع سابق.
(3) الإصابة (2/ 444) .
(4) الإصابة (1/ 46) .
(5) نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية (1/ 44) ، مرجع سابق.
(6) الكامل ص 40 وجه ب، وكذا عدهم الكردي في تاريخ القران ص 69. انظر: تاريخ القران وغرائب رسمه وحكمه ص 8.

17- وقد يقال بأن حارثة بن النعمان منهم: فعن عروة عن عائشة عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: دخلت الجنة فسمعت قراءة فقلت: من هذا؟ فقيل: «حارثة بن النعمان» فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «كذلكم البر» وكان برا بأمه، وفي لفظ: كان أبر الناس بأمه «1» .

18- ومن النساء الحافظات في عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلم عائشة ولذا كانت تضبط الايات وعددها: فعنها أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين اية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك «2» ، وهي نفت عن نفسها الحفظ الكامل في أوائل زواجها برسول الله صلّى الله عليه وسلم حين رميت بحادث الإفك إفكا وزورا وهي الطاهرة المطهرة فقالت: «فقلت وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القران» «3» ، والنبي صلّى الله عليه وسلم إنما توفي بعد حادثة الإفك بخمس سنوات على الأقل ... فعائشة العالمة التي يصدر عن فتواها كبار الأئمة من الصحابة أفما كانت تحفظ القران؟.

19- حفصة بنت عمر بن الخطاب:

20- وأم سلمة: ويدل على ذلك شدة عنايتهن باتخاذ المصاحف.

وتعلمت حفصة الكتابة من الشفاء بنت عبد الله فعن الشفاء قالت: دخل علي رسول الله صلّى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال لي: «ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة» «4» .

---

(1) الإصابة (1/ 618) ، مرجع سابق، وقال ابن حجر: «إسناده صحيح» .

(2) البخاري (1/ 376) ، مسلم (1/ 505) ، مرجعان سابقان.

(3) مسلم (4/ 2135) ، ابن حبان (10/ 20) ، مرجعان سابقان.

(4) أبو داود (4/ 11) ، النسائي في الكبرى (4/ 366) ، مرجعان سابقان.

21- أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث: فقد كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول عنها: انطلقوا بنا نزور الشهيدة وأذن لها أن يؤذن لها مؤذن، وأن تؤم أهل دارها في الفريضة وكانت قد جمعت القران «1» ، وكان من شأنها: أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان يزورها ويسميها الشهيدة ولما غزا رسول الله صلّى الله عليه وسلم بدرا قالت له: أتأذن لي فأخرج معك أداوي جرحاكم، وأمرض مرضاكم لعل الله يهدي لي شهادة قال: «إن الله مهد لك شهادة» ، وكان قد أمرها أن تؤم أهل دارها وكان لها مؤذن فغمها غلام لها وجارية كانت دبرتهما فقتلاها في إمارة عمر فقال عمر صدق رسول الله كان يقول: «انطلقوا بنا نزور الشهيدة» .

22- أمّ هشام بنت حارثة بن النعمان فعنها قالت: لقد مكثنا سنة أو سنتين كان تنّورنا وتنّور النّبيّ صلّى الله عليه وسلم واحدا سنتين أو سنة وبعض سنة وما أخذت ق والقران المجيد إلّا على لسان رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان يقرأ بها كلّ يوم جمعة على المنبر إذا خطب النّاس وفي لفظ: كان يعلم الناس يقرأها كل جمعة على المنبر «2» .

وهل يفهم من كلامها حفظها الكامل للقران الكريم، أو جعل الحفظ بدهية في حياتها؟ احتمال.
وأما بعد النبي صلّى الله عليه وسلم فقد كثرت الحافظات من التابعيات، ومن أشهرهن:
حفصة بنت سيرين أم الهذيل الفقيهة الأنصارية روت عن أم عطية، وروي عن إياس بن معاوية قال: ما أدركت أحدا أفضله عليها، وقال: قرأت القران وهي بنت ثنتي عشرة سنة وعاشت سبعين سنة فذكروا له الحسن وابن سيرين فقال: أما أنا فما أفضل عليها أحدا «3» .

---

(1) ابن خزيمة (3/ 89) ، البيهقي في الكبرى (3/ 130) ، مرجعان سابقان.
(2) مسلم (2/ 595) ، الحاكم (1/ 421) ، المسند المستخرج على مسلم (2/ 458) .
(3) سير أعلام النبلاء (4/ 507) ، مرجع سابق.

23- وعدّ ابن أبي داود في كتاب الشريعة من المهاجرين أيضا تميم بن أوس الداري، وعقبة بن عامر، ومن الأنصار معاذا الذي يكنى أبا حليمة، وفضالة بن عبيد، ومسلمة بن مخلد، وغيرهم وصرح بأن بعضهم إنما جمعه بعد النبي صلّى الله عليه وسلم وعد بعض المتأخرين من القراء سعد بن عبادة» «1» .
24- ولما تقدم فقد ذكر أبو عبيد في كتاب القرااات القراء من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم فعد من المهاجرين الخلفاء الأربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما وأبا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة وعائشة وحفصة وأم سلمة «2» .
فعدة المذكورين من المشتهرين بأنهم أئمة للقراءة والإقراء نافت على خمسين صحابيا.
ولو ذهب المرء يعدد المشهورين بالحفظ بعد النبي صلّى الله عليه وسلم من الصحابة فإنهم سيستطيلون إلى المئات ... وهناك من القراء الذين لم تعرف أسماء كثير منهم:
أصحاب بئر معونة، وأصحاب اليمامة، وكثير من أهل أحد ... فذلك ما لا يقل عن مائة وعشرين حافظا بالإضافة إلى هؤلاء الخمسين.
لا تنافي بين ذكر هذا العدد الكثير وما اشتهر من قلة حفاظ الصحابة رضي الله عنهم:
«لا تنافي بين ذكر هذا العدد الكثير المصرح باسمه وبين ما اشتهر من الذين جمعوا القران هم عشرة؛ إذ قد وجه البعض هذه الشهرة بأنها محمولة على جمعهم له بأوجه القرااات والسبعون من أصحاب بئر معونة، وغيرهم من المذكورين تصريحا أو تلميحا مما سبق كانوا يحفظونه بدون أوجه القرااات، وقد نظم بعضهم العشرة فقال:

---

(1) فتح الباري (9/ 52) ، مرجع سابق.
(2) الإتقان (1/ 195) ، ونقل ذلك صاحب مناهل العرفان (1/ 169) ، مرجعان سابقان.

لقد جمع القران في عهد أحمد ... علي وعثمان وزيد بن ثابت
أبي أبو زيد معاذ وخالد ... تميم أبو الدرداء وابن لصامت»
«1» وعند الباحث أن هؤلاء العشرة تفرغوا للإقراء واشتهروا به بخلاف غيرهم الذين شغلوا بأمور أخرى.
ولن يتوسع البحث في الكلام عن الطبقة الثانية من الصحابة وهم الذين أخذوا عن الصحابة رضي الله عنهم، وما أكثرهم- فضلا عن التابعين- والإحصاء المذكور عن تلاميذ أبي موسى يوضح الانتشار الهائل للقران الكريم، ومن هؤلاء الصحابة من ذكرهم الذهبي في الطبقة الثانية في طبقاته كأبي هريرة وابن عباس وعبد الله ابن السائب ابن أبي السائب مقرئ مكة، وهو من صغار الصحابة «2» وقال فيه مجاهد: كنا نفخر على الناس بقارئنا عبد الله بن السائب «3» .

---

(1) حاشية البجيرمي على تحفة الطلاب (1/ 208) ، مرجع سابق.
(2) سير أعلام النبلاء (3/ 388) ، مرجع سابق.
(3) ابن أبي شيبة (6/ 139) ، مرجع سابق.

المبحث الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران:
والمراد بالجمع هنا هو كتابة ايات القران وترتيب سوره عند كتابته، وقد يطلق على هذا الباب من العلم تأليف القران كما قال الإمام البخاري «باب تأليف القرائط أي جمع ايات السورة الواحدة أو جمع السور مرتبة في المصحف «1» ، وقد استعملت كلمة تأليف فيما قاله عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: خرجت أتعرّض رسول الله صلّى الله عليه وسلم قبل أن أسلم فوجدته قد سبقني إلى المسجد فقمت خلفه فاستفتح سورة الحاقّة فجعلت أعجب من تأليف القران قال فقلت: هذا والله شاعر كما قالت قريش قال فقرأ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (40) وَما هُوَ بِقَوْلِ شاعِرٍ قَلِيلًا ما تُؤْمِنُونَ (الحاقة: 40- 41) قال: قلت كاهن قال: وَلا بِقَوْلِ كاهِنٍ قَلِيلًا ما تَذَكَّرُونَ (الحاقة: 42- 47) إلى اخر السّورة قال فوقع الإسلام في قلبي كلّ موقع «2» ، وتنحصر معالم تعليمه صلّى الله عليه وسلم لهذا الموضوع في المطالب التالية:
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم كتابة القران.
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ترتيب ايات القران الكريم، وسوره.
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم تحزيب القران.
المطلب الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عد الاي (علم الفواصل) .
وغير غائب عن القارئ الكريم أن هذه المطالب تمثل تأصيلا لعلوم مستقلة من علوم القراءة.

---

(1) فتح الباري (9/ 39) ، مرجع سابق.
(2) أحمد (1/ 17) ، مرجع سابق، وفي مجمع الزوائد (9/ 62) .

المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم كتابة القران:
1- أمرهم النبي صلّى الله عليه وسلم بكتابة القران، وتطبيق المقتضى الفعلي لتسميته كتابا مع أنه لم يكن كاتبا صلّى الله عليه وسلم، واشتد في ذلك حتى منع ابتداء من كتابة غير القران معه فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «لا تكتبوا عني غير القران ومن كتب عني غير القران فليمحه» «1» ، وقد استقر الاصطلاح الكتابي نسبيا إلى عهد البعثة كما جاء عن زياد بن أنعم المعافري قال: قلت لعبد الله بن عباس: معاشر قريش هل كنتم تكتبون في الجاهلية بهذا الكتاب العربي تجمعون فيه ما اجتمع، وتفرقون ما افترق هجاء بالألف واللام والميم، والشكل والقطع، وما يكتب به اليوم قبل أن يبعث الله النبي صلّى الله عليه وسلم؟ قال: نعم «2» ...
2- علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم تسمية ما يكتب فيه القران بالصحف في قوله سبحانه وتعالى: رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (البينة: 2) «يعني ما تتضمنه الصحف من المكتوب فيها وهو القران، ويدل على ذلك أنه كان يتلو عن ظهر قلبه لا عن كتاب» «3» ، وفي ذلك تعليم ظاهر بأن يكتب القران في صحف.
3- عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله صلّى الله عليه وسلم نؤلف القران من الرقاع.. «4» ..
4- وأنكر عليهم صلّى الله عليه وسلم ابتداء الكتابة لغير القران بصيغ أشد فعن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم قالا: خرج رسول الله صلّى الله عليه وسلم معصوبا رأسه فرقي المنبر فقال: «ما هذه الكتب التي يبلغني أنكم تكتبونها؟ أكتاب مع كتاب الله؟ يوشك أن

---

(1) مسلم (4/ 2298) ، الحاكم (1/ 216) ، ابن حبان (1/ 265) ، المختارة (9/ 82) ، مراجع سابقة.
(2) المحكم (1/ 26) ، مرجع سابق.
(3) فتح القدير (5/ 475) ، مرجع سابق.
(4) ابن حبان (1/ 320) ، الحاكم (2/ 249) ، الترمذي (5/ 734) ، أحمد (5/ 184) ، مراجع سابقة.

يغضب الله لكتابه فيسري عليه ليلا فلا يترك في ورقة ولا في قلب منه حرفا إلا ذهب به» فقال بعض من حضر المجلس: فكيف يا رسول الله بالمؤمنين والمؤمنات؟
قال: «من أراد الله به خيرا أبقى في قلبه لا إله إلا الله» «1» ، وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «إن بني إسرائيل كتبوا كتابا واتبعوه وتركوا التوراة» «2» ، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا قعودا نكتب ما نسمع من النبي صلّى الله عليه وسلم فخرج علينا فقال: «ما هذا تكتبون» فقلنا: ما نسمع منك. فقال:
«أكتاب مع كتاب الله امحضوا كتاب الله وأخلصوه» قال: فجمعنا ما كتبناه في صعيد واحد ثم أحرقناه بالنار.. «3» ..

جمع القران في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم:
وهذه الأدلة المتعاضدة بصحيحها وسقيمها تدل على أن تأليف القران من الرقاع أي جمعه كان أمرا معتادا في حياة النبي صلّى الله عليه وسلم كما تدل عليه لفظة (كنا) ، وهو ما يعني أن القران قد ألف في حياة النبي صلّى الله عليه وسلم أي جمع.

الإذن لهم بكتابة غير القران:

1- ثم أذن لهم النبي صلّى الله عليه وسلم بكتابة غير القران من بعد فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله صلّى الله عليه وسلم مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده ويعيه بقلبه وكنت أعيه بقلبي ولا أكتب بيدي وأستأذن رسول الله صلّى الله عليه وسلم في الكتابة عنه فأذن له «4» ، وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: خرج

---

(1) الطبراني في الأوسط (7/ 288) ، مرجع سابق، وانظر: مجمع الزوائد (1/ 151) ، مرجع سابق.
(2) الدارمي (1/ 135) ، الطبراني في الأوسط (5/ 359) .
(3) أحمد (3/ 12) ، مرجع سابق.
(4) أحمد (2/ 403) ، وانظر: مجمع الزوائد (1/ 151) ، مرجع سابق.

علينا رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقالوا: «تحدثوا وليتبوأ من كذب علي مقعده من جهنم» قلت: يا رسول الله! إنا نسمع منك أشياء فنكتبها. قال: «اكتبوا ولا حرج» «1» .
2- وبعد أن أذن لهم بكتابة غير القران معه ربما ترخصوا فكتبوا التفسير الذي سمعوه من النبي صلّى الله عليه وسلم أو استنبطوه بما دل على الجزم به عندهم، فيعدها من لا يعلم قراءة وهما فعن أبي يونس مولى عائشة أنه قال ثم أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت إذا بلغت هذه الاية فاذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات

والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلم «2» فما الذي سمعته؟ أيقرأ تلاوة أم يقرأ قراءة تفسير؟ ... وتفصيل ذلك في الفصل الخامس عند الكلام على القراءة التفسيرية– إن شاء الله تعالى–.

3– وكانوا يعرضون ما يملي عليهم من كتاب بعد إملائه فعن زيد ابن ثابت رضي الله عنه قال: كنت أكتب الوحي لرسول الله صلّى الله عليه وسلم وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته برحاء شديدة وعرق عرقا شديدا مثل الجمان، ثم سرى عنه فكنت أدخل عليه بقطعة الكتف أو كسرة فأكتب وهو يملي علي فما أفرغ حتى تكاد رجلي تنكسر من ثقل القران حتى أقول لا أمشي على رجلي أبدا فإذا فرغت قال اقرأ فأقرأه فإن كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس «3» .

4– وكان الصحابة رضي الله عنهم يجتهدون في كتابة القران عنه صلّى الله عليه وسلم كما قال علي رضي الله عنه قال: ما كتبنا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم إلا القران وما في هذه الصحيفة.. «4» ..

---

(1) وقال الطبراني في الكبير (4/ 276) .

(2) مسلم (1/ 437) ، مرجع سابق.

(3) الطبراني في الأوسط (2/ 257) ، والكبير (5/ 142) .

(4) البخاري (3/ 1160) ، ابن حبان (1/ 551) ، مرجعان سابقان.

ومما يدل على انتشار الكتابة: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كانت المصاحف لا تباع كان الرجل يأتي بورقة عند النبي صلّى الله عليه وسلم فيقوم الرجل فيحتسب فيكتب ثم يقوم اخر فيكتب حتى يفرغ من المصحف «1» .

5– وقد اتخذ لكتابة الوحي عددا كبيرا من صحابته واشتهر أمرهم، وممن ذكرهم عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلم استكتب عبد الله بن الأرقم فكان يكتب إلى الملوك، فبلغ من أمانته عنده أنه كان يكتب إلى بعض الملوك فيكتب ثم يأمر به أن يطينه ثم يختم لا يقرأ لأمانته عنده واستكتب أيضا زيد بن ثابت فكان يكتب ويكتب إلى الملوك أيضا فكان إذا غاب عبد الله بن الأرقم وزيد بن ثابت واحتاج أن يكتب لإنسان كتابا يقطعه أمر من حضر أن يكتب وقد كتب له عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وزيد بن ثابت والمغيرة بن شعبة ومعاوية بن أبي سفيان وخالد بن سعيد بن العاص وغيرهم ممن قد سمي من العرب «2» ، وقد أفردت بأخبارهم المصنفات في كتاب النبي صلّى الله عليه وسلم ومن أكبرها: «المصباح المضيء لابن حديدة، وقد أوصلهم العراقي في ألفيته إلى (42) كاتبا» «3» .

ولكن المكتوب المجموع (المؤلف) في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم هل بقي مع زيد وأمثاله من الكتبة أو كان رسميا مع النبي صلّى الله عليه وسلم؟ النصوص تدل على الأول، ولذا احتيج إلى جمع مصحف رسمي في عهد أبي بكر رضي الله عنه.

وما سبق يدل على أن النبي صلّى الله عليه وسلم علمهم كتابة القران:

(1) البيهقي في الكبرى (6/ 16) ، مرجع سابق.
(2) الطبراني في الكبير (5/ 108) ، مرجع سابق.
(3) فقه النوازل قضايا فقهية معاصرة (2/ 104) .

وبهذا الاعتبار يكون النبي صلّى الله عليه وسلم قد علمهم كتابة القران «1» أي أمرهم وتابعهم مع أنه بقي لا يكتب على اخر حياته على الراجح، وعلى إثر ذلك نشأ فن رسم المصحف.

وأشار إليهم النبي صلّى الله عليه وسلم بكتابة المصحف بين دفتين:
وواضح مما سبق أن النبي صلّى الله عليه وسلم أشار إليهم بكتابة القران في مكان واحد مما يبين التبكير في كتابة القران وجمعه وأنه ليس من أمر أبي بكر بل بإشارات النبي صلّى الله عليه وسلم كما تقدم ومن ذلك قوله صلّى الله عليه وسلم: «بل قوم يأتون من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين فيؤمنون به ويعملون بما فيه أولئك أعظم منكم أجرا» «2» ، ولعل هذا الحديث وأمثاله هو الذي احتج به عمر في إقناع أبي بكر بجمع القران، ولعله ذكره به، وبنحوه من الأدلة مما يشير إلى جمع القران كاملا في مصحف.
وقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن ايات القران المجيد كتبت في الملأ الأعلى (التنزيل الجملي) كما قال الله سبحانه وتعالى: بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ (21) فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ (البروج: 21– 22) ، وهذا يشير إلى ضرورة كتابته كذلك في الأرض، ومن الإشارات القرانية لذلك كما في قوله جل جلاله: رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (البينة: 2) ففي ذلك إشارة واضحة لتلاوة القران من صحف مطهرة، فكان النّبيّ صلّى الله عليه وسلم «يكتبه كتبته بإملائه إيّاه عليهم، وهل يخفى على متصوّر معنى صحيحا في قلبه أنّ ذلك كان تنبيها على كتبه وضبطه بالتّقييد في الصّحف، ولو كان ما ضمنه الله

(1) في موضوع رسم المصحف يرجع إلى كتبه المتعددة: ومن أخصر هذه الكتب وأجمعها: (ابن وثيق) أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأموي الأندلسي ت 654 هـ: الجامع لما يحتاج إليه من رسم المصحف، تحقيق د. غانم قدوري حمد، ط 1، 1408 هـ– 1988 م، بغداد– العراق.
(2) خلق أفعال العباد ص 88، مرجع سابق.

من حفظه لا عمل للأمّة فيه لم يكتبه رسول الله صلّى الله عليه وسلم بعد إخبار الله له بضمان حفظه، ولكن علم أنّ حفظه من الله يحفظنا وتيسيره ذلك لنا وتعليمه لكتابته وضبطه في الصّحف بيننا «1» .

تعليمه صلّى الله عليه وسلم تسمية القران المكتوب بالمصحف:
فقد سماه النبي صلّى الله عليه وسلم بالمصحف صريحا في قوله صلّى الله عليه وسلم: «من سره أن يحب الله ورسوله فليقرأ في المصحف» «2» ، وقد كانت تسمية المصحف شائعة عندهم، ومن ذلك ما جاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنّ رجلا أتى النّبيّ صلّى الله عليه وسلم بابن له فقال: يا رسول الله إنّ ابني هذا يقرأ المصحف بالنّهار ويبيت باللّيل. فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «ما تنقم أنّ ابنك يظلّ ذاكرا ويبيت سالما» «3» ..

على أي حرف كتب القران في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم؟:
الظاهر أن المصحف في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم كتب على قراءة العامة ولذا كان الصحابة في عهد أبي بكر يبحثون عن المكتوب بأمر النبي صلّى الله عليه وسلم ويستشهدون على كتابته بين يدي النبي صلّى الله عليه وسلم شاهدين، وأما ما «وقع من اختلاف مصاحف الأمصار في عدة واوات ثابتة في بعضها دون بعض، وعدة هاات وعدة لامات، ونحو ذلك فهو محمول على أنه نزل بالأمرين معا، وأمر النبي صلّى الله عليه وسلم بكتابته لشخصين، أو أعلم بذلك شخصا واحدا، وأمره بإثباتهما على الوجهين» «4» .

---

(1) أحكام القران لابن العربي (2/ 332) عند تفسير قوله جل جلاله: لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ....
(2) شعب الإيمان (2/ 408) ، مرجع سابق، ورواه (أبو نعيم) في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (7/ 209) .
(3) أحمد (2/ 173) ، مرجع سابق وهو في مجمع الزوائد (2/ 270) .
(4) فتح الباري (9/ 30) ، مرجع سابق.

تواتر المصحف كما هو يضاف إلى التواتر القراني:
ولذا كان أكبر دليل يضاف إلى التواتر القراني ليجعل القطع بصحة القران مع التناقل الشفوي اضطراريا أن مصاحف المسلمين هي «التي اجتمع عليها السلف المرضيون والخلف المتبعون، فمن قرأ بحرف ولا يخالف المصحف بزيادة أو نقصان أو تقديم مؤخر أو تأخير مقدم وقد قرأ به إمام من أئمة القراء المشتهرين في الأمصار فقد قرأ بحرف من الحروف السبعة التي نزل القران بها، ومن قرأ بحرف شاذ يخالف المصحف وخالف في ذلك جمهور القراء المعروفين فهو غير مصيب وهذا مذهب أهل

العلم الذين هم القدوة ومذهب الراسخين في علم القران قديما وحديثا» «1» .

معنى جعل (رسم المصحف) ركنا من أركان القراءة:

وصار بموجب هذا الإلحاح الشرعي على كتابة المصحف، والتعليم لضرورة الكتابة لا بد من التزام المكتوب المتيقن من كتابته أمام الرسول صلّى الله عليه وسلم لأنه الضابط للتلقي، مع أمن عدم التغيير بكثرة الحفاظ، وكثرة الترداد، ثم تداعى الصحابة رضي الله عنهم على إثر ذلك لجمع هذا المكتوب في مكان واحد هو المصحف الذي أشار النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته باكرا وذلك في زمان أبي بكر، ثم تداعوا– بعد– لكتابة نسخ متعددة منه وتوزيعه على الافاق ليكون ضابط الشرعية لأي قراءة تتلقى وذلك زمن عثمان، ولذا أشار العلماء سلفا وخلفا إلى ضرورة التزام رسم المصحف، وأن «الرسم دليل علمي» «2» ، ومن أوائل من أشار إلى لزوم اتباع خط المصحف الإمام الطبري «3» .

(1) لسان العرب (9/ 41) ، مرجع سابق.
(2) نيل الأوطار (2/ 228) ، مرجع سابق.
(3) الطبري (2/ 328) ، مرجع سابق.

وعمم عثمان رضي الله عنه المصاحف في عهده لذلك تعميما رسميا بحيث يكون في كل أفق مصحف كتبته الجماعة:

إذ «علم أن الوهم لا يعرى منه بشر، وأن في الناس منافقين يظهرون الإسلام ويكنون الكفر، فجمع من حضره من الصحابة رضي الله عنهم على نسخ مصاحف مصححة كسائر مصاحف المسلمين ولا فرق، إلا أنها نسخت بحضرة الجماعة فقط، ثم بعث إلى كل مصر مصحفا يكون عندهم فإن وهم واهم في نسخ مصحف وتعمد ملحد تبديل كلمة في المصحف أو في القراءة رجع إلى المصحف المشهور المتفق على نقله ونسخه، فعلم أن الذي فيه هو الحق» «1» .

وليس اشتراط الرسم لأنه توقيفي والنبي صلّى الله عليه وسلم قد علمه بنفسه؛ إذ هو أمي فكيف يفعل ذلك؟ ... بل المراد هو الضبط للمنقول المتلقى وهو ما كان يؤكد عليه ابن حزم– رحمه الله تعالى– معتبرا كل ما ورد من قراءة خلاف المتلقى فهو تفسير أو نحو ذلك أو كذب «2» .

كما أنه ليس المراد من اشتراط موافقة خط المصحف أن يكون المصحف إماما في القراءة:

بل هو تابع في القراءة للمشافهة لزيادة الضبط ومحاصرة المشافهة، ولدرء ادعاء الزيادة عليه أو النقصان منه على ما هو مفهوم ذاتي لمعنى (قران) ، ولأنه تابع للمشافهة فإنه لا يتابع إجماعا من الناحية الصوتية في عدد من الكلمات التي رسمت خلاف النطق نحو السموات، الربا، الحياة.

(1) الأحكام لابن حزم (4/ 552) ، مرجع سابق، وانظر نحو هذا التقرير: ابن العربي (2/ 332)

عند تفسير اية براءة، مرجع سابق.
(2) انظر: الأحكام لابن حزم (4/ 556) ، مرجع سابق.

وكانت المصاحف قد انتشرت بينهم:
فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا دخل بيته نشر المصحف فقرأه «1» ، وبذا صار لمعظم الصحابة مصاحفهم الشخصية التي تنسب إليهم نسبة تملك.

المصاحف الشخصية المنسوبة للصحابة رضي الله عنهم:
«وهناك مصاحف أخرى منسوبة إلى مجموعة من الصحابة ذكرها السجستاني في المصاحف نذكر منهم: عبد الله بن عباس– عمر بن الخطاب– حفصة بنت عمر عائشة بنت أبي بكر– أم سلمة– عبد الله ابن عمرو– عبد الله بن الزبير «2» .
والحقيقة أن هذه المصاحف ليست إلا مصحفا شخصيا ينسب إلى الصحابي نسبة تملك، وقد تكون أجزاء من القران الكريم كتبها كل واحد منهم بناء على ما سمع من الرسول صلى الله عليه وسلم عليه السلام، وأطلق عليها اسم المصاحف مجازا لأن جمع المصحف لم يكن لأحد من الصحابة قبل أبي بكر وإلا لما تكلف عناء جمعه على المنهج الصارم في عهد أبي بكر «3» ، وكل هذه المصاحف ما اكتمل إلا بعد جمع أبي بكر رضي الله عنه للقران في مكان واحد.
وأما ما يعزى إليها من قرات مخالفة للقرات العامة المتناقلة، أو من ترتيب مخالف فعليه الملحوظات التالية:
1– الشك الكبير في صحة الروايات الواردة فيها؛ فإن الروايات الواردة اتية إما مما أسنده ابن أبي داود في كتاب المصاحف ومعظمها منقطع أو معضل «4» ، أو

---

(1) الطبري (7/ 257) ، مرجع سابق.
(2) انظر المصاحف (1/ 400) ، مرجع سابق، وانظر: معجم القرات القرانية (1/ 29) ، مرجع سابق.
(3) وانظر: معجم القرات القرانية (1/ 29) ، مرجع سابق.
(4) انظر: كتاب المصاحف 1/ 246 وما بعدها.

تكون استنباطا، أو مما رواه الفضل بن شاذان في كتاب الفهرست وأمثاله يقول:
أخبرنا الثقة من أصحابنا «1» وهذا سند منقطع لقرون ... والشك في بقاء هذه المصاحف التي

رتبت ترتيبا اخر كبير بعد أن أمر عثمان بإحراق المصاحف وكان أشهر من وافقه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، وقد لوحظ أن أكثر الروايات التي تذكر مخالفة مصحف ابن مسعود رضي الله عنه للمصحف الإمام تعود للشيعة ... وهذا فيه ما هو ظاهر.

2- بحث ظاهرة تعدد المصاحف يتم من وجهين: من حيث ثبوت نسبتها ثم ما نسب إليها من قرااات، فقد تعامل معها كثرة من الباحثين على أنها حقائق مسلمة، وذلك يفتقر إلى الإسناد الصحيح، ولا يعني ذلك أن الباحث يميل إلى نفي ما ورد بالكلية بل المراد أن ما أسند وما لم يسند مما نقل يطرأ عليه الشك في عينه لا في أصله، ولذا فتعامل كثرة من الباحثين على أن ما نقل كله صحيح فيه نظر كبير إن لم يرجح نفيه، ومما يؤلم أن يجعل بعض من الباحثين جميع ما ورد في كتب التفسير والقرااات قرااات صحيحة- تأثرا بمنهج المستشرقين في قبول كل ما نقل-؟ «2» ولا يعني هذا نفي وجودها بالكلية ... وقد قال الجصاص- رحمه الله تعالى- مبينا خطورة القول بما يشاع من القراءة بما ينسب إلى مصحف عبد الله:

«وفي القول بهذا المصحف خروج عن الملة، ويكون معنى قولهم أنه في حرف عبد الله أن ذلك كان من القران في حرف عبد الله ثم نسخت التلاوة وبقي الحكم، لأنه

---

(1) الفهرست (1/ 41) ، مرجع سابق.

(2) انظر مقدمة كتاب (معجم القرااات القرانية) الصفحة (ز) فقد أشارا الكاتبان إلى الحاجة لإعداد معجم قرائي يضم بين دفتيه كل ما صحت به القراءة عن الرسول صلّى الله عليه وسلم، وأن هذا هو ما فعلاه فلا يدرى أي معيار للصحة اعتمداه ... على أن على منهج المعجم ملاحظات كثيرة يبدو أن عدم تخصص الجامعين أو عدم إلمامهما بالقرااات سندا متلقى سبب لذلك مع أن الجهد المبذول جهد هائل مشكور.

لو كان المراد أنه ثابت في حرف عبد الله بعد وفاة الرسول عليه السلام لما جاز أن يكون نقله إلينا إلا من الوجه الذي نقل إلينا منه سائر القران، وهو التواتر والاستفاضة حتى لا يشك أحد في كونه منه» «1» .

3- وقد أكثر صاحب كتاب المباني من نقل الردود على من يقر بوجود هذه المصاحف المخالفة في الترتيب لمصحف العامة، حتى نقل عن المصحف المنسوب لأبي قوله: «ليس يعرف لأبي مصحف يخالف هذا المصحف إلا ما ينسب بخبر الواحد دون الجمع الذي يلزم اليقين وإنما كانت قراءته هذه القراءة التي عليها العامة» ... إلى أن يقول: «وقد ذكر بعض مشايخنا رحمهم الله أنه رأى مصحفا منسوبا إلى أبي خالف ببعض حروفه حروف هذا المصحف، لكنا لا نأمن أن يكون من جهة بعض من يحب الافتخار بالغريب، فإن هذه بلية قد أضرت بالدين، وأخلت بمصالح المسلمين» «2» .

المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ترتيب ايات القران الكريم وسوره:

أولا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ترتيب ايات القران الكريم
وهذه مسألة بدهية، ولذا كان الصحابة رضي الله عنهم يميزون أرقام الايات وأماكنها دون أن يختلف فيهم اثنان في تحديد المكان، حتى قال السيوطي– رحمه الله تعالى–:
«الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الايات توقيفي لا شبهة في ذلك» أي

(1) (الرازي) أحمد بن علي الرازي الجصاص ت 370 هـ الفصول في الأصول (2/ 252) ، تحقيق: د. عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط 1، 1405 هـ.
(2) (ابن عطية) عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن عطية أبو محمد الغرناطي ت 546 هـ: مقدمتان في علوم القران (وهما مقدمة كتاب المباني، ومقدمة ابن عطية ص 47– 48، نشرهما المستشرق الدكتور ارثر جفري– ووقف على تصحيح الطبعة الثانية: عبد الله إسماعيل الصاوي– مكتبة الناجي بالقاهرة، وانظر: معجم القرااات القرانية ص 38.

بتعليم النبي صلى الله عليه وسلم «1» وقال مكي– رحمه الله تعالى–: «ترتيب الايات في السور بأمر من النبي صلى الله عليه وسلم ولما لم يأمر بذلك في أول براءة تركت بلا بسملة» «2» ، وقال القاضي أبو بكر في الانتصار: «ترتيب الايات أمر واجب، وحكم لازم فقد كان جبريل عليه السّلام يقول ضعوا اية كذا في موضع كذا» «3» .
ومن ذلك قول النبي صلّى الله عليه وسلم: أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الاية هذا الموضع من هذه السورة إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسانِ وَإِيتاءِ ذِي الْقُرْبى إلى اخرها «4» ، وعن ابن الزبير رضي الله عنهما قال: قلت لعثمان وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً قد نسختها الاية الاخرى فلم تكتبها أو تدعها قال يا ابن أخي لا أغير شيئا منه من مكانه «5» ، وعن عمر رضي الله عنه قال: ما سألت النبي صلّى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألته عن الكلالة حتى طعن بإصبعه في صدري وقال: تكفيك اية الصيف التي في اخر سورة النساء «6» ، وما تقدم في حفظ عشر ايات من سورة الكهف أولا أو اخرا، ومن ذلك النصوص الدالة على ذلك إجمالا ما ثبت من قراءته لسور عديدة وتحيد الصحابة لها بعدد الايات، ومن أشهر ما يدل على ذلك نزول القران خمسا خمسا، «وتدل قراءته لها بمشهد من الصحابة أن ترتيب اياتها توقيفي وما كان الصحابة ليرتبوا ترتيبا سمعوا النبي صلّى الله عليه وسلم يقرأ على خلافه فبلغ ذلك مبلغ التواتر» «7» .

(1) الإتقان (1/ 167) .
(2) الإتقان (1/ 168) .
(3) بواسطة الإتقان (1/ 168) .
(4) أحمد (4/ 218) ، مرجع سابق، وحسّن إسناده الهيثمي في المجمع (7/ 49) ، والسيوطي في

الإتقان (1/ 168) ، مرجعان سابقان.
(5) البخاري (4/ 1646) ، مرجع سابق.
(6) مسلم (1/ 396) ، ابن حبان (5/ 444) ، مرجعان سابقان.
(7) الإتقان (1/ 169) ، مرجع سابق.

ملحظ منهجي:
وها هنا ملحظ ضروري أن الباحث اضطر إلى ذكر ذلك اضطرارا تبعا لبعض العلماء الذين يذكرونها، ولكن الظاهر أن منهج قراءة القران الكريم ليس بحاجة إلى الاستدلال بهذه النصوص المتوافرة؛ وإن كان يستأنس بها؛ فالدليل الكلي لإثبات هذه حقيقة التوقيفية النبوية التعليمية لترتيب ايات القران الكريم والتلقي أمما عن أمم، وشعوبا عن شعوب وهو ما يسمى بالتواتر القراني، وحال تثبيت هذا الاحتياج لهذه الأدلة فإنا سنحتاج إلى أن نثبت بالمنهج الحديثي أن ايات سورة البقرة هي الم (1) ذلِكَ الْكِتابُ..... (البقرة: 1- 286) وذلك ما لا يقوله أحد، وذلك ما أكده الباقلاني في الانتصار حيث قال: «الذي نذهب إليه أن جميع القران الذي أنزله الله وأمر بإثبات رسمه ولم ينسخه ولا رفع تلاوته بعد نزوله هو هذا الذي بين الدفتين الذي حواه مصحف عثمان، وأنه لم ينقص منه شيء ولا زيد فيه، وإن الأمة ضبطت عن النبي صلّى الله عليه وسلم ترتيب اي كل سورة ومواضعها وعرفت مواقعها كما ضبطت عنه نفس القرات وذات التلاوة» «1» .

ثانيا: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ترتيب سور القران:
الصحيح أن النبي صلّى الله عليه وسلم هو الذي علم الصحابة رضي الله عنهم ترتيبها:
خلافا لما ذهب إليه بعض أهل العلم «2» من أن ترتيب السور اجتهادي، ويدل على ذلك:

1- النزول الجملي للقران الكريم إلى السماء الدنيا يقتضي ترتيب سوره:
فقد ذكر «أبو بكر الأنباري في كتاب الرد: أن الله تعالى أنزل القران جملة إلى سماء

(1) انظر: الإتقان (1/ 169) ، فتح الباري (9/ 40) .
(2) انظر: الإتقان (1/ 170) ، مرجع سابق.

الدنيا ثم فرق على النبي صلّى الله عليه وسلم في عشرين سنة وكانت السورة تنزل في أمر يحدث والاية جوابا لمستخبر يسأل، ويوقف جبريل رسول الله صلّى الله عليه وسلم على موضع السورة

والاية، فاتساق السور كاتساق الايات والحروف فكله عن محمد خاتم النبيين عليه السلام عن رب العالمين فمن أخر سورة مقدمة أو قدم أخرى مؤخرة فهو كمن أفسد نظم الايات وغير الحروف والكلمات» «1» ، وقال الكرماني: «ترتيب السور هكذا هو عند الله في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب وعليه كان يعرض على جبريل عليه السّلام كل سنة ما كان يجتمع عنده منه وعرضه عليه في السنة التي توفي فيها مرتين» «2» ، وفي ذلك قيل:

وليس ترتيب النزول كالأدا فهو ... وفي الأدا الترتيب بالوحي اقتدى
كما هو عليه مستطر وذاك في ... في لوحه المحفوظ نعم المستطر
السور في القول الأحق ... والحق في الاي عليه متفق «3»

2- قال الله جل جلاله: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ
(القيامة: 17) فهذه «الاية تبين ضرورة أن جميع القران كما هو من ترتيب حروفه وكلماته وآياته وسوره حتى جمع كما هو فإنه من فعل الله عز وجل وتوليه جمعه أوحى به إلى نبيه عليه السلام وبينه عليه السلام للناس» «4» .

3- الأحاديث التي تدل على الترتيب نحو:
ما جاء عن عائشة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أخذ السّبع الأول، (وفي لفظ الطول) من القران فهو حبر» «5» ..
وهذا حديث دال أصرح الدلالة على أن ترتيب سور القران توقيفي محض.

---

(1) الإتقان (1/ 171) ، مرجع سابق.
(2) البرهان في متشابه القران ص 115 للكرماني.
(3) تاريخ القران وغرائب رسمه وحكمه ص 75.
(4) الأحكام لابن حزم (4/ 551) .
(5) أحمد (6/ 72) ، مرجع سابق، وكذلك رواه البيهقي في السنن الصغرى (1/ 550) ، مرجع سابق.

4- ضرورة المناسبة في الترتيب القائم:
فلا يظهر أن اجتهاد الأصحاب رضي الله عنهم قد فكّ هذه المناسبة؛ إذ المتبادر حال الاجتهاد أن يكون مقياسه وضع المدني بجوار المدني وليس الواقع كذلك، أو وضع السور بحسب ترتيب النزول، وليس الواقع كذلك أيضا، أو وضع السور بحسب الأحكام الفقهية أو القصص القراني المتشاكل وليس كذلك أيضا، أو وضع السور بحسب الطول والقصر في أرقام الايات أو في مقدارها وليس كذلك فإن فهذا ما يمكن خطوره على الاجتهاد البشري ... فلم يبق إلا المناسبة الملتمسة من هذا

التشاكل غير الظاهر للبشر إلا بتأمل دقيق، وقد دون كبار العلماء الدواوين للمناسبة واعتبروها من وجوه الإعجاز القراني.

5- لا حجة في اختلاف مصاحف الصحابة في ترتيب السور:
لأنه- حال وجود هذه المصاحف- قريب من اختلافهم في العدد أو القراات من حيث هو اختلاف قد سوغه عدم اكتمال القران إلا بوفاة النبي صلّى الله عليه وسلم بل عدم اكتمال السورة إلا بعد طول مدة أحيانا على ما هو معلوم ضرورة، ولم يلزم الناس القراءة يومئذ بتوالي السور، وذلك أن الواحد منهم إذا حفظ سورة أو كتبها ثم خرج في سرية فنزلت سورة أخرى فإنه كان إذا رجع يأخذ في حفظ ما ينزل بعد رجوعه وكتابته، ويتابع ما فاته على حسب ما تسهل له أكثره أو قله، فمن ثم يقع فيما يكتبه تأخير المقدم وتقديم المؤخر «1» ، ثم للشك في ترتيب المنقول عن هذه المصاحف. وبعد سوق ما يظهر من الأدلة ومعرفة دلائلها فما زال المرء حائرا في كيفية قبول الرأي القائل بأن التأليف لسور القران كان اجتهادا: إذ كيف يعقل ذلك مع

(1) تاريخ اداب العرب ص 41، مرجع سابق.

أن النبي صلّى الله عليه وسلم قسم المصاحف إلى سبعة أقسام متساوية تقريبا بحيث يحوي كل قسم سورا معينة ثم يقال بأن هذا الترتيب حادث بعده صلّى الله عليه وسلم فعن أوس بن حذيفة رضي الله عنه قال: قدمنا على رسول الله صلّى الله عليه وسلم وفد ثقيف قال فأنزلنا في قبة له، ونزل إخواننا الأحلاف على مغيرة بن شعبة- قال- كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يأتينا بعد العشاء فيحدثنا وكان أكثر حديثه يشكي قريشا ويقول: «ولا سواء كنا بمكة إلا مستضعفين مستذلين فلما أتينا المدينة كانت الحرب سجالا علينا ولنا» قال:
فأبطأ علينا ذات ليلة فأطول فقلنا: يا رسول الله! أبطأت علينا فقال: «إنه طرأ علي حزب من القران فكرهت أن أخرج حتى أقضيه» فسألنا أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يحزّب القران فقالوا: كان يحزبه ثلاثا وخمسا وسبعا وتسعا وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل «1» ، وذلك لا يمكن أن يكون بالتعادل إلا أن يكون على وفق التأليف الحالي للمصحف، «فعلم من هذا أن في عصر الصحابة كان ترتيب القران مشهورا على هذا النمط المعروف الان» «2» ، وقال ابن حجر: «فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الان كان في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم» «3» ، وسئل ربيعة: لم قدمت البقرة وال عمران وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة وإنما نزلتا بالمدينة؟ فقال ربيعة: قد قدمتا وألف القران على علم ممن ألفه وقد اجتمعوا على هذا بذلك فهذا مما ننتهي إليه ولا نسأل عنه، وقال مالك: إنما ألف القران على ما كانوا يسمعونه من رسول الله صلّى الله عليه وسلم» «4» .

(1) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، وقال العراقي في المغني (2/ 276) ، مرجع سابق: «وإسناده حسن» .
(2) عون المعبود (4/ 190) ، مرجع سابق.
(3) فتح الباري (9/ 43) ، مرجع سابق.
(4) القرطبي (1/ 60) ، مرجع سابق.

وأما ما رواه حذيفة رضي الله عنه في تقديم النساء على ال عمران في صلاة الليل فأي حجة فيه، وترتيب السور في التلاوة غير ملتزم لأنه لا يفسد نظم القران كما سبق، على أن هذه الرواية قد ورد ما يخالفها فقد قال حذيفة رضي الله عنه فيما رواه أبو داود: ... فقرأ فيهن البقرة وال عمران والنساء والمائدة أو الأنعام «1» .
وقال ابن حزم تأكيدا على ذلك: «ما رويناه بالأسانيد الصحيحة أنه صلّى الله عليه وسلم كان لا يعرف فصل سورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم وأنه صلّى الله عليه وسلم كانت تنزل عليه الاية فيرتبها في مكانها ... فصح بهذا أن رتبة الاي ورتبة السور مأخوذة عن الله عز وجل إلى جبريل ثم إلى النبي صلّى الله عليه وسلم لا كما يظنه أهل الجهل أنه ألف بعد موت النبي صلّى الله عليه وسلم ولو كان ذلك ما كان القران منقولا نقل الكافة، ولا خلاف بين المسلمين واليهود والنصارى والمجوس أنه منقول عن محمد صلّى الله عليه وسلم نقل التواتر، ويبين هذا أيضا ما صح أنه صلّى الله عليه وسلم كان يعرض القران كل ليلة في رمضان على جبريل فصح بهذا أنه كان مؤلفا كما هو عهد الرسول صلّى الله عليه وسلم وقوله صلّى الله عليه وسلم:
«تركت فيكم الثقلين كتاب الله وأهل بيتي» ، ... وأمر صلّى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو بقراءة القران في أيام لا تكون أقل من ثلاث فكيف يقرأ ويجمع وهو غير مؤلف؟
هذا محال لا يمكن البتة» «2» .

ولعل السبب في هذا الخلاف يعود إلى أمرين:

أولهما:
طغيان المنهج الحديثي في معالجة القضايا المتعلقة بعلوم القران الكريم، ولا شك أن هناك نقاط التقاء كثيرة بين المنهجين الحديثي والقرائي، ولكن لا ريب أيضا أن هناك نقاط افتراق أصلية.

(1) أبو داود (1/ 231) ، مرجع سابق.
(2) الإحكام لابن حزم (6/ 265) ، مرجع سابق.

وثانيهما:
أن التزام ترتيب الايات في السور واجب ضروري، والسبب واضح غير منتبه إليه هو: اختلال نظم السورة المكونة من ايات بغير ذلك، بخلاف ترتيب سور القران فإن التزام ترتيبها حفظا أو تلاوة غير واجب شرعا وواقعا والسبب واضح غير منتبه إليه هو عدم اختلال نظم القران المكون من سور بذلك.

الخلاف لفظي:
لم يتصور الباحث وقوع خلاف في تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لهم هذا الموضوع، وأنه توقيفي إلا أن الزركشي– رحمه الله تعالى– أحكم الأمر حين قال: «والخلاف بين الفريقين لفظي لأن القائل بالثاني يقول إنه رمز إليهم بذلك ليعلمهم بأسباب نزوله ومواقع كلماته ولهذا قال مالك: إنما ألفوا القران على ما كانوا يسمعونه من النبي صلّى الله عليه وسلم مع قوله بأن ترتيب السور باجتهاد منهم فال الخلاف إلى أنه هل هو بتوقيف قولي أو بمجرد استناد فعلي» «1» .

لا حرج في التنكيس:
والظاهر من تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم ألا حرج في التنكيس إذا كان يتعلق بالسور بأن يبدأ القارئ بسورة متأخرة في ترتيب المصحف، فإن الغالب أن يبدأ الناس بحفظ المفصل، وأما ما ورد عن ابن مسعود أنه قيل له إن فلانا يقرأ القران منكوسا قال: ذلك منكوس القلب «2» ، فمحمول على تنكيس الايات لا السور خلافا لأبي عبيد «3» .

---

(1) البرهان (1/ 157) ، مرجع سابق.
(2) شعب الإيمان (2/ 433) ، مرجع سابق، وقال في مجمع الزوائد (7/ 166) ، مرجع سابق: «رواه الطبراني ورجاله ثقات» .
(3) انظر كلامه في: شعب الإيمان (2/ 433) ، مرجع سابق.

وأما ما ورد عن الحسن وابن سيرين أهما كانا يقران القران من أوله إلى اخره ويكرهان الأوراد، وقال ابن سيرين: تأليف الله خير من تأليفكم، وتأويل الأوراد أنهم كانوا أحدثوا أن يجعلوا القران أجزاء كل جزء منها فيه سورة مختلفة من القران على غير التأليف ولكن جعلوا السورة الطويلة مع أخرى دونها من الطوال ثم كذلك حتى يختموا الجزء «1» ، فوجه الكراهة فيه ظاهر من حيث مخالفته لترتيب سور القران الكريم مع إرادة ختمه ... إذ الأصل التزامه حال التلاوة مع إرادة الختم بخلاف مقام التعليم.

المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم تحزيب القران:

المراد بالحزب:
المراد بالحزب هنا هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة «2» ، فهو الطائفة من السور أو من الايات التي يلزم الرجل قراءتها أو حفظها، و (الأحزاب) مأخوذة من قولهم: حزب فلان أي جماعته، لأن الحزب طائفة من القران «3» ، وقد يقال له الجزء لأن القران يجزأ إليه أي يقسم، وقد يقال له الورد، والورد: «التّوبة في ورود الماء» «4» لأن القران يروي ظمأ القلوب «5» .

كيف علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك:
وقد علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن يقسموا القران إلى أحزاب أو أجزاء أو أوراد ليكون أنشط لهم على التلاوة أو الاستذكار أو المراجعة والتعاهد، فعن أوس بن حذيفة

---

(1) شعب الإيمان (2/ 433) ، مرجع سابق.
(2) عون المعبود (4/ 190) ، مرجع سابق.
(3) جمال القراء وكمال الإقراء (1/ 124) ، مرجع سابق.
(4) النهاية في غريب الحديث (1/ 376) ، مرجع سابق.
(5) جمال القراء وكمال الإقراء (1/ 124) ، مرجع سابق.

رضي الله عنه قال: قدمنا على رسول الله صلّى الله عليه وسلم وفد ثقيف– إلى أن قال: فأبطأ علينا– أي الرسول صلّى الله عليه وسلم– ذات ليلة فأطال فقلنا: يا رسول الله! أبطأت علينا. فقال: «إنه طرأ علي حزب من القران فكرهت أن أخرج حتى أقضيه» فسألنا أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم كيف كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يحزب القران؟ فقالوا: كان يحزبه ثلاثا وخمسا وسبعا وتسعا وإحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل «1» وفي رواية للطبراني فيما ذكر العراقي: «فسألنا أصحاب رسول الله كيف كان رسول الله يجزئ القران؟
فقالوا: كان يجزئه ثلاثا فذكره مرفوعا» . ففي هذه الرواية أضيف التحزيب إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم، وفي رواية ابن ماجة: قال أوس: فسألت أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم: كيف تحزبون القران؟ «2» ، فأضاف التحزيب إليهم، لا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم «3» وهذا يدل على أنهم قد اكتسبوا التحزيب من النبي صلّى الله عليه وسلم تعلما.

وعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن يحددوا للحزب القراني وقتا دائما:
فإن ذهب وقت الحزب فينبغي أن يؤديه المرء مهما كانت شواغله، كما في قوله صلّى الله عليه وسلم: «إنه طرأ علي حزب من القران فكرهت أن أخرج حتى أقضيه» ، ومعنى طرأ كما قال الخطابي: يريد كأنه أغفله عن وقته ثم ذكره فقرأه «4» ، وقيل معناه: ورد وأقبل يقال طرأ يطرأ

مهموزا إذا جاء مفاجأة كأنه فجأة الوقت الذي كان يؤدي فيه ورده من القراءة.

---

(1) ابن أبي شيبة (2/ 242) ، ورواه الطبراني في الكبير (1/ 220) ، مرجعان سابقان، وقال العراقي في المغني (2/ 276) ، مرجع سابق: «وإسناده حسن» ، وكذا حسنه ابن كثير في فضائل القران (4/ 519) (ملحق بالتفسير) .
(2) ابن ماجه (1/ 427) ، وأحمد (4/ 9 و 4/ 343) ، والاحاد والمثاني (3/ 218) ، مراجع سابقة.
(3) وانظر: شرح مشكل الاثار (4/ 401) ، مرجع سابق.
(4) عون المعبود (4/ 190) ، مرجع سابق.

طريقة النبي صلّى الله عليه وسلم في التحزيب:
ظهر من الرواية السابقة أن النبي صلّى الله عليه وسلم يقسم القران إلى سبعة أحزاب، وكل حزب مذكور إنما هو منزل واحد من سبع منازل.
وأما ما اصطلح عليه المتأخرون من تقسيم القران إلى ثلاثين حزبا وسموها أجزاء، «فإن أول ما جزئ القران بالحروف تجزئة ثمانية وعشرين وثلاثين وستين هذه التي تكون رؤوس الأجزاء والأحزاب في أثناء السورة وأثناء القصة، ونحو ذلك كان في زمن الحجاج وما بعده، وروى أن الحجاج أمر بذلك ومن العراق فشا ذلك، ولم يكن أهل المدينة يعرفون ذلك» «1» ، «واشتهرت الأجزاء من ثلاثين كما في الربعات بالمدارس وغيرها» «2» .
ولأن هذا التحزيب حادث فإن المرء ليأمل أن تعيد مجمعات مطابع المصاحف النظر في هذا وأن يشار مع هذا إلى ما يدل على تقسيم القران أسباعا ويبين أنه طريقة النبي صلّى الله عليه وسلم، وهو يكون ما بين أربعة إلى خمسة أجزاء بالاصطلاح الحادث، ومن فوائده العظيمة غير موافقة النبي صلّى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم في تحزيبهم، أن يكون التحزيب بالسور فهو الهدي الأكمل.
وحديث أوس «يوافق معنى حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في أن المسنون كان عندهم قراءته في سبع ولهذا جعلوه سبعة أحزاب ولم يجعلوه ثلاثة ولا خمسة وفيه أنهم حزبوه بالسور وهذا معلوم بالتواتر ... » «3» .

---

(1) ابن تيمية (13/ 409) ، مرجع سابق.
(2) ابن كثير (1/ 8) ، مرجع سابق.
(3) ابن كثير (1/ 8) ، مرجع سابق.

وكان ثم تقسيم رباعي للقران الكريم:
وذلك من الناحية النظرية لا من حيث التلاوة، ولكنه منسجم مع هذا التقسيم السباعي، ويدل على توقيفية ترتيب السور فقد قال صلّى الله عليه وسلم: «أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المئين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل» «1» .
وذكر النبي صلّى الله عليه وسلم لهم هذه الأقسام مفردة فعن عائشة– رضي الله تعالى عنها– عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «من أخذ السبع الطول فهو خير» «2» يعني بذلك السبع الطوال من القران «3» . واصطلح بعض الصحابة رضي الله عنهم على تسمية ما زاد عن الثلاثين بالمئين تقريبا كما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أقرأني رسول الله صلّى الله عليه وسلم سورة من المئين من ال حم الأحقاف وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين اية سميت المئين ... الحديث «4» .

والثاني هي:
السور التي تقصر عن المئين وتزيد على المفصل كأن المئين جعلت مبادئ والتي تليها مثاني، وهي إلى براءة وهي من المئين أي ذوات مائة اية، قال في المجمع أول القران السبع الطول ثم ذوات المئين أي ذوات مائة اية ثم المثاني ثم المفصل انتهى، والمئين جمع «5» .

---

(1) شرح مشكل الاثار (4/ 408) وقال المحقق: إسناده حسن.
(2) سعيد بن منصور في سننه (2/ 266) . انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1036) برقم 5979، وانظر تخريجه في: لمحات الأنوار رقم 719، مرجع سابق.
(3) شرح مشكل الاثار (4/ 408) ، مرجع سابق، وقال المحقق: «إسناده حسن» .
(4) معجم الشيوخ ص 162، مرجع سابق.
(5) تحفة الأحوذي (8/ 380) ، مرجع سابق.

وكما كان التقسيم السباعي قائما على عدد معين من السور؛ فإن التقسيم الرباعي كذلك أيضا ... فليس في التقسيمين اعتماد على قدر الايات كما هو الحال في التحزيب والتجزئ الحادث.

وكانت سور كل قسم من الأقسام الأربعة واضحة عند الصحابة رضي الله عنهم:
فعن أبي وائل قال: غدونا على عبد الله فقال رجل: قرأت المفصل البارحة فقال: هذا كهذ الشعر إنا قد سمعنا القراءة وإني لأحفظ القرناء التي كان يقرأ بهن النبي صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة سورة من المفصل وسورتين من ال حم «1» ، فقوله في ثماني عشرة سورة دليل على معرفة سور المفصل وعددهن، وكذلك فيه دليل على أنه صلّى الله عليه وسلم علمهم أن «المفصل ما بعد ال حم» «2» .

وكان المفصل أول ما نزل من القران:
فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه: أنزل الله عز وجل على رسوله صلّى الله عليه وسلم المفصل بمكة، فكنا حججا نقرؤه لا ينزل غيره «3» .

واختلفوا في أول المفصل:
فقيل من «القتال وقيل من الحجرات وقيل من ق» «4» ، ورجح الطحاوي رحمه الله تعالى– أن الحجرات ليست من المفصل «5» .

---

(1) البخاري (4/ 1924) ، مسلم (1/ 564) ، ابن حبان (6/ 341) ، مراجع سابقة.
(2) شرح النووي (6/ 107) ، مرجع سابق.
(3) شرح مشكل الاثار (4/ 397) ، مرجع سابق، وقال المحقق: «إسناده قوي» .
(4) شرح النووي (6/ 107) ، مرجع سابق.
(5) انظر: شرح مشكل الاثار (4/ 400) ، مرجع سابق.

وعلى كل حال فالمفصل هو «ما بعد ال حم سمي مفصلا لقصر سوره وقرب انفصال بعضهن من بعض» «1» .

المطلب الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عد الاي (علم الفواصل) :
كل ما سبق من الأدلة بالإضافة إلى الدليل الأصلي الأساس وهو التلقي تدل على أن علم العدد علم توقيفي لا مدخل للاجتهاد فيه إلا بصورة طفيفة تسببت في تنوع عدد الايات مع الاتفاق الكامل على فحواها؛ فالراوي في الاثار السابقة صحابي تعلم من النبي صلّى الله عليه وسلم هذا القدر من الايات وهو ما يعني ضمنا تعلمه لموضع كل اية.
وكذلك فإن كثيرا مما سبق من الأحاديث التي تعين عددا معينا من الايات بالإضافة إلى التلقي تدل على أن النبي صلّى الله عليه وسلم علمهم عدد الايات تفصيليا، وأشار صاحب الكشاف في تفسير أول البقرة إلى توقيفية علم العدد: «فإن قلت فما بالهم عدوا بعض هذه الفواتح اية دون بعض؟ قلت: هذا علم توقيفي لا مجال للقياس فيه كمعرفة السور ... » «2» .
وما يقال عن علل هذا العدد يبقى مجرد استنباط كقولهم لم يعدوا الوتر لأنها حرف واحد، ولا طس لأنها خالفت أختيها بحذف الميم ولأنها تشبه المفرد ...
وكلها مجرد علل استنباطية تشبه العلل التي يقول عنها أهل العلم: علة نحوي!.
ولشدة تعلمهم رضي الله عنهم كيفية عد الاي من النبي صلّى الله عليه وسلم صار ذلك بالنسبة لهم بديهية حتى بات مقايسا يقيسون به الأطوال الزمنية فعن عائشة أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلم

(1) شرح النووي (6/ 106) ، الديباج على صحيح مسلم (2/ 415) ، مرجعان سابقان.
(2) (الزمخشري) أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الخوارزمي (467- ت 538 هـ) : الكشاف (1/ 7) ، دار المعرفة، بيروت.

كان يصلّي إحدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته تعني باللّيل فيسجد السّجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين اية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ثمّ يضطجع على شقّه الأيمن حتّى يأتيه المؤذّن للصّلاة «1» ، وعن أنس ابن مالك رضي الله عنه أنّ نبيّ الله صلّى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحّرا فلمّا فرغا من سحورهما قام نبيّ الله صلّى الله عليه وسلم إلى الصّلاة فصلّى قلنا لأنس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصّلاة قال قدر ما يقرأ الرّجل خمسين اية «2» .
وهكذا كان التابعون يعلمون أصحابهم علم العدد فكان أبو عبد الرحمن يقرئ عشرين بالغداة، وعشرين بالعشي، ويعلمهم أين الخمس والعشر، وكان يقرئ خمسا خمسا «3» .
وفي حديث حذيفة في قيام الليل وأحاديث مقادير قراءته في الصلوات ما يدل على توقيفية هذا العلم حيث قال رضي الله عنه: صليت مع النبي صلّى الله عليه وسلم ليلة فافتتح البقرة فقرأ فقلت: يركع عند المائة فمضى، فقلت: يركع عند المائتين، فمضى فقلت:
يصلي بها في ركعة فمضى. فافتتح النساء فقرأها، ثم افتتح ال عمران فقرأها، يقرأ مترسلا إذا مر باية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع ... الحديث «4» .
وكذلك ما ورد في عدد الاي التي يقرؤها النبي صلّى الله عليه وسلم في صلاته وذلك كثير، فعن أبي برزة هو نضلة بن عبيد الأسلمي أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الغداة بالستين إلى المائة «5» .

(1) البخاري (1338) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (1/ 210) ، مرجع سابق.
(3) السبعة ص 69، مرجع سابق.
(4) مسلم (1/ 536) ، أبو عوانة (1/ 460) ، مرجعان سابقان.
(5) البخاري (1/ 201) ، مسلم (1/ 447) ، مرجعان سابقان.

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يعقدون أصابعهم عدا للاي في صلواتهم كما قال الإمام الشاطبي– رحمه الله تعالى–:

همو بحروف الذكر مع كلماته ... وآياته أثروا بأعدادها الكثر

وهاموا بعقد الاي في صلواتهم ... لحض رسول الله في حظها المثري

فبين «مبلغ اهتمامهم بمعرفة أعداد حروف القران وكلماته وآياته– وأنهم بمعرفة ذلك كله صاروا ذوي ثروة علمية أكسبتهم شرفا ونبلا وثروة واسعة في الأجر عند الله تعالى، فإن الحافز لهم على معرفة هذا إنما هو اهتمامهم بالقران من جميع نواحيه، وحرصهم على ألايسقط منه حرف أو تضيع منه كلمة بله الاية، وفي معرفة عدد حروف القران معرفة قدر الأجر الموعود به على تلاوة القران، وحسبك بذلك حافزا على معرفة عدد حروف القران وكلماته، وإن كان في معرفة عدد الاي فوائد تزيد على معرفة عدد الحروف والكلمات، وقد روى هذا العقد عن ابن عمر وابن عباس وعائشة من الصحابة وعن عروة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم من التابعين» «1» .

والجزء الوحيد من علم الفواصل الذي دخله الاجتهاد هو الذي نقل الاختلاف فيه بين علماء العدد.

وقرر أهل العلم قاعدة في أبواب المقادير، وأنها تعليمية فقالوا «المقادير لا تعرف إلا بالسماع» «2» .

---

(1) عبد الفتاح القاضي: بشير اليسير شرح ناظمة الزهر في علم الفواصل ص 12 للإمام الشاطبي، طبعة 1397 هـ/ 1977 م.

(2) حاشية ابن عابدين (1/ 541) ، مرجع سابق.

الفصل الخامس: تعليمه صلّى الله عليه وسلم القران الكريم على أحرفه المنزلة:

ويدور هذا الفصل حول الرخصة التي رخص الله عزّ وجلّ في قراءة القران الكريم على أحرفه المنزلة، توسعة من الله سبحانه وتعالى، وزيادة فضل، واختصاصا بأمة النبي صلّى الله عليه وسلم، فتقرأ الأمة بما تيسر من ذلك، ويفصل المبحث الأول كيف علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم ذلك، كما يبين هذا الفصل أن القراءة على هذه الأحرف لا تخرج عن التلقي، وأنها توقيفية ترجع إلى تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم ابتداء وليست بالتشهي أو الهوى (ويفصل ذلك المبحث الثاني) ، كما يحاول الفصل أن يميط اللثام عن أكبر حقائق نقل القران الكريم وهي التواتر القراني الذي يعبر عن نقل القران الكريم أمة عن أمة دون شائبة خلل (ويفصل ذلك المبحث الثالث) ، وفي الفصل بيان للحقائق التي تجلي بعض الاستشكالات التي أوردت على المنهجية الشرعية لتناقل القران الكريم.

ومن ثم فمباحث هذا الفصل هي:

المبحث الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم قراءة القران بما تيسر من الأحرف السبعة.

المبحث الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن القراءة سنة يأخذها الاخر عن الأول.
المبحث الثالث: المنهجية الشرعية لتناقل القران الكريم (التواتر في نقل ألفاظ القران) .

المبحث الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم قراءة القران بما تيسر من الأحرف السبعة:
يناقش هذا المبحث القضايا الأساسية في الأحرف السبعة، من مشروعية القراءة على عدة أشكال لفظية، مع أن الشكل الواحد منها كاف شاف، ويبين من خلال ذلك العلاقة بين القران والقراات، ومن أنه لا تناقض بينها جميعا في المعنى في اخر الأمر، ولذا انقسم هذا المبحث إلى المطالب الثلاثة التالية:

المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم مشروعية قراءة القران على سبعة أحرف.
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن الحرف الواحد شاف كاف.
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عدم التناقض المعنوي بين هذه الأحرف.
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم مشروعية قراءة القران على سبعة أحرف:
علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أنه قرأ القران على جبريل عليه السّلام على سبعة أحرف:
فعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «أقرأني جبريل على حرف فلم أزل أستزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف» «1» .
وبين النبي صلّى الله عليه وسلم كيف بدأ أمر مشروعية الإقراء على سبعة أحرف حيث جاء ملكان إليه فعن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: أتى محمدا صلّى الله عليه وسلم الملكان فقال أحدهما: اقرأ القران على حرف فقال الاخر زده فما زال يستزيده حتى قال اقرأ على سبعة أحرف «2» .

---

(1) البخاري (3/ 1177) ، مسلم (1/ 561) ، مرجعان سابقان.
(2) الطبراني في الأوسط (2/ 39) ، أحمد (5/ 124) ، مرجعان سابقان، وهو في مجمع الزوائد (7/ 153) ، مرجع سابق.

شيوع تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم لذلك بين الصحابة:
وقد انتشر ذلك بينهم واشتهر حتى لم يحص من سمعه من النبي صلّى الله عليه وسلم فعن أبي المنهال سيار بن سلامة قال: بلغنا أن عثمان رضي الله عنه قال يوما- وهو على المنبر-: أذكر الله رجلا سمع النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «أنزل القران على سبعة أحرف كلها شاف كاف» لما قام فقاموا حتى لم يحصوا فشهدوا أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «أنزل القران على سبعة أحرف كلها

شاف كاف» فقال عثمان رضي الله عنه:
وأنا أشهد معهم «1» .
وهذا يدل على شدة احتفاء النبي صلّى الله عليه وسلم، وحرصه على تعميم إخبارهم بهذا، ومن أبرز حكم ذلك: ألا يظنوا بالقران الاختلاف في ألفاظه، أو يكفر بعضهم بعضا إذا اختلف التصويت بألفاظه بينهم، وهو ما وقع من بعض رعية عثمان حيث انتشر الإسلام دون تعليم مكافئ مقابل هذا التوسع الأفقي، فلجأ عثمان لإشاعة شرعية القرات المختلفة بتعميم المصاحف، وكان ذلك من أعظم مناقبه رضي الله عنه.
ثم ذاعت هذه الجزئية من التعليم القراني حتى صارت من العلم العام بينهم.
ولذا ذكر عدد من أهل العلم أن حديث الأحرف السبعة يعد من المتواتر الحديثي «2» ، فقد بلغ «مبلغا عظيما من التواتر لم يتيسر وجودة الكثير من الأحاديث المتواترة. ألا ترى إلى قولة (قاموا حتى لم يحصوا) » «3» .

---

(1) مسند الحارث (2/ 734) ، مرجع سابق، وهو في مجمع الزوائد (7/ 152) ، مرجع سابق.
(2) النشر (1/ 15) ، وانظر: يوسف إبراهيم النور: مع المصاحف ص 25، مرجعان سابقان.
(3) النشر (1/ 15) ، وانظر: يوسف إبراهيم النور: مع المصاحف ص 25، مرجعان سابقان.

وكان النبي صلّى الله عليه وسلم قد علمهم ابتداء أن القران نزل على ثلاثة أحرف:
فعن سمرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «أنزل القران على سبعة أحرف وفي رواية ثلاثة أحرف» «1» ، وعنه رضي الله عنه قال: إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم: كان يأمرنا أن نقرأ القران كما أقرئناه، وقال: «إنه أنزل على ثلاثة أحرف فلا تختلفوا فيه فإنه مبارك كله فاقرؤوه كالذي أقرئتموه» «2» .
وعلمهم صلّى الله عليه وسلم أن المراد من إنزال القران على سبعة أحرف:
التخفيف والتيسير على الأمة فعن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «لقيت جبريل عند أحجار المرى فقلت: يا جبريل إني أرسلت إلى أمة أمية الرجل والمرأة والغلام والجارية والشيخ القاسي الذي لم يقرأ كتابا قط قال إن القران أنزل على سبعة أحرف» «3» .
وهل علمهم صلّى الله عليه وسلم جمع القرات؟.
جمع القرات معناه أن تقرأ الاية وتعيد موضع الاختلاف فتقرأ جميع ما فيه من أوجه منزلة، إما بأن تعيد من أول الاية في كل وجه أو تعيد موضع الاختلاف فقط «4» .
ويمكن استنباط أصل الجمع من حديث المدارسة فإن قوله في الحديث:
(يعرض القران على جبريل مرة..) «معناه يختمه ختمة واحدة، ويلزم منه أنه يقرأ في هذه الختمة سائر ما أنزل عليه قبلها، ويدخل فيه أحرف القران المختلفة، لأنه

---

(1) الحاكم (2/ 243) ، الطبراني في الكبير (7/ 206) ، مرجعان سابقان.
(2) الطبراني في الكبير (7/ 152) ، مرجع سابق.
(3) المختارة (3/ 373) ، الترمذي (5/ 194) ، أحمد (5/ 400) ، مراجع سابقة.
(4) انظر: النشر (2/ 100) ، الطيبة ص 61، مرجعان سابقان.

قران، فلا وجه لإخراجها من العرض» ، كيف والمقصود هو استذكار النبي صلّى الله عليه وسلم لما أنزل عليه، ومنه الأحرف المختلفة المنزلة.
والسؤال: كيف كان صلّى الله عليه وسلم يعرض الأوجه المختلفة في الموضع الواحد من مواضع الاختلاف عندما يمر به؟ وهو يختم ختمة واحدة فقط؟
بالجمع أي أنه يكرر ذلك الموضع بسائر ما فيه من أحرف، سواء كرر نفس الموضع واكتفى بذلك، أو أعاد من أول الاية، كل ذلك محتمل وكله سائغ، وليس في الخبر الثابت ما يبين لنا تفصيل ذلك، لكن يكفينا هذا القدر، فإنه دل على أن أصل (جمع القراات) ثابت من فعل النبي صلّى الله عليه وسلم «1» .
ومثل ذلك عندما كان النبي صلّى الله عليه وسلم يقرئهم هذه الأحرف المختلفة كيف كان يصنع؟ هل كان يجمع ما في الاية من قراات في وقت واحد، أم كان يلتزم بالإفراد كما يقول بعض أهل العلم «2» ، وقد قيل في سبب تخصيص أنس المذكورين في حديث الحفظ بالذكر أنهم جمعوا القران بأوجه القراات.
ومن ثم فلا يوجد مانع شرعي من الأخذ به عند قراءة القران مطلقا، في الصلاة وخارج الصلاة، للقارئ أن يفعل ذلك شرط صحة النية، وسلامة القصد، وأمن المفسدة لأنه داخل في الرخصة الثابتة في عموم قوله صلّى الله عليه وسلم: «فاقرأوا منها ما تيسر» أي اقرأوا من هذه الحروف المنزلة ما تيسر لكم، فهذا مما تيسر، بل هو اليوم أيسر من الإفراد «3» .

---

(1) انظر: سنن القراء ص 36، مرجع سابق.
(2) سنن القراء ص 36، مرجع سابق.
(3) سنن القراء ص 40، مرجع سابق.

التلفيق بين القراات المتناقلة:

ولأن الكل من عند الله، فإن للقارئ أن يلفق بين القراات بشرط عدم تركيب قراءة جديدة لم يقرأ بها، وقد قرر ابن العربي– رحمه الله تعالى– أن للقارئ أن يقرأ القران بأي قراءة متناقلة، ولا «يلزم أن

يعيّن المقروء به منها، فيقرأ بحرف أهل المدينة، وأهل الشّامّ، وأهل مكّة، وإنّما يلزمه ألا يخرج عنها، فإذا قرأ اية بحرف أهل المدينة، وقرأ الّتي بعدها بحرف أهل الشّام كان جائزا، وإنّما ضبط أهل كلّ بلد قراءتهم بناء على مصحفهم، وعلى ما نقلوه عن سلفهم، والكلّ من عند الله» «1» ، فإذا «ابتدأ بقراءة أحد القراء، فينبغي أن يستمر على القراءة بها ما دام مرتبطا، فإذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ بقراءة أحد من السبعة، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس» «2» ، «وهذا معنى ما ذكره أبو عمرو بن الصلاح في فتاويه» ، وقال الأستاذ أبو إسحاق الجعبري: «والتركيب ممتنع في كلمة وفي كلمتين إن تعلق أحدهما بالاخر وإلا كره» «3» ، وبين ابن الجزري تفصيل الجواز، والتفريق بين مقام القراءة للقران مطلقا ومقام الرواية المقيدة فقال: «إن كانت إحدى القراءتين مترتبة على الاخرى فالمنع من ذلك منع تحريم كمن يقرأ: فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ (البقرة: 37) بالرفع فيهما أو بالنصب اخذا رفع ادم من قراءة غير ابن كثير ورفع كلمات من قراءة ابن كثير ... بما لا تجيزه العربية ولا يصح في اللغة، وأما ما لم يكن كذلك فإنا نفرق فيه بين مقام الرواية وغيرها فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية فإنه لا يجوز أيضا من حيث إنه كذب في

---

(1) أحكام القران لابن العربي (4/ 358) ، مرجع سابق.
(2) التبيان في اداب حملة القران للنووي ص 49، مرجع سابق.
(3) النشر في القرااات العشر (1/ 18) ، مرجع سابق.

الرواية وتخليط على أهل الدراية، وإن لم يكن على سبيل النقل والرواية بل على سبيل القراءة والتلاوة فإنه جائز صحيح مقبول لا منع منه ولا حظر وإن كنا نعيبه على أئمة القرااات العارفين باختلاف الروايات من وجه تساوي العلماء بالعوام، لا من وجه أن ذلك مكروه أو حرام إذ كل من عند الله نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين ... وقد روينا في المعجم الكبير للطبراني بسند الصحيح عن إبراهيم النخعي قال: قال عبد الله بن مسعود: «ليس الخطأ أن يقرأ بعضه في بعض، ولكن الخطأ أن يلحقوا به ما ليس منه» «1» .

المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن الحرف الواحد شاف كاف:
علمهم النبي صلّى الله عليه وسلم أن كل حرف من هذه السبعة يتحقق به القران، فالحرف الواحد منها شاف كاف، ف (شاف) أي يشفي من الريب، لا يقصر بعضه عن بعض في الفضل، وقوله (كاف) أي كاف في نفسه، غير محوج إلى غيره «2» فلا تفضيل بينها، ولا تمييز إلا بحسب الرغبة النفسية والميل القلبي كما جاء عن قتادة قال: قال لي أبيّ بن كعب: اختلفت أنا ورجل من أصحابي في اية فترافعنا فيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اقرأ يا أبي فقرأت ثم قال للاخر: اقرأ فقرأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلاكما محسن مجمل» . فقلت: ما كلانا محسن مجمل. قال: فدفع النبي صلى الله عليه وسلم في صدري فقال لي: «إن القران أنزل علي فقيل لي على حرف أو

على حرفين قلت بل على حرفين ثم قيل لي على حرفين أو ثلاث فقلت بل على ثلاثة حتى انتهى إلى سبعة أحرف كلها شاف كاف ما لم تخلط اية رحمة باية عذاب أو اية عذاب باية رحمة فإذا كانت عزيز حكيم فقلت سميع عليم فإن الله سميع

---

(1) النشر في القرااات العشر (1/ 18) ، مرجع سابق.
(2) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ص 110، مرجع سابق.

عليم» «1» ، وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «إن القران أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف» «2» .
وينبني على هذا الحقائق التالية:

تكييف العلاقة بين الأحرف السبعة والقران الكريم:

1- يتضح من هذه الروايات تكييف العلاقة بين الأحرف السبعة والقران الكريم: فيتحقق القران الكريم بواحد من هذه الأحرف، ولا يشترط للمرء أن يقرأها كلها حتى يختم القران بل يختم القران الكريم بواحد منها، ويوضح هذا أكثر ما جاء عن أم أيوب عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «نزل القران على سبعة أحرف أيها قرأت أصبت» «3» ، وما جاء عن أبي بن كعب رضي الله عنه- وفيه-: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القران على سبعة أحرف فأيما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا» «4» .
ومن ثم: فليس من مقتضيات حفظ القران حفظه بجميع الأحرف التي أنزل عليها، بل يكفي لحفظه، والمحافظة على ماهيته حفظه على حرف واحد، وهذا هو مبرر القائلين بذهاب هذه الأحرف ما عدا حرفا واحدا.
2- وعلى هذا ف «الأحرف السبعة ليست متفرقة في القران كلها ولا موجودة فيه في ختمة واحدة، فإذا قرأ القارئ برواية واحدة فإنما قرأ ببعض الأحرف السبعة لا بكلها» «5» .

---

(1) الجامع لمعمر بن راشد (11/ 219) ، مرجع سابق.
(2) الطبراني في الأوسط (6/ 142) ، مرجع سابق، وعن معاذ نحوه عند الطبراني (20/ 150) .
(3) ابن أبي شيبة (6/ 137) .
(4) مسلم (1/ 562) ، المسند المستخرج على صحيح مسلم (2/ 415) ، مرجعان سابقان، والأضاة المستنقع من مسيل ما غيره، والأضنين جمع أضاة وأضا وهي الغدير.
(5) فتح الباري (9/ 28) ، مرجع سابق.

3- كل حرف مستغن عن الاخر، ولا يحتاج إليه، ولا يفتقر إليه، وإن كان بعضها قد يزيد في إيضاح بعض، فعلى قول من يقول باندثارها ما عدا حرفا واحدا فلا ضير على القران الكريم، فالختمة الواحدة الكاملة للقران الكريم تتحقق برواية قرائية واحدة، ولا يحتاج إلى جمع القرااات جميعا لإتمام ختمة قران، كما لا يحتاج إلى جمع الأحرف السبعة.

وبناء على هذا تستبين العلاقة أيضا بين القران والقرااات:

فالقراءة من حيث إطلاقها على مجموع المقروء محلا ولفظا ووضعا هو القران، أما القراءة من حيث إطلاقها على الموضع المختلف فيه فهي قراءة وهي وجه من أوجه القران المقروء فتؤول إلى القران فهو الأصل وهي أحد أوجهه فالعلاقة التغاير الذي محصلته الاتحاد في أصلية القران إذ القراءة منبثقة عنه، والافتراق في أن القران يتحقق بوجه واحد من الأوجه المختلف فيها التي تسمى قراءة.

ولذا كان النبي صلّى الله عليه وسلم يسمي ذلك كله قرانا، أي هو قران بهذه الوجه من القراءة أو بذاك فقد قرأ رجل عند عمر فغير عليه فقال: قرأت على رسول الله صلّى الله عليه وسلم فلم يغير علي قال: فاجتمعا عند رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: فقرأ أحدهما على النبي صلّى الله عليه وسلم فقال له: «أحسنت» قال: فكأن عمر وجد في نفسه من ذلك فقال النبي صلّى الله عليه وسلم: «يا عمر إن القران كله صواب ما لم يجعل مغفرة عذابا أو عذابا مغفرة» «1» فسمى القراءة المختلف فيها قرانا.

ووضح أهل العلم حقيقة التغاير بين القران والقراءة فقال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى- وهو يتكلم عن القرااات: «ومن ادعى تواترها فقد كابر

---

(1) أحمد (4/ 30) ، مرجع سابق، وقال مجمع الزوائد (7/ 151) ، مرجع سابق: «رواه أحمد ورجاله ثقات» .

الحس، أما القران العظيم سوره وآياته فمتواتر ولله الحمد محفوظ من الله تعالى لا يستطيع أحد أن يبدله ولا يزيد فيه اية ولا جملة مستقلة ولو فعل ذلك أحد عمدا لا نسلخ من الدين قال الله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (الحجر: 9) «1» ، وكذلك قرر ابن الجزري شيخ القراء فقال: «ونحن ما ندعي التواتر في كل فرد مما انفرد به بعض الرواة أو اختص ببعض الطرق ولا يدعي ذلك إلا جاهل لا يعرف ما التواتر» «2» ...

وأساس هذه الحقيقة: أن القران هو كل أحرف الوفاق وهي الغالب الأعم، ثم يتحقق بوجه واحد من أحرف التنوع الصوتي (الاختلاف) ، وهي متواترة عند أهل كل قطر.

المختلف فيه من علم القراءة محصور منضبط:

وبناء على هذا أيضا يقال: «إن القراءة بمعنى المختلف فيه عبارة عن مواضع محصورة محدودة لا يخرج

عن نطاق اختلافات صوتية لغوية (لهجية) في الغالب، وهذا ما جعل ابن قتيبة يذهب إلى أن اللهجات ليس من الاختلاف الذي يتنوع في اللفظ والمعنى لأن هذه الصفات المتنوعة في أدائه لا تخرجه عن أن يكون واحدا» «3» .

---

(1) سير أعلام النبلاء (10/ 171) ، مرجع سابق.
(2) منجد المقرئين ومرشد الطالبين ص 14.
(3) خلق أفعال العباد ص 87، مرجع سابق.

المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عدم التناقض المعنوي بين هذه الأحرف:
وكان النبي صلّى الله عليه وسلم يبين لهم أن هذه الأحرف السبعة تتنوع من حيث معانيها إلى معان معروفة دون تناقض فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال له: «إن الكتب كانت تنزل من السماء من باب واحد وإن القران انزل من سبعة أبواب على سبعة أحرف حلال وحرام ومحكم ومتشابه وضرب أمثال وأمر وزجر فأحل حلاله وحرم حرامه واعمل بمحكمه وقف عند متشابهه واعتبر أمثاله فإن كلا من عند الله وما يذكر إلا أولو الألباب» «1» ، فاخر الحديث تثبيت لعدم الاضطراب والتناقض في أول الحديث، وتبيين لأشكال المعاني التي ترجع إليها هذه الأحرف، فهي كالحرف الواحد في الانسجام وعدم الاضطراب، فالمسلمون متفقون «على أن الأحرف السبعة لا يخالف بعضها بعضا خلافا يتضاد فيه المعنى ويتناقض بل يصدق بعضها بعضا كما تصدق الايات بعضها بعضا» «2» .
«وقد استمر أهل القرات على أن يعملوا بالروايات التي صحت عندهم مما وافق المصحف وأنهم في ذلك قارئون للقران من غير شك ولا إشكال، وإن كان بين القراءتين ما يعده الناظر ببادئ الرأي اختلافا في المعنى لأن معنى الكلام من أوله إلى اخره على استقامة لا تفاوت فيه بحسب مقصود الخطاب وهذا كان عادة العرب..» «3» .
وترجع الاختلافات في هذه الأحرف السبعة إلى ثلاثة محاور، ليس في شيء منها تضاد بين القرات المختلفة «4» :

---

(1) ابن حبان (3/ 20) ، الحاكم (1/ 739) ، مرجعان سابقان.
(2) ابن تيمية (13/ 401) ، مرجع سابق.
(3) الموافقات في أصول الشريعة (2/ 83) .
(4) الأحرف السبعة للداني ص 47.

الأول: اختلاف اللفظ مع أن المعنى واحد:
نحو اللغات (اللهجات) الواردة في القرات كالإظهار والإدغام، والفتح والإمالة، وصلة ميم الجمع وإسكانها، ونحو: السراط بالسين والصراط بالصاد والزراط بالزاي، وأكلها، وفي الأكل بإسكان الكاف وبضمها وإلى ميسرة بضم السين وبفتحها ... وهذا النوع هو الغالب الأعم في القرات حتى مال عدد من كبار العلماء إلى أن اختلاف القرات لا يعدو أن يكون لغات.

الثاني: اختلاف اللفظ والمعنى جميعا مع جواز أن يجتمعا في شيء واحد لعدم تضاد اجتماعهما فيه:
نحو: مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (الفاتحة: 4) بألف وملك بغير ألف لأن المراد بهاتين القراءتين جميعا هو الله سبحانه وتعالى وذلك أنه تعالى مالك يوم الدين وملكه فقد اجتمع له الوصفان جميعا فأخبر سبحانه وتعالى بذلك في القراءتين ونحو: بِما كانُوا يَكْذِبُونَ (البقرة: 10) بتخفيف الذال وبتشديدها لأن المراد بهاتين القراءتين جميعا هم المنافقون وذلك أنهم كانوا يكذبون في إخبارهم ويكذبون النبي صلّى الله عليه وسلم فيما جاء به من عند الله تعالى فالأمران جميعا مجتمعان لهم فأخبر الله تعالى بذلك عنهم وأعلمنا أنه معذبهم بهما، ونحو قوله تعالى: كَيْفَ نُنْشِزُها (البقرة: 259) بالراء وبالزاي لأن المراد بهاتين القراءتين جميعا هي العظام وذلك أن الله تعالى أنشرها أي أحياها، وأنشزها أي رفع بعضها إلى بعض حتى التأمت فأخبر سبحانه أنه جمع لها هذين الأمرين من إحيائها بعد الممات، ورفع بعضها إلى بعض لتلتئم فضمن تعالى المعنيين في القراءتين تنبيها على عظيم قدرته ...

(1/448)

الثالث: اختلاف اللفظ والمعنى مع امتناع جواز أن يجتمعا في شيء واحد لاستحالة اجتماعهما فيه، مع عدم التناقض العام:
كقراءة من قرأ: وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا (يوسف: 110) بالتشديد لأن المعنى وتيقن الرسل أن قومهم قد كذبوهم وقراءة من قرأ فَقَدْ كَذَّبُوا بالتخفيف لأن المعنى وتوهم المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما أخبروهم به من أنهم إن لم يؤمنوا بهم نزل العذاب بهم فالظن في القراءة الأولى يقين والضمير الأول للرسل والثاني للمرسل إليهم والظن في القراءة الثانية شك والضمير الأول للمرسل إليهم والثاني للرسل ...
وهكذا فهم السلف أن معنى هذه الأحرف أنها في الأمر الواحد الذي لا يختلف حلا وحرمة:
فلا تناقض بينها معنى كما قال الزهري تعليقا على حديث الأحرف السبعة:
«بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا لا يختلف في حلال ولا حرام» «1» بل «كلها شاف كاف» فكل «حرف من هذه الأحرف السبعة شاف لصدور المؤمنين، لاتفاهما في المعنى، وكونها من عند الله وتنزيله ووحيه، كما قال الله سبحانه وتعالى: قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدىً وَشِفاءٌ (فصلت: 44) وهو كاف في الحجة على صدق رسول الله صلّى الله عليه وسلم لإعجاز نظمه، وعجز الخلق عن الإتيان بمثله» «2» .

(1) مسلم (1/ 561) ، المسند المستخرج على صحيح مسلم (2/ 414) ، مرجعان سابقان.
(2) شرح السنة (4/ 512) ، مرجع سابق.

المبحث الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن القراءة سنة يأخذها الاخر عن الأول:
إذا كان القران قد نزل من عند الله على سبعة أحرف؛ فإن هذا يعني أنه لا دخل للاجتهاد البشري في كلام الله جل جلاله، وإلا لما سمّي كلامه، ولذا يروم هذا المبحث أن يؤكد على هذه الحقيقة، ويتم ذلك من خلال تقسيم المبحث إلى المطالب الخمسة الاتية:
المطلب الأول: التلقي والتوقيفية في القرااات.
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عدم التنازع في رواية القراءة ما دامت قد ثبتت عنه.
المطلب الثالث: أين الأحرف السبعة؟.
المطلب الرابع: القراءة التفسيرية.
المطلب الخامس: القراءة بالمعنى.

المطلب الأول: التلقي والتوقيفية في القرااات:
التوقيفية معناها التعليمية «1» ، وهو مصطلح شرعي يدل على ضرورة الوقف عند الشيء المحدد الذي أتى به الشرع وعلمه النبي صلّى الله عليه وسلم، وعدم إدخال الاجتهاد البشري فيه، ويظهر التأكيد عليها في:

تعليمه صلّى الله عليه وسلم وجوب الالتزام بأداء اللفظ القراني كما تعلّم:
تدل الروايات الواردة في الأحرف السبعة جميعا على أن القرااات المتعددة «كذلك أنزلت» ، و «كذلك أقرأنيها رسول الله صلّى الله عليه وسلم» ، و «اقرؤوا كما علمتم» ،

(1) حاشية العدوي (1/ 77) ، مرجع سابق.

وكل هذه الألفاظ المتعددة تتضافر على التأكيد على أمر واحد هو أن القرااات توقيفية منزلة من عند الله عزّ وجلّ ليس لأحد أن يقرأ بمحض اجتهاده فيأتي بما يظنه مرادفا، أو يقرأ بهيئة مختلقة من عند نفسه، وعلى أن منهج الإقراء المعتمد هو التلقي والتناقل، وليس غيره.
ومعنى «هكذا أقرأني جبريل» «أنه أقرأه مرة بهذه، ومرة بهذه» «1» ، كما قالوا:
كان صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نقرأ القران كما أقرئناه وقال: إنه أنزل على ثلاثة أحرف فلا

تختلفوا فيه فإنه مبارك كله فاقرؤوه كالذي أقرئتموه «2» .
وأمر صلى الله عليه وسلم بالتزام كل شخص ما علّم فعن حذيفة رضي الله عنه قال: لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل وهو عند أحجار المرى فقال: «إن أمتك يقرؤون القران على سبعة أحرف فمن قرأ منهم على حرف فليقرأ كما علم ولا يرجع عنه» «3» ، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أقرأني رسول الله صلّى الله عليه وسلم سورة الرحمن فخرجت إلى المسجد عشية فجلس إلي رهط فقلت لرجل اقرأ علي فإذا هو يقرأ أحرفا لا أقرؤها فقلت من أقرأك؟ فقال: أقرأني رسول الله صلّى الله عليه وسلم فانطلقنا حتى وقفنا على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: اختلفنا في قراءتنا، فإذا وجه رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيه تغير ووجد في نفسه حين ذكرت الاختلاف فقال إنما هلك من قبلكم بالاختلاف فأمر عليا فقال: إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم فإنما أهلك من قبلكم الاختلاف قال فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ حرفا لا يقرؤه صاحبه «4» .

---

(1) القرطبي (1/ 48) ، مرجع سابق.
(2) الطبراني في الكبير (7/ 152) ، مرجع سابق.
(3) أحمد (5/ 385) ، مرجع سابق، وهو في مجمع الزوائد (7/ 151) ، مرجع سابق.
(4) ابن حبان (3/ 22) ، الحاكم (2/ 243) ، مرجعان سابقان.

وكان يصف ما قرأه المرء مما علّم بأنه حسن جميل، فعن زيد بن أرقم قال:
جاء رجل إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال: «أقرأني عبد الله بن مسعود سورة وأقرأنيها زيد وأقرأنيها أبي فاختلفت قراءتهم فقراءة أيهم اخذ؟ فسكت رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه: «ليقرأ كل إنسان كما علم فكل حسن جميل» «1» .
والتوقف عند ما علمه رسول الله صلّى الله عليه وسلم سواء كانت القراءة سماعا كما تدل عليه الأدلة السابقة أو عرضا كما قال علي رضي الله عنه: إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أقرأني فإنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف «2» .
وكان إنكارهم في مخالفة النبي صلّى الله عليه وسلم في أداء ألفاظ القران الكريم قد بلغ حدا عظيما، فعن عمر بن الخطاب قال: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلّى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلّى الله عليه وسلم فكدت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت:
من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ قال أقرأنيها رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقلت كذبت فإن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قد أقرأنيها ما قرأت فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «أرسله اقرأ يا هشام» فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلّى الله

عليه وسلم: «كذلك أنزلت، ثم قال: اقرأ يا عمر» فقرأت القراءة التي أقرأني فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «كذلك أنزلت إن هذا القران أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه» «3» ، وعن أبي بن كعب قال ثم كنت جالسا في المسجد فدخل رجل فقرأ قراءة أنكرتها عليه ثم دخل اخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضى

(1) الطبراني في الكبير (5/ 198) ، مرجع سابق وهو في مجمع الزوائد (7/ 154) ، مرجع سابق.
(2) معجم الشيوخ ص 162، مرجع سابق.
(3) البخاري (4/ 1909) ، مسلم (1/ 560) ، مرجعان سابقان.

الصلاة دخلا جميعا على النبي صلّى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه ثم قرأ الاخر قراءة سوى قراءة صاحبه فقال لهما رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «اقرا» فقرأ فقال: «أحسنتما» أو قال: «أصبتما» (وحسن قراءتهما) قال فلما قال لهما الذي قال كبر علي فلما رأى النبي صلّى الله عليه وسلم ما غشيني ضرب في صدري فكأني أنظر إلى ربي فرقا، وفي لفظ: «فلما سمعت النبي صلّى الله عليه وسلم قال الذي قال سقط في نفسي من الأمر وكبر علي ولا إذ في الجاهلية ما كبر علي فلما رأى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ما بي ضرب في صدري ففضت عرقا فكأنما أنظر إلى الله عز وجل فرقا» فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «يا أبي إن ربي أرسل إلي أن اقرأ القران على حرف» فرددت عليه أن هون على أمتي مرتين فرد علي أن اقرأه على سبعة أحرف ولك بكل ردة رددتها مسألته يوم القيامة فقلت اللهم اغفر لأمتي ثم أخرت الثانية إلى يوم يرغب إلي فيه الخلق حتى إبراهيم «1» ، وفي لفظ قال النبي صلّى الله عليه وسلم لأبي ولابن مسعود: «بلى كلاكما محسن مجمل» فقلت ما كلانا أحسن ولا أجمل قال فضرب صدري.. «2» .،

وفي هذا نفور شديد ظاهر، حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إن هذا القران أنزل على حروف، والله إن كان الرجلان ليختصمان أشد ما اختصما في شيء قط» .

وهذه التوقيفية عبر عنها أئمة السلف بأن القراءة سنة:

أي يجب أن تتبع دون ابتداع، في لفظها ولا في أدائها، فعن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم» ، وقال حذيفة رضي الله عنه: «اتقوا الله يا معشر القراء وخذوا طريق من كان قبلكم فو الله لئن استقمتم لقد سبقتم سبقا بعيدا ولئن تركتموهم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا

(1) مسلم (1/ 562) ، ابن حبان (3/ 15) ، مرجعان سابقان، وما بين العارضتين من المسند المستخرج على صحيح مسلم (2/ 415) ، مرجع سابق.
(2) النسائي في الصغرى (1/ 567) ، أبو داود (2/ 76) ، مرجعان سابقان.

بعيدا» «1» ، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إني سمعت القرأة فرأيتم متقاربين فاقرؤا كما علّمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف وإنما هو كقولك هلم وأقبل وتعال» ، وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «القراءة سنة فاقرؤه كما تجدونه» ، وعن محمد بن المنكدر قال: «القراءة سنة يأخذها الاخر عن الأول» ، وكذلك قال عمر بن عبد العزيز، وعن عامر الشعبي قال: القراءة سنة فاقرؤا كما قرأ أولوكم، وعن عروة بن الزبير قال: إنما قراءة القران سنة من السنن فاقرؤه كما علمتموه «2» ، وقال: عروة بن الزبير، إنما قراءة القران سنة فاقرؤوا كما علمتموه، وقيل لطلحة بن مصرف: «يا أبا عبد الله إن بعض أصحاب النحو يقولون: إن في قراءتك لحنا، قال: ألحن كما لحن أصحابي أحب إلي من أتابع هؤلاء» «3» .

كما كانوا يحظرون على الإنسان أن يقرأ بما لم يتقدمه فيه أحد فعن الأصمعي قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قرئ به لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا، وعن الأصمعي قال: قلت لأبي عمرو بن العلاء وبركنا عليه في موضع وتركنا عليه في موضع أيعرف هذا؟ فقال ما يعرف إلا أن يسمع من المشايخ الأولين «4» .

وفي ذلك يقول أبو مزاحم الخاقاني– رحمه الله تعالى–:

أيا قارئ القران أحسن أداءه ... يضاعف لك الله الجزيل من الأجر

فما كل من يتلو الكتاب يقيمه ... وما كل من في الناس يقرئهم مقري

وإن لنا أخذ القراءة سنة ... عن الأولين المقرئين ذوي الستر

---

(1) البخاري (6/ 2656) ، مرجع سابق.

(2) انظر تخريج ما سبق في السبعة ص 46– 50، مرجع سابق، وانظر: فتح الوصيد في شرح القصيد (1/ 80– 81) ، مرجع سابق.

(3) الكامل ص 14 وجه أ، مرجع سابق.

(4) السبعة ص 48، مرجع سابق.

المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عدم التنازع في رواية القراءة ما دامت قد ثبتت عنه:

وكان صلّى الله عليه وسلم يعلمهم عدم التنازع في رواية القراءة ما دامت قد ثبتت عنه: فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «أنزل القران على سبعة أحرف ومراء في القران كفر» «1» .

ويعلمهم صلّى الله عليه وسلم تصويب قراءة كل واحد منهم ما دام قد تلقاها من النبي صلّى الله عليه وسلم:

فعن عمرو بن العاص أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «أنزل القران على سبعة أحرف على أي حرف قرأتم أصبتم فلا تماروا فإن المراء فيه كفر» «2» .
وكان صلّى الله عليه وسلم يشدد في ذلك تشديدا عظيما حتى جعل المراء والجدال في القران كفرا فقال لهم: «لا تجادلوا في القران فإن جدالا فيه كفر» «3» .
وفي معنى النهي عن المراء والجدال الواردين فيما سبق يقول «الحليمي: وهذا والله أعلم أن يسمع الرجل من الاخر قراءة أو اية أو كلمة لم تكن عنده فيعجل عليه، ويخطئه فينسب ما يقرأ إلى أنه ليس بقران، ويجادله في ذلك، أو يجادله في تأويل ما يذهب إليه، ولم يكن عنده ويخطئه ويضلله لا ينبغي له إن فعل ذلك فإن اللجاج ربما أزاغه عن الحق ولا يقبله، وإن ظهر له وجه فيكفر، فلهذا حرم المراء في القران وسمي كفرا لأنه يشرف بصاحبه على الكفر وإن ذلك لو كان في نفي حرف، أو إثباته، أو نفي كلمة، أو إثباتها لكان الزائغ من الممارين عن الحق بعد

---

(1) الطبراني في الأوسط (6/ 96) ، مرجع سابق.
(2) أحمد (4/ 169) ، مسند الحارث (2/ 732) ، مرجعان سابقان، وهو في مجمع الزوائد (7/ 150) ، مرجع سابق.
(3) مسند الطيالسي ص 302، شعب الإيمان (2/ 417) ، مرجعان سابقان.

ما تبين له كافرا» «1» وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمع النبي صلّى الله عليه وسلم قوما يتمارون في القران فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وإنما ترك كتاب الله يصدق بعضه بعضا ولا يكذب بعضه بعضا ما علمتم منه فقولوا وما جهلتم فكلوه إلى عالمه» «2» ، فالمراء هنا هو «الإصرار على التغليط، والتضليل، وترك الإذعان لما يقام من الحجة فأما المباحثة التي لا يكاد المشكك ينصح إلا بها فليست بحرام» «3» .
عثمان رضي الله عنه ذكر الأمة بالمشروعية العامة لكل القرات ما دامت ثابتة عن النبي صلّى الله عليه وسلم حتى لا يقع أحد في التكفير:
وهذا الاختلاف والتغليط في أحرف القران حدث في زمن عثمان بن عفان فإن حذيفة بن اليمان قدم من غزوة فلم يدخل بيته حتى أتى عثمان فقال: يا أمير المؤمنين أدرك الناس قال: وما ذاك؟ قال: غزوت فرج أرمينية فإذا أهل الشام يقرؤون بقراءة أبي بن كعب، فيأتون بما لم يسمع أهل العراق، وإذا أهل العراق يقرؤون بقراءة عبد الله بن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام، فيكفر بعضهم بعضا «4» فأراد عثمان أن يبين للناس جواز القراءة بذلك كله دون إنكار أو مراء، ولذا استشهد الناس على سماعهم حديث الأحرف السبعة، كما جاء عن أبي المنهال سيار بن سلامة قال: بلغنا أن عثمان قال يوما– وهو على المنبر–:
أذكر الله رجلا سمع النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «أنزل القران على سبعة أحرف كلها شاف كاف» لما قام فقاموا حتى لم يحصوا فشهدوا أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال:

(1) شعب الإيمان (2/ 417) ، مرجع سابق.
(2) شعب الإيمان (2/ 417) ، مرجع سابق.
(3) شعب الإيمان (2/ 417) ، مرجع سابق.
(4) انظر: فتح الباري (9/ 18) ، مرجع سابق.

«أنزل القران على سبعة أحرف كلها شاف كاف» فقال عثمان رضي الله عنه: وأنا أشهد معهم «1» .
وعلمهم النبي صلّى الله عليه وسلم قواعد جامعة في هذا الباب:
فسمع صلّى الله عليه وسلم قوما يتمارون في القران فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وإنما ترك كتاب الله يصدق بعضه بعضا ولا يكذب بعضه بعضا، ما علمتم منه فقولوا وما جهلتم فكلوه إلى عالمه» «2» ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «نزل القران على سبعة أحرف، المراء في القران كفر ثلاث مرات فما علمتم فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه» «3» .

فظهر من ذلك عدة قواعد جامعة:
1- نزل القران على سبعة أحرف.
2- المراء في القران كفر، ويظهر ذلك في موضوعنا بنفي قراءة يسندها قارئها إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلم بحسب مناهج الإقراء المعتبرة.
3- فما علمتم فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه، ومن حيث موضوع البحث: ما علمه المرء من قراءة قرأ بها، وما لم يعلمه مما سمعه فأنكره في نفسه لجهله به، وصاحبه متأهل لأن يروي مثل ذلك فلا ينكره أما في عهد الصحابة فللتلقي المباشر من النبي صلّى الله عليه وسلم، ومدار القرااات محصور على عدد قليل منهم، وأما بعده فلوجود أهل الفن الذين يعرفون وينكرون فيرجع الأمر إليهم.

(1) مسند الحارث (2/ 734) ، مرجع سابق، وهو في مجمع الزوائد (7/ 152) ، مرجع سابق.
(2) شعب الإيمان (2/ 417) ، مرجع سابق.
(3) ابن حبان (1/ 275) ، أحمد (2/ 300) ، مرجعان سابقان، وفي مجمع الزوائد (1/ 187) ، مرجع سابق: «رواه كله أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح ورواه البزار بنحوه» .

4- التيقن من عدم التناقض المعنوي بين القرات المتعددة، كعدم تناقض وصف الله بعدة أوصاف مثل: عليما حليما غفورا رحيما.
5- الخلافات بين القرات منحصرة منضبطة: فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه:
«إني سمعت القراء فوجدتهم متقاربين فاقرأوا كما علمتم» «1» ، والتقارب هنا يدل على أن الخلاف بين القرات محدودة جدا ومنحصرة فهي متقاربة بينها.
فنفي قراءة من صحابي لاخر مع إثبات تلقيها من النبي صلّى الله عليه وسلم خطأ رده النبي صلّى الله عليه وسلم، وبعد جيل الصحابة يكون الخطأ هو نفي قراءة مع تلقي أهل المصر لها بالقبول.
6- يجب عند الاختلاف في القراءة أن يكفوا: وليقوموا حتى لا يخطئ بعضهم بعضا في قراءة ثابتة مما قد يؤدي إلى التكفير فعن جندب بن عبد الله عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلم قال: «اقرؤا القران ما ائتلفت قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه» «2» : فقوله: «فإذا اختلفتم» فيه نهي عن القراءة إذا وقع الاختلاف في كيفية الأداء فمنع هذا من قراءة أخيه، واتهمه باختلاقها، وأمرهم بأن يتفرقوا عند وقوع مثل هذا الاختلاف، ويستمر كل منهم على قراءته ومثله ما تقدم عن ابن مسعود لما ورقع بينه وبين الصحابيين الاخرين الاختلاف في الأداء فترافعوا إلى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال كلكم محسن، وما وقع لأبي كذلك «3» ، وهذا أولى من الحمل على الاختلاف في فهم معانيه «4» ، وذلك لأن الاختلاف في استنباط فروع الدين منه ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق واختلافهم في

---

(1) النسائي في الصغرى (1/ 566) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (4/ 1929) ، مسلم (4/ 2053) ، ابن حبان (3/ 5) ، مراجع سابقة.
(3) وانظر: فتح الباري (9/ 101) ، مرجع سابق.
(4) انظر: فتح الباري (9/ 101) ، مرجع سابق.

ذلك ليس منهيا عنه بل هو مأمور به وفضيلة ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الان «1» ، وقال الزمخشري: «ولا يجوز توجيهه بالنهي عن المناظرة والمباحثة فإنه سد لباب الاجتهاد، وإطفاء لنور العلم، وصد عما تواطأت العقول والاثار الصحيحة على ارتضائه، ولم يزل الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معاني التنزيل ويستثيرون دقائقه ويغوصون على لطائفه وهو ذو الوجوه فيعود ذلك تسجيلا له ببعد الغور واستحكام دليل الإعجاز، ومن ثم تكاثرت الأقاويل واتسم كل من المجتهدين بمذهب في التأويل» «2» ، بل يكون النهي عن الاختلاف نهي عن اختلاف لا يجوز أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز كاختلاف في نفس القران بأن ينفي هذا قراءة الاخر، والعكس أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد أو اختلاف يوقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ونحو ذلك «3» .
وبذلك أوصى عبد الله بن مسعود تلاميذه:

إذ لما أراد أن يأتي المدينة جمع أصحابه فقال: والله إني لأرجو أن يكون قد أصبح اليوم فيكم من أفضل ما أصبح في أجناد المسلمين من الدين والفقه والعلم بالقران، إن هذا القران أنزل على حروف والله إن كان الرجلان ليختصمان أشد ما اختصما في شيء قط فإذا قال القاري: هذا أقرأني قال: أحسنت وإذا قال الاخر: هذا أقرأني قال كلاكما محسن ... واعتبروا ذاك بقول أحدكم لصاحبه كذب وفجر وبقوله إذا صدقه صدقت وبررت إن هذا القران لا يختلف ولا يستثنى ولا يتفه لكثرة الرد فمن قرأه على حرف فلا يدعه رغبة عنه، ومن قرأه على شيء من

(1) شرح النووي على مسلم (16/ 218) ، مرجع سابق.
(2) فيض القدير (2/ 63) ، مرجع سابق.
(3) شرح النووي على مسلم (16/ 218) ، مرجع سابق.

تلك الحروف التي علم رسول الله صلّى الله عليه وسلم فلا يدعه رغبة عنه فإنه من يجحد باية منه يجحد به كله فإنما هو كقول أحدكم لصاحبه اعجل وحي هلا «1» .

المطلب الثالث: أين الأحرف السبعة؟:

بحث هذه المسألة ينبني على معرفة معنى الأحرف السبعة:

وقد أجهد أهل العلم أنفسهم في القديم والحديث في محاولات تحديد المراد من الأحرف السبعة بدقة، وما زالت المطبعات تقذف بجديد تأليف في هذا الباب، حتى قال بعضهم: «وهكذا يستمر الأئمة في تقليب الوجوه والمعاني ويحاولون فهم المراد بالسبعة الأحرف في الحديث وإني أرجّح أن هذا الحديث من متشابه الحديث الذي يصعب معناه على وجه يخلو من الأشكال ولعله مهما أستأثر الله بعلمه» «2» .

والقول بأنها من المشكل الذي استأثر الله بعلمه قاله السيوطي «3» من قبل، وخلاصة البيان في نظر الباحث أن يقال: إما أن العدد مقصود، وإما أنه غير مقصود وأن المراد السعة والتيسير فالمراد منه ظاهر لكن تحديده بدقة هو غير متوفر مهما قيل فيه ولكن لم لا يكون من التيسير: جمع أكبر قدر من المعاني واللغات في أصغر حيز، ولذا قال «اقرؤوا ما تيسر منه» فهي قاعدة أولى وقعد أخرى فقال: «كلها شاف كاف» أي كل واحد منها شاف كاف للمطلوب الشرعي لغة وأصولا وفقها وعقيدة، وكون الواحد منها ينوب عن الاخر ... ولو كانت الأحرف السبعة على هذا المفهوم حرفا واحدا لازداد حجم القران.

(1) أحمد (1/ 405) ، مرجع سابق، وهو في مجمع الزوائد (7/ 153) ، مرجع سابق.

(2) مع المصاحف ص 28، مرجع سابق.
(3) الإتقان (1/ 130) ، مرجع سابق.

وغير ضائر عدم التحديد ما دام المعنى واضحا ومظاهره متمثلة في القراات فيقال الأحرف السبعة هي: «ما يشمل اختلاف اللهجات وتباين مستويات الأداء، ناشئة عن اختلاف الألسن، وتفاوت التعليم وكذلك ما يشمل اختلاف بعض الألفاظ وترتيب الجمل بما لا يتغير به المعنى المراد» «1» فليس ثم حاجة للحصر ... ويصعب الجزم بتحديد مدلول دقيق أكثر من ذلك.
والقائلون بأن المراد منها لغات لهم وجهتان:
إما لغات بمعنى اختلاف الكيفيات التصويتية أي الاختلاف اللهجي، وهو ما يدل عليه تعليل ابن قتيبة في بيان حكمة الأحرف السبعة «2» مع أن تفسيره لها مخالف لتعليله، وإما اللغات بمعنى المترادفات، وقد ذهب إلى هذا عدد كبير من أهل العلم بل يكاد من قال بأن المصحف العثماني كتب على حرف واحد يقول بهذا الرأي، ومن أشهرهم: ابن جرير الطبري «3» ، وعلى قولهم هذا فإن الأحرف السبعة قد ذهبت بإجماع الصحابة زمن عثمان رضي الله عنه، إلا شيئا يسيرا يتعلق بموضعين بكلمتين في ثلاثة مواضع من القران الكريم، جاء فيهما الترادف هما:
فَتَبَيَّنُوا في سورتي النساء والحجرات جاءت قراءة أخرى متناقلة لحمزة والكسائي، وخلف العاشر هي [تثبتوا] ، ولَنُبَوِّئَنَّهُمْ جاءت في العنكبوت قراءة هؤلاء أيضا [لنثوينهم] «4» .

---

(1) تاريخ القران ص 42، مرجع سابق.
(2) ومن اخر من قال بهذا: حسن ضياء الدين عتر في كتابه: الأحرف السبعة في القران بعد بحث وترجيح.
(3) ومن اخر من قال بهذا: الأستاذ محمد محمد الشرقاوي في مقال له بعنوان: الأحرف السبعة التي أنزل عليها القران بمجلة الأزهر– المجلد الثالث والثلاثون– العدد الحادي عشر 1962 م.
(4) انظر: حرز الأماني (الشاطبية) في سور النساء ص 86، العنكبوت ص 127، وكذلك طيبة النشر في سورة النساء ص 70، والعنكبوت ص 90.

والرأي الثالث الشهير أن الأحرف بمعنى سبعة أوجه مختلفة، ومن أشهر القائلين بهذا ابن قتيبة في تفسيره لها، وأبو الفضل الرازي، وابن الجزري رحمهم الله تعالى–.

استبعاد أن تكون الأحرف السبعة محض لهجات:

والقول بأنها ليست محض لغات (لهجات) له وجاهته؛ إذ التيسير المتكأ عليه في كونها كذلك منخرم بأمور:

1- أن من القراات التي ترجع إلى الأحرف السبعة ما ليس بلغات.

2- أن ذلك محكوم بالتلقي، فيلزم الثبات عليه مع التلقي، فيصعب التيسير المراد «1» .

3- أن قبائل العجم أولى بهذه الحكمة من العرب، واشتد ابن حزم كعادته في الإنكار على من اتكأ على هذه الحكمة فقال: «كذب هؤلاء مرتين إحداهما على الله تعالى، والثانية على جميع الناس كذبا مفضوحا جهارا لا يخفى على أحد، أما كذبهم على الله عز وجل فإخبارهم بأنه تعالى إنما جعله يقرأ على أحرف شتى لأجل صعوبة انتقال القبيلة إلى لغة غيرها فمن أخبرهم بها عن الله تعالى أنه من أجل ذلك حكم بما صح أنه تعالى حكم به ... وأما كذبهم على الناس فبالمشاهدة يدري كل أحد صعوبة القراءة على الأعجمي المسلم بلغة العرب التي بها نزل القران أشد مراما من صعوبة قراءة اليماني على لغة المضري والربعي على لغة القرشي» «2» .

---

(1) انظر كلام القاري في عون المعبود (4/ 253) ، مرجع سابق.

(2) الإحكام (4/ 556) ، مرجع سابق.

استبعاد القول بأن الأحرف السبعة مترادفات سبع:

وواضح من الأحاديث أن الأمر لم يتعلق بالمترادفات اللغوية حال وجودها في القران الكريم، وذلك لمعرفة عمر وغيره بالسور التي كان يقرؤها من أنكروا عليه، فلو كانت مترادفات لكثرت، ولما أنكروا؛ إذ تصبح سورا جديدة لا معروفة عند السامع.

والقائل بالترادف يعسر على الأمة ويقلب الحكمة، إذ الترادف مستلزم لحفظ الأصل، وإذا كان بعض من ذهب المذهب يقول: «والذي وقر في أفهام الصحابة أن ذلك لا يتأتى بالتشهي في انتقاء المترادفات، أو الاختيار الشخصي في تطويع القران للغة ... ولو قد كان ذلك لما قال كل من عمر وهشام حين تجادلا في الموضوع أقرأني النبي صلى الله عليه وسلم، بل المرجع الأول والأخير في ذلك» «1» ، فإن العسر يبلغ مبلغا كبيرا كما هو ظاهر.

وهذا كله حال تفسير الأحرف السبعة بالمترادفات، وهذا التفسير غير مرضي ولا متفق عليه.

المتبقي من الأحرف السبعة:

وبناء على اختلافهم في تحديد ماهية الأحرف السبعة اختلفوا في بقائها كلها، أو بقاء بعضها، فمنهم من ذهب إلى بقاء الأحرف السبعة برمتها كما يميل إليه ابن حزم «2» ، ومنهم من ذهب إلى بقاء حرف واحد وذهاب ستة أحرف حيث يتحقق القران بواحد منها وهو موجود وذلك شاف كاف كما ذهب إليه الطبري.

---

(1) انظر: مقال للأستاذ محمد محمد الشرقاوي: الأحرف السبعة التي أنزل عليها القران بمجلة الأزهر، مجلد 33، عدد 11– 1962 م.
(2) الإحكام لابن حزم (1/ 71) ، مرجع سابق، ويسمي الأحرف قرااات.

والقول ببقاء ما يحتمله رسم المصحف وتناقلته القرااات المتناقلة من الأحرف السبعة هو المتبقي وليس كل الأحرف السبعة، ولا حرفا واحدا هو الذي ارتضاه كثير من المحققين، ونكتفي بهذا في هذا الموضوع لكثرة من بحثه.

وأما العلاقة بين القرااات المتناقلة والأحرف السبعة:
فالأحرف السبعة أساس لشرعية هذه القرااات؛ إذ القرااات من الأحرف السبعة، والعلماء مجمعون على ذلك، فالذي يعنينا من الأحرف السبعة أنها تعطي التأصيل الشرعي للقرااات أي تكسبها المشروعية كما ظهر من ذكر النبي صلّى الله عليه وسلم لوصف الأحرف السبعة مع بيان مشروعية القراءة التي قرأ بها أحد المختصمين من الصحابة ولم يشذ عن هذا إلا الطبري تنظيرا لا تطبيقا، حيث ذهب إلى أن عثمان كتب المصحف على حرف واحد، فلما ورد عليه القرااات المتناقلة قال: «فأما ما كان من اختلاف القراءة، في رفع حرف وجرّه ونصبه، وتسكين حرف وتحريكه ونقل حرف الى اخر، مع اتفاق الصورة» .
فمن معنى قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «امرت أن أقرأ القران على سبعة أحرف بمعزل» «1» ، ولكنه قال عند التطبيق كلاما وصفه مكي بأنه نقض أيضا به مذهبه وذلك في كتاب القرااات له: «كل ما صح عندنا من القرااات أنه علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته من الأحرف السبعة التي أذن الله له، ولهم أن يقرؤا بها القران، ليس لنا أن نخطئ من قرأ به إذا كان موافقا لخط المصحف، فإن كان مخالفا لخط المصحف لم نقرأ به، ووقفنا عنه، وعن الكلام فيه» «2» .

(1) الطبري (1/ 31) ، مرجع سابق.
(2) الإبانة عن معاني القرااات ص 60، مرجع سابق.

ولكن هل ترجع هذه القرااات إلى حرف واحد؟:
نسب القرطبي إلى كثير من أهل العلم أن هذه القرااات راجعة إلى حرف واحد من تلك السبعة «1» ، ولكن القول بأن القرااات المتناقلة ترجع إلى حرف واحد إما أن يكون مرادهم عدم وجود المترادفات؛ إذ الأحرف السبعة هي المترادفات عندهم، فبقي لفظ ... وذلك محض تخمين لا يرجع

إلى أساس علمي عند النظر كما ظهر، وإما أن يريدوا شيئا ليس له معنى، ومن ثم فالكاتب يجزم أن نفي بقاء الأحرف السبعة، أو إثباته مجرد تخمين.
والأسلم أن يقال إنه بقي من الأحرف السبعة ما يحتمله رسم المصحف ويحكم به التلقي، ولا يؤثر ذلك على حقيقة حفظ القران، فالقران متحقق بأحدها، فالذي عليه المحققون أن الذي جمع في «المصحف هو المتفق على إنزاله، المقطوع به المكتوب بأمر النبي صلّى الله عليه وسلم، وفيه بعض ما اختلفت فيه الأحرف السبعة لا جميعها» «2» .
وعلى هذا فقد علمهم صلّى الله عليه وسلم أن القراات التي أقرأهم بها جزء مما تيسر من الأحرف السبعة «3» .

كتابة المصحف على قراءة العامة في كل مصر:

وكتابة المصحف إنما كانت على قراءة العامة في كل مصر أرسل إليها مصحف، وعندما نقول قراءة العامة في كل مصر، فلا يتوهم أن كل مصر تختلف قراءته تماما عن المصر الاخر، بل القران متماثل وذلك مادي محسوس، ولكن

---

(1) القرطبي (1/ 46) ، مرجع سابق.
(2) فتح الباري (9/ 30) ، مرجع سابق.
(3) انظر: الإبانة عن معاني القراات ص 34.

قراءة كل مصر تختلف عن غيرها اختلافا يسيرا في أمور محصورة مضبوطة كما سبق، فلا يهول في الاختلاف كأن كلا منهما كتاب متميز عن الاخر.
وقد زال المراء في قراات القران بنسخ المصاحف وتعميمها، ولكن ليس بجمع القران على قراءة واحدة، بل بإعطاء الشرعية للقراات المختلفة مادامت توافق خط المصحف بعد مجيئها تلقيا «1» ، وقد دفع ابن حزم ذلك دفعا شديدا، وقال بعض المحققين: المراد بكون عثمان رضي الله عنه جمع الناس على حرف واحد هي واحدة جنسية لا نوعية، أي لا أنه أخذ حرفا واحدا وترك بقية الحروف «2» .
ثم وجد الكاتب أن بعض كبار المحققين المعاصرين ارتضى الرأي ذاته في سبب نسخ المصاحف حيث قال: «وفي رأينا أن نشر القران بعناية عثمان كان لهدفين:
أولهما أن إضفاء صفة الشرعية على القراات المختلفة– التي كانت تدخل في إطار النص المدون، ولها أصل نبوي مجمع عليه– وحمايتها، فيه منع لوقوع أي شجار بين المسلمين بشأنها.
وثانيهما باستبعاد ما لا يتطابق تطابقا مطلقا مع النص الأصلي، وقاية المسلمين من الوقوع في انشقاق خطير فيما بينهم، وحماية للنص ذاته من أي تحريف نتيجة إدخال بعض العبارات المختلف عليها نوعا ما، أو أي شروح يكون الأفراد قد اضافوها لمصاحفهم بحسن نية» «3» .

(1) وهذه المسألة: اشتمال المصاحف العثمانية على حرف واحد أو على سبعة أحرف «مسألة كبيرة اختلف العلماء فيها» كما يقول ابن الجزري، وليس من نطاق البحث تفصيلها بل له الإشارة إليها.
وانظر فيها: النشر في القرات العشر (1/ 33) ، مرجع سابق.
(2) فقه النوازل قضايا فقهية معاصرة (1/ 34) ، مرجع سابق.
(3) محمد عبد الله دراز (دكتور) : مدخل إلى القران الكريم (عرض تاريخي وتحليل مقارن) ص 25، وانظر: هل واحد عثمان بن عفان القرات أم عمم شرعيتها؟ للكاتب.

معنى قولهم قرأ بحرف فلان:
ومن نافلة القول التأكيد على أن القرات السبع ليس هي الأحرف السبعة الواردة في الحديث فأما قول الناس: «قرأ فلان بالأحرف السبعة، فمعناه أن قراءة كل إمام تسمى حرفا، كما يقال: قرأ بحرف نافع، وبحرف أبي وبحرف ابن مسعود. وكذلك قراءة كل إمام تسمى حرفا، فهي أكثر من سبعمائة حرف لو عددنا الأئمة الذين نقلت عنهم القراءة من الصحابة فمن بعدهم» «1» .
وبناء على ما تقدم من العلاقة بين القرات والأحرف السبعة:
أفأقرأهم النبي صلّى الله عليه وسلم بتخفيف الهمز والأوجه الواردة فيها أم كانت سنة تقريرية؟:
الجواب: هذا يعود إلى ما تقدم في أصول التجويد، وأول أصوله: اللغة العربية ... والهمز أو تخفيفه لغتان مشهورتان عند العرب، واللغة الحجازية بالتخفيف لا بالتحقيق ...
فاستبعاد القراءة بالتخفيف كاستبعاد نطق الهمز، كاستبعاد النطق بأي حرف عربي ... وهذا خلف غريب من القول ... نتج عن الخلط بين مناهج العلوم، وبين منهج علم الإقراء ومنهج علم الحديث على الخصوص.
ونقل القرافي في الذخيرة أنه تستحب القراءة بتسهيل الهمزة لأن ذلك لغة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن العلماء اجمعوا على أن لغة النبي صلّى الله عليه وسلم لغة قريش ولغة قريش عدم تحقيق الهمز فيكون ذلك لغة النبي صلّى الله عليه وسلم صحيح «2» .

(1) الإبانة عن معاني القرات ص 44، مرجع سابق.
(2) الحاوي للفتاوى في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون (ص 222) .

وأما الأوجه المتعددة فهي أوجه لغوية صرفة: وفيها التوسعة لعدم النص على وجه بعينه، وإن كان النبي صلّى الله عليه وسلم لا ريب قد أقرأ بأوجه في ذلك بحسب المنهج القرائي.
وقد يسأل: أدخل الاجتهاد في القراءة باتباع الرسم المصحفي في قراءة حمزة عند الوقف على الهمز؟
والجواب: قول الشاطبي:
وقد رووا أنه بالخط كان مسهلا ففي اليا يلي والواو والحذف رسمه «1» .
«يريد أن بعض أهل الأداء رووا عن حمزة أنه كان يتبع في الوقف على الهمز رسم المصاحف العثمانية الصحيحة، وقيد ذلك الداني والناظم وجماعة من المتأخرين بشرط صحته في العربية، فتبدل الهمزة بذلك الشرط بما صورت به، فما صورت ألفا تبدل ألفا، وما صورت واوا تبدل واوا، وما صورت ياء تبدل ياء، وما لم تصور تحذف» «2» ، وكل ذلك بشرط الصحة لغة، ولذا أنكر ابن الجزري موافقة الرسم دون الصحة في اللغة «3» ، وحصر أهل العلم الكلمات التي جاز فيها ذلك «4» .
ولفقه الصحابة لذلك لم يضعوا للهمزة صورة بعينها في رسم المصحف؛ إذ «كل الحروف المذكورة له صورة في الخط يعرف الحرف بها اصطلاحا متفقا عليه،

---

(1) حرز الأماني (الشاطبية) ص 43، مرجع سابق.
(2) الشيخ علي محمد الضباع: إرشاد المريد إلى مقصود القصيد ص 71، تحقيق وتقديم: إبراهيم عطوة عوض، ط 1، 1404 هـ/ 1974 م.
(3) النشر في القرات العشر (1/ 462) ، مرجع سابق.
(4) انظر في ذلك مثلا: علي محمد توفيق النحاس (دكتور) : الرسالة الغراء في الأوجه المقدمة في الأداء عن العشرة القراء ص 41، راجعها: الشيخ عبد الرازق السيد البكري– ومها القصيدة الحسناء، ط 1، 1412 هـ/ 1991 م.

لا تتغير تلك الصورة، إلا الهمزة فإنها لا صورة لها تعرف بها، وإنما يستعار لها صورة غيرها، فمرة يستعار لها صورة الألف، ومرة صورة الواو، ومرة صورة الياء، ومرة لا تكون لها صورة» «1» ، وذلك كله قائم على أساس أن الصحابة كتبوا المصحف على الظاهرة اللغوية «2» .

القراءة بالقياس (بالاجتهاد) :

وهنا ترد مسألة القراءة بالقياس، إذ لما كان اعتماد القراء على نقل القراءة خاصة أجمعوا على منعها بالقياس المطلق وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه، وتقدمت قاعدة التوقيف في القراءة، وأن القراءة سنة متبعة «فاقرأوا كما علمتم» ، وإن كان القياس على إجماع انعقد، أو أصل يعتمد فيصار إليه عند عدم النص وغموض وجه الأداء؛ فإنه مما يسوغ قبوله ولا ينبغي رده لا سيما إذا دعت الضرورة (ومست الحاجة إليه) ، (ومما يقوي وجه الترجيح ويعين على وجه التصحيح) ، بل لا يسمى ما كان كذلك قياسا على الوجه الاصطلاحي، (بل هو

في التحقيق) «نسبة جزئي إلى كلي كمثل ما اختير في تخفيف بعض الهمزات» «3» .
ولهذا التفصيل فقد نفى الشاطبي– رحمه الله تعالى– القياس المطلق بقوله:
وما لقياس في القراءة مدخل ... فدونك ما فيه الرضا متكفلا «4»

---

(1) الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة ص 95، مرجع سابق.
(2) يراجع: غانم قدوري الحمد: رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية– ط 1، 1402 هـ– 1982 م، حيث أن الكتاب معقود لإثبات أن الرسم العثماني قائم على أسس تاريخية ولغوية.
(3) شرح طيبة النشر في القرااات العشر (2/ 147) ، وانظر: النشر في القرااات العشر (1/ 17) .
(4) حرز الأماني (الشاطبية) ص 57، مرجع سابق.

ولكنه أثبت القياس المقيد بقوله: فاقتس لتنضلا «1»
كما يدخل القياس (الاجتهاد) كثيرا في الوقف اصطحابا للمعنى والوجه النحوي، ومما يظهر ذلك اختلاف النحاة والقراء تبع لهم في الوقف على كلا ونعم وبلى، ولما أراد مكي بن أبي طالب بيان اختياره في ذلك قال: «فهذا الذي ذكرنا، هو الذي عليه أهل المعاني من النحويين، والحذاق من القراء، وهو الاختيار عندنا، وبه اخذ» «2» .

وهل أقرأ النبي صلّى الله عليه وسلم بالإمالة؟.
والجواب: اختلف في أصالة الإمالة والفتح وفرعيته في اللغة العربية «3» ، حتى كان اضطراب أقوال الأقدمين من القراء والنحاة في أصالة الفتح أو الإمالة دليلا على أنهم أدركوا أن الإمالة أحيانا تكون لها الأصالة «4» ، والقول بأصالة الإمالة يتفق مع المخطوطات الكوفية القديمة للخطوط العربية حيث كتبت الألف في رمى مثلا (ى) ، «وليس هناك من تعليل لهذه الظاهرة إلا قدم نطق رمى بالإمالة» «5» .
وأشهر من رويت عنه الإمالة من القراء: حمزة والكسائي، وعاصم من رواية شعبة، وأبو عمرو فأما حمزة فسنده إلى على بن أبي طالب سند كله شيوخ كوفيون، والكوفة نزل بها رجال من قبيلة أسد التي اشتهرت بالإمالة، وأفرادها يقرؤن القران بلهجتهم في الإمالة.

---

(1) حرز الأماني (الشاطبية) ص 53، مرجع سابق.
(2) شرح كلا وبلى ونعم والوقف على كل واحدة منهن في كتاب الله عز وجل ص 45 لمكي بن أبي طالب.
(3) انظر: في الدراسات القرانية واللغوية: الإمالة في القرااات واللهجات العربية ص 55.
(4) الإمالة في القرااات واللهجات العربية ص 64، مرجع سابق.
(5) الإمالة في القرااات واللهجات العربية ص 62، مرجع سابق.

وأما الكسائي فكان مولى هؤلاء الأسديين وربيبهم فهذا سبب إكثار حمزة والكسائي من الإمالة، إذ كان ذلك– في جماع من القول– «بهدى من شيوخهما الذين عنهم يقران، وبيئتهما التي كانا فيها يضطربان ويعيشان» «1» ، وقد قيل للكسائي: إنك تميل ما قبل هاء التأنيث فقال: هذا طباع العربية.

وأما عاصم فقرأ على شيخين كبيرين: على أبي عبد الرحمن السلمي عن علي، وهو يؤثر الفتح، وأقرأ قراءته هذه لحفص، والاخر هو زر بن حبيش عن ابن مسعود، ويؤثر عنه الإمالة، وأقرأ قراءته هذه لشعبة «2» ... وعلى ما ذكرنا عن هؤلاء القراء تعليل ظهور الإمالة عند غيرهم.

والإمالة في هاء التأنيث وما شابهها من نحو (همزة، ولمزة، وخليفة، وبصيرة) هي لغة الناس اليوم والجارية على ألسنتهم في أكثر البلاد شرقا وغربا وشاما ومصرا لا يحسنون غيرها ولا ينطقون بسواها يرون ذلك أخف على لسانهم وأسهل في طباعهم وقد حكاها سيبويه عن العرب «3» .

فلا يرد هذا السؤال: هل كان النبي صلّى الله عليه وسلم يقرأ بالإمالة.. «4» . أصلا لأنه سؤال عن صفة ذاتية للحرف عند قطاع عريض من العرب الفصحاء، وقد ورد عن «إبراهيم النخعي قال: كانوا يرون أن الألف والياء في القراءة سواء يعني بالألف والياء والتفخيم والإمالة فدل ذلك دلالة قاطعة على تساوي اللغتين وأنهما عند كل الصحابة رضوان الله عليهم في الفشو والاستعمال سواء، فلا وجه لاختيار شيء من ذلك وتفضيله على الاخر» «5» .

---

(1) انظر: الإمالة في القرااات واللهجات العربية ص 127، مرجع سابق.

(2) غاية النهاية (1/ 348) ، مرجع سابق، وانظر: الإمالة في القرااات واللهجات العربية ص 123، مرجع سابق.

(3) النشر في القرااات العشر (2/ 82) ، مرجع سابق.

(4) راجع: الإمالة في القرااات واللهجات العربية ص 55، مرجع سابق.

(5) جمال القراء وكمال الإقراء 2/ 504 بتصرف، مرجع سابق.

وأما ما ورد عن زيد بن ثابت أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال أنزل القران بالتفخيم كهيئة الطير عذرا أو نذرا والصدفين ألا له الخلق والأمر وأشباهها «1» ، فهو– حال صحته– قد بين المعنى وأن المراد بالتفخيم المعنوي ولذا أدخل قوله سبحانه وتعالى: أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ (الأعراف: 54) ، وليس المراد تحريك السواكن دون سكونها، ولا الفتح دون الإمالة.

وكل ما سبق أمثلة لما يستنكره بعضهم اليوم ويستوحشون من وجوده في القرااات، والمرء عدو ما جهل ... ويقاس عليه ما لم يذكر كصلة ميم الجمع.. وفي الأصل تفصيل كثير في هذا الباب.

وأما كراهة الإمام أحمد– رحمه الله تعالى– لبعض القرات:
فهي كراهة قلبية وليس تحريما أصليا لعدم شيوع ما سمع على لسانه في عصره، وذلك كما يميل البعض إلى قراءة دون قراءة «وأثنى أحمد على قراءة أبي عمرو غير أنه كره إدغامه الكبير ... » «2» ، «ونقل عن أحمد أنه كان يختار قراءة نافع من طريق إسماعيل بن جعفر، قال: فإن لم يكن فقراءة عاصم من طريق أبي بكر بن بكر بن عياش، وأثنى على قراءة أبي عمرو بن العلاء، ولم يكره قراءة أحد من العشر إلا قراءة حمزة والكسائي لما فيها من الكسر الإدغام والتكلف وزيادة المد، قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله إمام كان يصلي بقراءة حمزة أصلي خلفه قال: لا يبلغ به هذا كله ولكنها لا تعجبني قراءة حمزة» «3» ، ويعود الإعجاب وعدمه هنا إلى التفضيل القلبي، والصحيح جوازه ولذا قال سويد: مضيت أنا

---

(1) المستدرك (2/ 264) ، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» .
(2) المبدع (1/ 445) ، مرجع سابق.
(3) المغني (1/ 292) ، مرجع سابق.

وأحمد بن رافع إلى أحمد بن حنبل رحمه الله فقال: ما حاجتكما؟ قلنا: نحن نقرأ قراءة حمزة وبلغنا أنك تكره قراءته، فقال أحمد رحمه الله: حمزة قد كان من العلم بموضع، ولكن لو قرأتم بحرف نافع وعاصم، فدعونا له وخرجنا وخرج معنا الفضل بن زياد، فقال لنا: إني لا أصلي به وأقرأ قراءة حمزة، فما نهاني عن شيء منها قط «1» ، وحمزة هو الذي صار عظم أهل الكوفة إلى قراءته من غير أن تطبق عليه جماعتهم ... ودرس سفيان على حمزة القران أربع دراسات، وسفيان هنا هو الثوري وهو من هو فقها «2» ...
وعلى الرغم من تفضيل أحمد لقراءة عاصم إلا أن عاصما قد وصف في ترجمته بما ينسب لحمزة، فعن شريك قال: كان عاصم صاحب همز ومد وقراءة شديدة «3» ، فما عابه على حمزة هو فيمن فضله، وإنما كان حمزة يفعل ذلك تعليما للمبتدئ ليأخذهم بالتأني والترتيل، وينهاهم مع ذلك عن تجاوز الحد.
وقال محمد بن الهيثم النخعي: صليت خلف حمزة رحمه الله فكان لا يمد في الصلاة ذلك المد الشديد، ولا يهمز الهمز الشديد.
وقال سليم: قال حمزة: ترك الهمز في المحاريب من الأستاذية، وحمزة يقول في مسألة الهمز والسكت: إنا جعلنا هذا التحقيق ليستمر عليه المتعلم «4» .

---

(1) جمال القراء وكمال الإقراء (2/ 471) ، مرجع سابق.
(2) طبقات القراء (1/ 113) .
(3) سير أعلام النبلاء (5/ 258) ، مرجع سابق.

(4) جمال القراء وكمال الإقراء (2/ 471) ، مرجع سابق، ويراجع كلام السخاوي القيم في الدفاع عن ابن عامر وحمزة.

ملحوظات هامة:

أولا: أصل المد هو المتواتر القراني:
أصل المد، أو اصل الإمالة أو أصل الغنة ينتمي إلى التواتر القراني لأنه جزء من الصوت الأساسي للكلمة، بخلاف التفصيل الدقيق فينتمي إلى التواتر القرائي، وقد يتساهل في أمره، ولذلك اختلفت فيه كتب القراات، ونظير ذلك الأوجه الجائزة في تخفيفات الهمز.

ثانيا: لا يقرأ بكل ما في الكتب الضابطة لعلم القراات:
بل فيها ما ينتمي إلى الشواذ «1» ... ولكن المعالم الكبرى لجمهرة التفصيلات في مسائل القراات متفق عليها بين هذه الكتب، فقد تختلف هذه الكتب في ترقيق راء في بضعة كلمات ولكنها متفقة في جمهرة تفاصيل الترقيق والتفخيم، وهي تفاصيل لا تؤثر بحال على الصوت الأساسي للكلمة، ولا على تواتره، ولا على معناه ... ومن اللافت للنظر أن التفاصيل المختلف فيها تنتمي غالبا للغات العربية (اللهجات) ولا تخرج عنها. وإذا كانت كتب القراات المتخصصة لا يقرأ بكل ما فيها، فكيف بما ورد في ثنايا كتب الحديث أو التفسير أو الحديث؟.

ثالثا: علم التحرير يضبط الجائز من الأوجه المتعددة السائغة في اللغة فيما هو موغل في تفصيلات النطق بالحروف:
الأوجه المتعددة والتي استخرجها علم (تحرير القراات) تنتمي إلى السنة التقريرية في القراءة على أوجه اللغة العربية مما يدخل في القياس المقيد الجائز في

---

(1) (الصفاقسي) على النوري: غيث النفع في القراات السبع ص 6 بذيل سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي.

علم القراات، ولكن علم التحرير ضبط السائغ في اللغة العربية مما ورد عن الرواة وأهل الأداء منها، وليست العملية خاضعة للضرب الحسابي على نحو ما يظهر في شرح ابن القاصح للشاطبية «1» ، وقد بين صاحب غيث النفع ضرورة ذلك واتخذه منهجا له فقال: «ماشيا في جميع ذلك على طريقة

المحققين كالشيخ العلامة أبي الخير محمد بن محمد الجزري الحافظ رحمه الله من تحرير الطرق، وعدم القراءة بما شذ، وبما لا يوجد كما يفعله كثير من المتساهلين القارئين بما يقتضيه الضرب الحسابي؛ فإن ذلك غير مخلص عند الله عز وجل، وكان شيخنا رحمه الله يحذرني من ذلك كثيرا ويقول ما معناه إياك أن تميل إلى الراحة والبطالة وتقرأ كتاب الله بما يقتضيه الضرب الحسابي كما يفعله أهل الكسل» «2» على أن هذه الأوجه كلها أوجه تصويتية وليست إبدالا لكلمة مكان أخرى، بل الخلاف بينها داخلي في تخفيف حرف أو طروء أنواع التغيير الصوتي الداخلي عليه هو لا غيره مما يخضع لقواعد العربية كتبادل الفتح والإمالة الصغرى والكبرى على الألف ...

المطلب الرابع: القراءة التفسيرية:

هي التي وردت في ثنايا كلام السلف أثناء قراءتهم للقران في وعظ أو في مجلس تفسير، أو علم، دون فاصل بين ما هو من القران وما هو من كلامهم فيتوهم السامع أنه قراءة، وليس كذلك وهذا النوع يشبه الحديث المدرج، فتسمية الحديث المدرج بالحديث فيه تجوز كبير، وكذلك تسمية هذا النوع بالقراءة.

---

(1) سراج القارئ المبتدئ وتذكر المقرئ المنتهي عند الكلام على أوجه حمزة على التخفيف الرسمي في هؤلاء مثلا– باب وقف حمزة وهشام.

(2) غيث النفع في القرات السبع ص 6، مرجع سابق.

أصل القراءة التفسيرية:

كان النبي صلّى الله عليه وسلم قد منع من كتابة غير القران معه كما فصل الباحث، ثم أذن لهم بعد ذلك، امرا لهم بأن يخلصوا القران ثم أطلق الإذن لهم، وبعد أن أذن لهم بكتابة غير القران معه ربما ترخصوا فكتبوا التفسير الذي سمعوه من النبي صلّى الله عليه وسلم أو استنبطوه بما دل على الجزم به عندهم، فيعدها من لا يعلم قراءة وهما كما جاء عن أبي يونس مولى عائشة– رضي الله تعالى عنها– أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وقالت إذا بلغت هذه الاية فاذني حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلم «1» ، فما الذي سمعته أيقرأ تلاوة أم يقرأ قراءة تفسير؟ ويدل لذلك اختلاف الألفاظ بين الصحابة فقد جاء هذا الحديث عن البراء ابن عازب قال: نزلت هذه الاية حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر؟ فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها «2» ، ومثله عن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي صلّى الله عليه وسلم قال: فاستكتبتني حفصة مصحفا وقالت إذا بلغت هذه الاية من

سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني بها فأملها عليك كما حفظتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال فلما بلغتها جئتها بالورقة التي أكتبها فقالت اكتب حافظوا على الصلوات والصلاة

(1) مسلم (1/ 437) ، مرجع سابق.
(2) مسلم (1/ 438) ، مرجع سابق.

الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين «1» ، وفي لفظ: أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفا فقالت: إذا بلغت هذه الاية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقرؤها فلما بلغتها أمرته فكتبها حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين «2» ... واختلاف ألفاظ الروايات وعدم استقرارها يوضح تمام التوضيح أنها قرات تفسير، ويشبه ذلك قوله صلّى الله عليه وسلم يوم الأحزاب:
«شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا» «3» .
فبالتأمل يظهر للباحث المتجرد على أن كلام أمهات المؤمنين يراد به التفسير اختلاف ألفاظ الروايات في إثبات تفسير الصلاة الوسطى فيكون معنى قولهن سمعتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلم أي التفسير عند قراءة الاية، وليس الترتيل بقراءتها ضمن الاية، وحكمها في الأخير حكم المرفوع أو الموقوف من الأحاديث بحسب كل، ويدل على ذلك دلالة لا شبهة فيها رواية: صلاة الوسطى صلاة العصر «4» ، وهذا لفظ التفسير كما هو ظاهر، ويؤيده ما رواه أبو عبيد بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرؤها حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر بغير واو «5» .

ويوضح هذه المسألة أكثر:

أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتجوزون في ذكر أن كذا من القران مع بقاء حدوده اللفظية واضحة كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لعن الله الواشمات

(1) ابن حبان (14/ 228) ، مرجع سابق.
(2) الطبري (2/ 562) ، مرجع سابق.
(3) مسلم (1/ 436) ، مرجع سابق.
(4) سعيد بن منصور في سننه (3/ 913) ، مرجع سابق.
(5) أبو عبيد في الفضائل ص 293، مرجع سابق.

والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القران فأتته فقالت ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله ... الحديث «1» .

ولأن القراءة الشاذة– في الغالب– تكون تفسيرا للقراءة المشهورة ... سميت قراءة هنا مجازا: كما قال أبو عبيد في الفضائل: «القصد من الشاذة تفسير المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة: والصلاة الوسطى صلاة العصر» «2» .

ومثل ذلك ما قرره الغزالي– رحمه الله تعالى– في المنسوب إلى ابن مسعود من قراءة فصيام ثلاثة أيام متتابعات حيث قال: «تحمل على أنه ذكرها في معرض البيان لما اعتقده مذهبا فلعله اعتقد التتابع حملا لهذا المطلق على المقيد بالتتابع في الظهار» «3» ، وحملوا جميع ما جاء من الروايات مخالفا لخط المصحف إذا تيقنت صحنه على وجه التفسير، لا أنه من التلاوة «4» .

وجعل السيوطي هذا النوع شبيها بالحديث المدرج فقال:

«وظهر لي سادس يشبهه من أنواع الحديث المدرج وهو ما زيد في القرااات على وجه التفسير كقراءة سعد بن أبي وقاص وله أخ أو أخت من أم أخرجها سعيد بن منصور» «5» .

---

(1) مسلم (3/ 1678) ، مرجع سابق.

(2) فضائل القران لأبي عبيد ص 289، مرجع سابق.

(3) المستصفى ص 81، مرجع سابق.

(4) شرح الهداية ص 8، مرجع سابق.

(5) الإتقان (1/ 207) ، مرجع سابق.

وأبرز مثال يمكن اصطحابه هنا لتقريب هذا الموضوع:

ما جاء في حديث أبي سفيان عن ما حدث بينه وبين هرقل؛ إذ فيه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال لهرقل: «فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (64) (ال عمران: 64) «1» ، فالواو هنا حكم عليها بأنها زيادة على الاية سابقا خضوعا لمنهج التواتر القراني؛ إذ وقعت (ويا أهل الكتاب الخ) هكذا بإثبات الواو في أوله، كأنها داخلة على مقدر معطوف على قوله أدعوك فالتقدير أدعوك بدعاية الإسلام وأقول لك ولاتباعك امتثالا لقول الله تعالى يا أهل الكتاب.. ..» «2»

ولذا قال مجاهد– رحمه الله تعالى–:

«لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القران مما سألت» «3» ، وكلام مجاهد هنا يدل دلالة واضحة على أن «القرااات الشاذة» التي تنسب إلى مصحف ابن مسعود تفسير من ابن مسعود وليست بقراءة قرانية.
ومثال ذلك ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج مع نظائر لهذه الحروف كثيرة» «4» ، وقرر ابن حزم

---

(1) البخاري (1/ 9) ، مرجع سابق.
(2) فتح الباري (1/ 39) ، مرجع سابق.
(3) الترمذي (6/ 411) ، مرجع سابق.
(4) انظر: القرطبي (1/ 84) ، مرجع سابق.

– رحمه الله تعالى– قاعدة جامعة لمثل هذه المواضع فقال: «كل ما ورد من قراءة خلاف المتلقى فهو تفسير أو نحو ذلك أو كذب» «1» .

بدهية القرااات التفسيرية:

ولأن القرااات التفسيرية معروفة معلومة صارت بديهية في كلام كثير من أهل العلم، وفيها قالوا:
والسبعة القراء ما قد نقلوا بغيره ... فمتواتر، وليس يعمل
في الحكم ما لم يجر ... مجرى التفاسير، وإلا فادر
قولين إن عارضها المرفوع ... قدمه. ذا القول هو المسموع «2»
ولذا طبع في نفوس المسلمين أن كتاب الله لم يشب أي لم تخالطه شائبة من قول بشر كما حدث في كتب اليهود والنصارى– فهو ما بين الدفتين لا وبادة ولا نقصان– فعن عبد الله بن عبّاس قال: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الّذي أنزل على نبيّه صلّى الله عليه وسلّم أحدث الأخبار بالله تقرؤنه لم يشب.. «3» ..

---

(1) انظر: الأحكام لابن حزم (4/ 556) ، مرجع سابق.
(2) محمد يحي بن الشيخ أمان المدرس بمدرسة الفلاح الملكية: التيسير شرح منظومة التفسير للشيخ عبد العزيز الزمزمي ص 77.
(3) البخاري (2/ 953) ، مرجع سابق.

المطلب الخامس: القراءة بالمعنى:

أصل القول بذلك: يعود القول بجواز القراءة بالمعنى إلى:

1- اطّراح المنهج القرائي في ثبوت اللفظ القراني، وهذا كاف عما بعده؛ إذ كيف يتأتى القول بجواز القراءة بالمعنى مع كل ما تقدم مما يدل على أن التوقيفية والتلقي هو المنهج القرائي لا غير؟.

2- الاستدلال بأدلة لا أصل لها أو بأدلة ضعيفة.

3- الاستدلال بأدلة صحيحة توهم ذلك، مع أن حقيقتها غير ذلك ...

وكل الأدلة خارج نطاق المنهج القراني والقرائي، وتشبث بها المستشرقون «ليؤكدوا أن نظرية القراءة بالمعنى كانت بلا ريب أخطر نظرية في الحياة الإسلامية لأنها أسلمت النص القراني إلى هوى كل شخص يثبته على هواه» «1» .

الأدلة التي اعتمدوها على القول بجواز القراءة بالمعنى:

أولا: بتأويل الأحرف السبعة بمترادفات سبع بحسب اللغات:

وأيدوا قولهم هذا ببعض الروايات منها: منها: ما جاء عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال النبي صلّى الله عليه وسلم: ... حتى بلغ سبعة أحرف قال ليس فيها إلا شاف كاف قلت غفور رحيم عليم حكيم سميع عليم عزيز حكيم نحو هذا ما لم يختم اية عذاب برحمة أو رحمة بعذاب «2» ، ومثله عن أبي بكرة رضي الله عنه أن جبريل عليه السّلام قال: كل شاف كاف ما لم يختم اية عذاب برحمة أو رحمة بعذاب نحو قولك تعال وأقبل وهلم واذهب وأسرع واعجل «3» ، ونحو ذلك من الروايات.

---

(1) صبحي الصالح (دكتور) : مباحث في علوم القران ص 107، ط 3، 1964 م، دار العلم للملايين- بيروت.

(2) النسائي في الصغرى (1/ 567) ، أبو داود (2/ 76) ، مرجعان سابقان.

(3) أحمد (5/ 51) ، مرجع سابق.

الجواب على الاستدلال بهذه الروايات وأمثالها:

1- ليس في ذلك دليل ظاهر على الدعوى؛ إذ غاية ما فيها أنها مثلت الجواز في تعدد القراات، وعدم تضارب المعاني على الرغم من ذلك بهذين المثالين، فقوله: «سميعا عليما وغفورا رحيما ... » ونحو ذلك «أراد به ضرب المثل للحروف التي نزل القران عليها أنها معان متفق مفهومها مختلف مسموعها لا تكون في شيء منها معنى وضده ولا وجه يخالف وجها خلافا ينفيه» «1» .

2- وقرر القرطبي ذلك أيضا نقلا عن ابن الأنباري فقال: «هذا الحديث يوجب أن القراات المأثورة المنقولة بالأسانيد الصحاح عن النبي صلّى الله عليه وسلم إذا اختلفت ألفاظها واتفقت معانيها كان ذلك فيها بمنزلة الخلاف في هلم وتعال وأقبل فأما ما لم يقرأ به النبي صلّى الله عليه وسلم وأصحابه

وتابعوهم رضي الله عنهم فإنه من أورد حرفا منه في القران بهت ومال وخرج من مذهب الصواب» «2» .

3- كما أن لهذا الحديث مدلولا اخر يتصل بعدم الغلو والتنطع في الإقراء، ويدل على التسامح وعدم الفزع عند وقوع الخطأ في اللفظ القراني أو في أدائه، ومثل ذلك ما روي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه: ليس الخطأ أن تقرأ بعض القران في بعض ولا أن تختم اية «غفور رحيم» «بعليم حكيم» أو «بعزيز حكيم» ولكن الخطأ أن تقرأ ما ليس فيه أو تختم اية رحمة باية عذاب «3» ، ولعل هذا يتكلم عن الوقوع لا عن الجواز ابتداء، ولذا تكلم العلماء على الوقوع المفسد «4» وأن ضابطه تغير المعنى ...

---

(1) التمهيد (8/ 283) ، مرجع سابق.

(2) القرطبي (19/ 42) ، مرجع سابق.

(3) عبد الرزاق (3/ 364) ، مرجع سابق.

(4) وراجع: كتاب الخطأ في القراءة للنسفي- مخطوط عند الباحث مصور عن كتب خانة- الهند.

4- وهذا ما قرره ابن مسعود ذاته عندما أراد أن يوضح أن الاختلاف اللفظي بين الأحرف السبعة لا يؤدي إلى التناقض فقال: «واعتبروا ذاك بقول أحدكم لصاحبه كذب وفجر وبقوله إذا صدقه صدقت وبررت إن هذا القران لا يختلف ولا يستشنى ولا يتفه لكثرة الرد فمن قرأه على حرف فلا يدعه رغبة عنه» ، وبين لهم ضرورة التوقيفية فقال: «إن هذا القران أنزل على حروف والله إن كان الرجلان ليختصمان أشد ما اختصما في شيء قط فإذا قال القاري هذا أقرأني قال أحسنت وإذا قال الاخر قال كلاكما محسن ... » «1» .

ولذا قال ابن تيمية: «وأما من قال عن ابن مسعود أنه كان يجوز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه، وإنما قال قد نظرت إلى القراء فرأيت قراءتهم متقاربة، وإنما هو كقول أحدكم أقبل وهلم وتعال فاقرؤوا كما علمتم» «2» ، وبين الجزري عذره- إن صح ما نقل عنه- فقال: «وأما من يقول إن بعض الصحابة كابن مسعود كان يجيز القراءة بالمعنى فقد كذب ... نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحا وبيانا لأنهم محققون لما تلقوه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قرانا فهم امنون من الالتباس وربما كان بعضهم يكتبه معه لكن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره ذلك ويمنع منه» «3» .

5- وقال ابن عطية: «لم تقع الإباحة في قوله عليه السلام: «فاقرؤا ما تيسر منه» بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا لذهب إعجاز القران ... وإنما وقعت

---

(1) أحمد (1/ 405) ، مرجع سابق، وهو في مجمع الزوائد (7/ 153) .

(2) ابن تيمية (13/ 397) ، مرجع سابق.
(3) النشر في القرااات العشر (1/ 32) ، مرجع سابق.

الإباحة في الحروف السبعة للنبي صلّى الله عليه وسلم ليوسع بها على أمته فأقرأ مرة لأبي بما عارضه به جبريل ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضا ... » «1» .
6- حتى من مال إلى تفسير الأحرف السبعة بالمترادفات فإنه يقرر أن:
«الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي أي أن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها في لغته بل المراعى في ذلك السماع من النبي صلّى الله عليه وسلم ويشير إلى ذلك قول كل من عمر وهشام:
أقرأني النبي صلّى الله عليه وسلم» «2» .

ثانيا: واستدلوا بما ورد: عن أبي الدرداء:
أنه أقرأ رجلا إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ (43) طَعامُ الْأَثِيمِ (الدخان: 43- 44) فقال الرجل: طعام اليتيم فقال أبو الدرداء: الفاجر «3» ، والظاهر أن الرجل قال طعام اليثيم بالثاء كما في مقدمة المباني والحاكم وتصحفت- وذلك ظاهر- ولكن ما كان لأبي الدرداء أن يضيق من قلب الهمزة ياء، وذلك وارد في العربية، قريب استعماله في قرااات بعض القرااات المتناقلة كحمزة- وإن كان يسهلها ولا يقلبها-، فيترجح أن الرد لا ليقرأ بل هو تفسير ليدرك المعنى، وهذا واضح.
ومثل ذلك يقال فيما روي عن ابن مسعود أقرأ رجلا طعام الأثيم فلم يفهمها؛ فقال له: طعام الفاجر، ويزاد بأن بعض الناس رووها قراءة وليست كذلك، على حد تعبير ابن العربي: «فجعلها النّاس قراءة» «4» ، وأما ما ورد عن مالك فالصحيح أن المنقول عنه: «أنّه لا يقرأ في الصّلاة بما يروى عن ابن مسعود. وقال ابن شعبان: لم

---

(1) القرطبي (1/ 47) ، مرجع سابق.
(2) فتح الباري (9/ 27) ، مرجع سابق.
(3) الحاكم (2/ 489) ، مرجع سابق.
(4) أحكام القران لابن العربي (4/ 1692) عند تفسير قوله تعالى: إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ (43) طَعامُ الْأَثِيمِ.

يختلف قول مالك إنّه لا يصلّى بقراءة ابن مسعود فإنّه من صلّى بها أعاد صلاته؛ لأنّه كان يقرأ بالتّفسير» «1» ومن أبرز أدلة عدم كونها قراءة أنها «لو صحّت قراءته لكانت القراءة بها سنّة،

ولكنّ النّاس أضافوا إليه ما لم يصحّ عنه؛ فلذلك قال مالك: لا يقرأ بما يذكر عن ابن مسعود، والّذي صحّ عنه ما في المصحف الأصليّ» «2» .
وقال بعضهم: «باب الحجة في الصلاة بقراءة ابن مسعود وأبي وغيرهما ممن أثني على قراءته» «3» ، واحتج لذلك بنحو حديث: «خذوا القران من أربعة من ابن أم عبد فبدأ به ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة» «4» .
فهذه حجة مؤكدة على أخذ القراءة من ابن مسعود كما سبق على هيئة تفصيلية أكثر، ولكن ما هي قراءة ابن مسعود: أهي ما يتناقله القراء عبر منهج التلقي الصارم أم ما تتضمنه بعض الروايات الحديثية من نفي للمعوذتين ونحوها؟
والجواب ظاهر، وهل قراءة الناس في العراق إلا عن ابن مسعود ولكننا نقرأ المتناقل المتلقى عنه لا ما أورد على خلاف متهج التلقي القراني، على أن حرف عبد الله الصحيح أنه موافق لمصحفنا يدلك على ذلك أن أبا بكر بن عياش قال:
قرأت على عاصم، وقرأ عاصم على زر، وقرأ زر على عبد الله.

ثالثا: ومما قد يستدلون به:

ما روي عن الأعمش قال سمعت أنس بن مالك يقول في قول الله عز وجل وأقوم قيلا قال وأصدق فقيل له إنما تقرأ وأقوم فقال: أقوم وأصدق

---

(1) أحكام القران لابن العربي (4/ 1692) عند تفسير قوله تعالى: إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ (43) طَعامُ الْأَثِيمِ.
(2) أحكام القران لابن العربي (4/ 1692) عند تفسير قوله تعالى: إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ (43) طَعامُ الْأَثِيمِ.
(3) نيل الأوطار (2/ 261) ، مرجع سابق.
(4) البخاري (3/ 1385) ، مسلم (4/ 1913) ، مرجعان سابقان.

واخذ «1» ، والجواب: أن هذا كالسابق فإنما كان يقرؤها تفسيرا لا قراءة، ولعل الأعمش فهم ذلك حيث قال سمعت أنس بن مالك يقول في قول الله عز وجل وأقوم قيلا ... لم يقل قرأها كذا، أو تلاها فأراد التفسير كما ذكر ذلك ابن كثير «2» .

القراءة بالمعنى تخالف حقيقة القران:

وكما أن القراءة بالمعنى تخالف منهج التلقي القراني، فكذلك تخالف ماهية القران: من حيث إنه كلام الله الذي لا يؤديه بشر إلا بلفظه، والقارئ بالمعنى يزعم أنه يحكيه بمعناه لا بلفظه.
وأنه معجز بالنظم، والقارئ بالمعنى يقرأ نظم بشر، وهذا من أوضح الأدلة على منع تغير اللفظ ففي

«ذلك ما أبان أن نظم القران ليس من عند جبريل ولكنه من عند اللطيف الخبير» «3» .
والقارئ بالمعنى يجعله كلام بشر، والقران يدفع ذلك وينفيه، ويجعل القارئ به مفتريا محتقبا إثما وزورا.
والقارئ بالمعنى يجعله غير محفوظ الألفاظ، والقران يمنع ذلك قُلْ ما يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا ما يُوحى إِلَيَّ (يونس: 15) ، وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الْأَقاوِيلِ (44) لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (45) ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ الْوَتِينَ (الحاقة: 44– 46) ، والقران يجب ترتيله، والقارئ بالمعنى لا يلتزم لفظه فكيف يجب ترتيله؟.

---

(1) الطبري (29/ 131) ، أبو يعلى (7/ 88) ، مرجعان سابقان.
(2) ابن كثير (4/ 436) ، مرجع سابق.
(3) شعب الإيمان (1/ 194) ، مرجع سابق.

والقران مكتوب كذلك في اللوح المحفوظ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ (21) فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ (البروج: 21– 22) والقراءة بالمعنى تجعله متعدد الجهات بما لا يحصى ...
قال أبو بكر الأنباري: «وقد ترامى ببعض هؤلاء الزائغين إلى أن قال من قرأ بحرف يوافق معنى حرف من القران فهو مصيب إذا لم يخالف معنى ولم يأت بغير ما أراد الله وقصد له ... ولا يلتفت إلى قائله لأنه لو قرأ بألفاظ تخالف ألفاظ القران إذا قاربت معانيها واشتملت على عامتها لجاز أن يقرأ في موضع الحمد لله رب العالمين الشكر للباري ملك المخلوقين ويتسع الأمر في هذا حتى يبطل لفظ جميع القران ويكون التالي له مفتريا على الله عز وجل كاذبا على رسوله صلّى الله عليه وسلم» «1» .
والصحابة لم يكونوا يغيرون مواضع الايات، ولا يتركون اية قد وضح نسخ الحكم فيها فكيف هم فاعلون مع نصوص الايات ذاتها كما قال ابن الزّبير: قلت لعثمان ابن عفّان وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجاً قال: قد نسختها الاية الاخرى فلم تكتبها أو تدعها قال يا ابن أخي لا أغيّر شيئا منه من مكانه «2» .

زيادة نقل عن بعض أهل العلم:

وسئل ابن الصلاح– رحمه الله تعالى– في مسألة القراءة بالمعنى فقال السائل:
أيجوز لقارئ أن يقرأ في كتاب الله تعالى مكان اتينا أعطينا وفتجسسوا فتخبروا وسولت زينب وأن يستبدل تاء القسم بواوه أو بائه وأن يقرأ مكان موسى موشى منقوطا على أصل العبرانية وأن يحرك الدال في قوله تعالى المص وكهيعص بإحدى الحركات الثلاث ... وما يجري هذا المجرى، وأن يقرأ القران علي المعنى أعني يستبدل كل كلمة شاء بلفظ اخر يفيد معناها؟.

---

(1) انظر: تفسير القرطبي (19/ 41) ، مرجع سابق.
(2) البخاري (4/ 1646) ، مرجع سابق.

فأجاب: «أما القراءة بمجرد المعنى من غير تقييد بنقل من ذاكره عن من تقدمه فذلك إفراط في الزيغ زائد وكان وقع (من) ابن شنبوذ وابن مقسم، ووثب عليهما بمر الإنكار أهل العلم بالقران، واستتيبا وكفا فليتق الله الجليل عظم جلاله ولا يستجرئ على كتابه فقد علم ما علم على المحرف له» «1» .

من قال بالقراءة بالمعنى يكفّر لتغييره كلام الله جل جلاله:
ولذلك كله فإن الذي يقول بالقراءة بالمعنى يكفّر عند أهل العلم كما قال أبو بكر الأنباري: «فإذا قرأ قارئ تبت يدا أبي لهب وقد تب ما أغنى عنه ... في جيدها حبل من ليف فقد كذب على الله جل وعلا، وقوله ما لم يقل، وبدل كتابه، وحرفه وحاول ما قد حفظه منه، ومنع من اختلاطه به وفي هذا الذي أتاه توطئة الطريق لأهل الإلحاد ليدخلوا في القران ما يحلون به عرا الإسلام وينسبونه إلى قوم كهؤلاء القوم الذين أحالوا هذا بالأباطيل عليهم وفيه إبطال الإجماع الذي به يحرس الإسلام وبثباته تقام الصلوات وتؤدى الزكوات وتتحرى المتعبدات وفي قول الله تعالى: الر كِتابٌ أُحْكِمَتْ آياتُهُ دلالة على بدعة هذا الإنسان وخروجه إلى الكفر» «2» .

الإشارة إلى ما وقع من ابن شنبوذ:

وقد ذكر ابن النديم في ترجمة ابن شنبوذ أن «اسمه محمد بن أحمد بن أيوب بن شنبوذ، وكان دينا فيه سلامة وحمق قال لي الشيخ أبو محمد يوسف بن الحسن السيرافي أيده الله عن أبيه أنه كان كثير اللحن قليل العلم، وقد روى قرات كثيرة

---

(1) فتاوى ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه ومعه أدب المفتي والمستفتي (1/ 231) .
(2) انظر: القرطبي (1/ 84) ، مرجع سابق.

وله كتب مصنفة في ذلك وتوفي سنة ثمان وعشرين وثلثمائة في محبسه بدار السلطات، ومما كان يقرأ به: إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله، وقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا، وقرأ فلما خر تبينت الناس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولا في العذاب المهين، وقرأ والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى ...

ويقال أنه اعترف بذلك كله ثم استتيب وأخذ خطه بالتوبة فكتب يقول: أنا محمد بن أحمد بن أيوب قد كنت أقرأ حروفا تخالف مصحف عثمان المجمع عليه والذي اتفق أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم على قراءته ثم بان لي أن ذلك خطأ، وأنا منه تائب وعنه مقلع، والى الله جل اسمه منه بريء إذ كان مصحف عثمان هو الحق الذي لا يجوز خلافه ولا يقرأ غيره» «1» .

(1) الفهرست 2/ 47، مرجع سابق.

المبحث الثالث: المنهجية الشرعية لتناقل القران الكريم «التواتر في نقل ألفاظ القران» :

تمهيد:

وهذا المبحث من أجل المباحث، وقد عني به العلماء الأعلام عناية شديدة، وأفاضوا فيه كثيرا، إلا أنه قد وقع في عبارات كثير منهم اضطراب شديد، وذلك يرجع لعدة أسباب:

1- منها غموض معنى التواتر في حد ذاته حتى إنه عرضت فيه شبه لبعض الباحثين عنه جعلتهم حيارى في أمره.

2- الخلط بين مناهج العلوم: حيث فهم بعضهم أن معنى التواتر القراني والتواتر القرائي هو معنى التواتر الحديثي تماما، وبناء على ذلك كرروا مصطلح (الأسانيد المتواترة) في بيان علم القران وعلم القراءة «1» ، وهذا فيه قصور شديد، ويسهل الاعتراض عليه تماما، ولذا قال الذهبي:

«ومن ادعى تواترها فقد كابر الحس» «2» ، والمراد أنه إذا ادعى تواتر القرااات بحسب التواتر الحديثي ...

3- ومنها ظن بعضهم أن خبر الاحاد لا يفيد العلم، وإنما يفيد العلم الخبر المتواتر مع أن خبر الاحاد قد يفيد العلم، وذلك إن احتفت به قرائن توجب ذلك.

4- ومنها: أن بعضهم حصر حصول اليقين بالتواتر الحديثي، ومن فعل ذلك فإنه يحجّم دائرة واسعة تجتمع فيها ركائز علمية كثيرة يحدث منها اليقين.

(1) كثر هذا جدا. انظر مثلا: سنن القراء ومناهج المجودين ص 110، مرجع سابق.
(2) سير أعلام النبلاء (10/ 171) ، مرجع سابق.

5- ومنها اعتماد بعضهم على أخبار رويت في ذلك لقول بعض المحدثين فيها أخبار صحيحة الإسناد تطعن بطريق أو بأخرى في دقة وصول القراءة القرانية إلينا، مع أن الحكم بصحة الإسناد لا يقضي

الحكم بصحة الخبر وهو أمر مقرر في علم أصول الأثر «1» .
6- ومنها: عدم التفريق بين مراتب الأصوات في حروف القران، وهي:
أ- الفونيمات: وهي الأصوات الجامدة التي لا يعقل نطق الكلمة بدونها.
ب- الألفونات: وهي المصوتات (حروف المد واللين) في مرتبتها التي لا تعقل اللغة العربية بدونها، فلا تعقل العربية بدون شيء من المد الزائد عن الأصلي قبل الهمز والسكون ... فهذه لا يبحث عن تواترها لأنها من ذاتيات الحرف ومكوناته.
ج- التصويت بما هو زائد على ذلك، وقيام بعض الأصوات مقام بعض، كسكون ميم الجمع يقوم مقامه صلة الميم، وكتحقيق الهمز يقوم مقامه تخفيف الهمز، وكبعض الكلمات التي حل محلها غيرها بإبدال أو تقديم وتأخير ... فهذه محل بحث التواتر القرائي.
د- ما يدخل ضمن نطاق علم التحرير، وهو البحث عن الأوجه المتعددة لاجتماع الكلمات الممالة مع الرااات المرققة والمفخمة لورش مثلا، والأوجه المتعددة لتخفيف الهمز وقفا ... فهذه كلها أوجه موغلة في الأداء ... والبحث فيها لغوي صرف، وإن كان أصلها قائم على التعليم المباشر من النبي صلّى الله عليه وسلم.

---

(1) التبيان للجزائري ص 127.

وسنتكلم في هذا الكتاب- بصورة مختصرة- عن التواتر القراني حيث نذكر أن القران الكريم تناقلته الأمة عن الأمة على هيئة لا يمكن لعاقل بعدها أن يقول:
نقص من القران شيء أو زاد، وأما موضوع التواتر القرائي فلعلنا نعرضه بصورة مفصلة في كتاب اخر، ويمكن مراجعة الأصل للتوسع.
ومطالب هذا المبحث تنحصر في المطلبين التاليين:
المطلب الأول: التواتر القراني.
المطلب الثاني: من أهم اثار منهج التواتر القراني (المنهج القراني في إثبات ما هو قران) .

المطلب الأول: التواتر القراني:

التواتر القراني أعظم أنواع التواتر بلا مقارنة مع التواتر الحديثي حيث تتناقل القران الأمة عن الأمة، وقد فهم الصحابة رضي الله عنهم ضرورة التناقل للقران الكريم اخرا عن أول فعن أبي الدرداء قال: كنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم فشخص ببصره إلى السماء ثم قال هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء قال فقال زياد بن لبيد الأنصاري: يا رسول الله! وكيف يختلس منا وقد قرأنا القران فو الله لنقرأنه ولنقرئنه نساءنا وأبناءنا، وفي لفظ للحاكم: قال زياد: بأبي وأمي وكيف يذهب أوان العلم، ونحن نقرأ القران ونعلمه أبناءنا ويعلمه أبناؤنا أبناءهم إلى أن تقوم الساعة ... الحديث «1» .

فقد حاز نقل القران أعلى درجات التوثيق بحيث بلغ مبلغا يضطر إلى التأكد من أنه هو كما أنزله الله جل جلاله، بل فاق أقوى وسائل النقل قطعية «لأنه المعجز في

(1) الحاكم (1/ 179) ، الترمذي (5/ 31) ، مرجعان سابقان.

إثبات نبوة النبي صلّى الله عليه وسلم وطريق معرفته متوقف على القطع، ولذلك وجب على النبي صلّى الله عليه وسلم إشاعته وإلقاؤه على عدد التواتر» «1» .
ولأهمية موضوع التواتر القراني أراد الجويني تأليف كتاب فيه فقال: «ولا ينبغي أن ينسبنا الناظر والمنهي إلى هذا المقام إلى تقصير فيما يتعلق بمحل الإشكال في نقل القران العظيم فإنه قطب عظيم لم يشف القاضي «2» فيه الغليل في كتاب الانتصار وإن عد ذلك من أجل مصنفاته وفي نفسي أن أجمع من ذلك ما تقر به الأعين إن شاء الله تعالى» «3» .

مدلول التواتر:

التواتر لغة

هو التتابع بين شيئين مع وجود انقطاع، لكن لفظ التواتر صار واردا عرفا على التتابع دون انقطاع كما قال السرخسي: «مأخوذ من قول القائل تواترت الكتب إذا اتصلت بعضها ببعض في الورود متتابعا» «4» .

وأما المدلول الاصطلاحي للفظ التواتر:

فتلخصه مجلة الأحكام العدلية في التالي:
«مادة 1677: التواتر هو خبر جماعة لا يجوز العقل اتفاقهم على الكذب» «5» .

والعلاقة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي:

أن اليقين يستلزم تتابع المخبرين على الإخبار بشيء معين.

(1) الإحكام (2/ 127) ، مرجع سابق.
(2) يعني القاضي ابن الباقلاني، وكتابه الانتصار لنقل القران.
(3) البرهان (1/ 427) ، مرجع سابق.
(4) أصول السرخسي (1/ 282) ، مرجع سابق.
(5) مجلة الأحكام العدلية ص 338، وانظر: الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي (2/ 285) .

إفادة التواتر لليقين مطلقا:

«أكثر العقلاء على انه إذا تواتر الخبر أفاد العلم اليقين سواء كان خبرا عن أمور موجودة في زماننا كالإخبار عن البلدان البعيدة أو عن أمور ماضية كالأخبار عن وجود الأنبياء عليهم السلام وغيرهم في القرون الماضية» «1» ، ولذا حقق العلماء أن ضابط الخبر المتواتر إفادة العلم، وقرر الدهلوي بأنه ليس ميزان التواتر عدد الرواة ولا حالهم ولكن اليقين الذي يعقبه في قلوب الناس «2» .

ومن هنا نخلص إلى تقرير أن المتواتر القرائي يفيد العلم بضوابط التواتر التي لا يشترط فيه تحديد حد للعدد، ولئن وجد التفاوت بين الخبر المتواتر وبين غيره من المحسوسات والبديهيات فللتفاوت في العلوم أو لكثرة الاستعمال فلا يخرجه ذلك عن اليقين، وتفاوت اليقين لا يعني طروء الشك فيه كتفاوت الخيرية في الأنصار كما قال صلّى الله عليه وسلم: «أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الأخيار» «3» .

تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن القران كتاب لا ريب فيه (قطعية وصول القران إلينا) :

صار من البدهيات العالمية أن يقال: إن القران الكريم وصل إلينا وصولا مقطوعا به، فهو كتاب لا رَيْبَ فِيهِ (البقرة: 2) ، وقد جعل أهل العلم هذه البدهية من المسلمات عند نقاش أي مسألة تحتاج إليها، أو ترتكز عليها، فيقال عند ذلك «لأن القران ثبت بطريق مقطوع به وهو التواتر» «4» .

---

(1) انظر: المحلى، الإبهاج 2/ 287، الإحكام للامدي 2/ 31، البرهان 1/ 368، روضة الناظر 2/ 93، التبصرة في أصول الفقه ص 292، المحصول في علم الأصول 4/ 232.

(2) انظر: الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف ص 50 للدهلوي.

(3) الموافقات (2/ 35) ، مرجع سابق، والحديث رواه البخاري (3/ 1380) ، مسلم (4/ 1785) ، مرجعان سابقان.

(4) المبدع (1/ 444) ، مرجع سابق.

ولذا فلا خلاف أن كل ما هو من القران يجب أن يكون متواترا في أصله وأجزائه ... لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم مما تتوفر الدواعي على نقل جمله وتفاصيله فما نقل احادا ولم يتواتر يقطع بأنه ليس من القران قطعا ... ولأنه لو لم يشترط لجاز سقوط كثير من القران المكرر وثبوت كثير مما ليس بقران «1» ، ولذا عرف الأصوليون القران بأنه «ما نقل بين دفتي المصحف نقلا متواترا» «2» ، وأجمع الأصوليون كافة على أن القران لا يثبت إلا بالتواتر «3» .

نوع التواتر القراني:

أما التواتر القراني فهو العلم العام، أو خبر العامة عن العامة كما سماه الشافعي «4» ، فالتواتر الذي عناه أهل العلم في نقل القران الكريم هو التواتر الذي يورث العلم الاضطراري مما تستعصي أعداد نقلته عن العد لكثرتهم، وليس التواتر الحديثي الذي يعود إلى عدد محدود، فقد «صح بنقل الكافة الذي لا مجال للشك فيه أن هذا القران هو المكتوب في المصاحف المشهورة في الافاق كلها وجب الانقياد لما فيه، ولا خلاف بين أحد من الفرق المنتمية إلى المسلمين من أهل السنة والمعتزلة والخوارج والمرجئة والزيدية في وجوب الأخذ بما في القران وأنه هو المتلو عندنا نفسه» «5» ، والناقلون له هم يكادون أن يكونوا كل أفراد الأمة الإسلامية،

---

(1) الإتقان (1/ 209) ، مرجع سابق.

(2) القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ ص 55.

(3) القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ ص 57، مرجع سابق.

(4) (الشافعي) محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ت 204 هـ: جماع العلم ص 55، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405 هـ.

(5) الأحكام لابن حزم (1/ 92) ، مرجع سابق.

مع أن أغلبهم عالم بما نقله علما ضروريا، فمن لم يكن في ذلك من حفظه، فهو من كتابه الذي توجد منه عدة نسخ في بيته، «لأن الأمة رضي الله عنها لم تزل تنقل القران خلفا عن سلف والسلف عن سلفه إلى أن يتصل ذلك بالنبي عليه السلام المعلوم وجوده بالضرورة، وصدقه بالأدلة والمعجزات والرسول أخذه عن جبريل عليه السلام عن ربه عز وجل فنقل القران في الأصل رسولان معصومان من الزيادة والنقصان ونقله إلينا بعدهم أهل التواتر الذين لا يجوز عليهم الكذب فيما ينقلوه ويسمعونه لكثرة العدد» «1» .

فالقران هو الذي ينقله العامة والخاصة، والذكور والإناث، والمسلمون ويعرفه الكفار في شرق الأرض وغربها ... مكتوب في المصحف المعروف ... لا يستطيع أحد له حولا ولا فيه تبديلا.

تواتر المشافهة وتواتر الرسم:

وهذا التواتر القراني تعضده ركيزة أخرى: هي تواتر رسم المصحف تواترا عاما شائعا بما لا يستطاع وصفه، ورسم المصحف ركن ضابط للتلقي وليس حاكما عليه، ولذا جوزوا مخالفة الرسم فيما ثبت تواترا، والمصحف هو المصحف الذي لم يختلف من يوم أن كتب على الرغم من كثرة الخصوم وضرواتهم في الخصومة له حتى قال بعض المستشرقين: «بذلنا جهودا كبيرة خلال ثلاث أجيال في تتبع مخطوطات القران الكريم من أقدم ما هو محفوظ في دور الاثار والمكتبات العالمية، حتى الأوراق المفردة المقطوعة من مصاحف قديمة فقدت، وقارنا كل ذلك بالمصاحف المطبوعة، لكي نحصل على

أي اختلاف بين المصاحف من مصحف عثمان إلى يومنا، ولو كان اختلافا في اية أو جملة أو كلمة، فلم نجد أي

(1) القرطبي (1/ 72) ، مرجع سابق.

اختلاف، مما جعلنا نعتد مستيقنين أن القران الذي نطق به محمد باق إلى اليوم كما نطق به لم يتبدل فيه شيء!!» «1» .

فهذا هو منهج الإقراء، ومنهج إثبات شيء مقروء على أنه من القران، فلا نأتي بمنهج علم اخر لنثبت به شيئا من القران غيره.

ولهذا المنهج القراني الصارم رد الإمام الغزالي على من جعل (متتابعات) من القران بقوله: «أن جعله من القران فهو خطأ قطعا لأنه وجب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبلغه طائفة من الأمة تقوم الحجة بقولهم وكان لا يجوز له مناجاة الواحد به» «2» .

ولهذا المنهج القراني الصارم: تم تشذيذ كل ما يسمى قراءة مما يتناقل، ويأتي عن طريق غير طريق منهج التناقل القراني أو القرائي، والشذوذ هنا هو السقوط بمرة من النسب القراني المجيد، سواء كانت القراءة المذكورة ثابتة عن ضعيف أم عن أوثق الثقات.

ومن الاثار المستغربة الناتجة عن الخلط بين مناهج العلوم: أن ترد الزيادة الشاذة في الحديث، وتقبل أو يتوقف فيها في القران كما تقدم في مناقشة رواية أبي الدرداء: (والذكر والأنثى) في الفصل الثاني حيث خالف رجال سند هذا الحديث كل الأمة الإسلامية في هذه الرواية، وليست المخالفة لأربعة أو لخمسة من الثقات حتى تصير رواية الأقل شاذة لمخالفتها رواية الأكثر على ما هو مقرر في مصطلح الحديث ... فكيف لا يشذذ ما ورد في هذا الحديث؟.

(1) هذا كلام المستشرق المعروف ماسينيون، ونقل هذه العبارة تلميذه محمد المبارك عنه مشافهة في زيارة له في بيته بباريس. انظر: حسني أدهم جرّار: محمد المبارك العلم والمفكر والداعية ص 157، دار البشير– مؤسسة الرسالة، ط 1، 1419 هـ– 1998 م.

(2) المستصفى ص 81، مرجع سابق.

وقد قال الشافعي: «من متناقض القول الجمع بين قبول رواية القراءة الشاذة في القران، وبين رد الزيادة التي ينفرد بعض الرواة الثقات مع العلم بأن سبيل إثبات القران أن ينقل استفاضة وتواترا» «1» .

ولذا قال السخاوي ردا على من يزعم وجود سورة تسمى الخلع، أو ينفي المعوذتين: «فهذا أيضا مما أجمع المسلمون على خلافه» «2» ، وقرر الإمام الفخر الرازي ذلك فقال: «إن المسلمين أجمعوا على أن ما بين الدفتين كلام الله تعالى، وكلام الله لا يجوز أن يكون لحنا وغلطا، فثبت فساد ما نقل عن عثمان وعائشة رضي الله عنهما» «3» . وحسب المرء شذوذا ونكرا في فعله أن يخالف إجماع المسلمين جميعا فيما حفظوه سطرا وصدرا.

وهذا هو منهج السلف رحمهم الله عزّ وجلّ، ومن نصوصهم في ذلك:

قال خلاد بن يزيد الباهلي: قلت ليحي بن عبد الله بن أبي مليكة: إن نافعا حدثني عن أبيك عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ «إذ تلقونه، وتقول: إنما هو ولق الكذب، فقال يحي: ما يضرك إلا أن تكون سمعته من عائشة رضي الله عنها، نافع ثقة على أبي، وأبي ثقة على عائشة رضي الله عنها، وما يسرني أن قرأتها هكذا ولي كذا وكذا. قلت:

ولم؟ وأنت تزعم أنها قالت؟ قال: لأنها غير قراءة الناس ونحن لو وجدنا رجلا يقرأ بما ليس بين اللوحين ما كان بيننا وبينه إلا التوبة أو تضرب عنقه نجيء به عن الأمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتقولون أنتم: حدثنا فلان الأعرج عن فلان الأعمى ما أدري ماذا؟ أن ابن مسعود يقرأ غيرها في اللوحين؟ إنما هو والله ضرب العنق، أو التوبة «4» .

---

(1) البرهان للجويني (1/ 426) ، مرجع سابق.

(2) جمال القراء وكمال الإقراء (1/ 39) ، مرجع سابق.

(3) مفاتيح الغيب (22/ 75) ، مرجع سابق.

(4) القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ ص 58، مرجع سابق.

ومن غريب مواقف بعض الفقهاء لوهلهم عن بعض الحقائق أن ابن القيم حكى تشنيع أحمد في قراءة حمزة لكثرة الإمالة والمد فيها، وتلك لا تعدو أن تكون لغات، وأما هذه المنسوبة للصحابة، مع ما فيها من انفراد راو قد يكون وهم، أو انقلب عليه الحديث، واخر شيء فيه أنه شذ عن الأمة بهذا الحديث ...

وعلى الرغم من ذلك فلا يشنع عليه، على أنه قد تقدم وجه كلام أحمد في ذلك.

ولذا يكفي في مناقشة كل جزئية مماثلة أن نقول: إن منهج إثبات القران الكريم سورا وايات منهج مستقل عن مناهج إثبات الحديث: منهج القران هو بالتلقي لحروفه وألفاظه فما خالفه فإما وهم أو كذب، أو له تأويل صحيح ...

فإثبات قران برواية حديثية مثلها كمثل اختلاق قران عند غلاة الروافض من رواية رووها.

ومما ينبغي التأكيد عليه أن إجماع الصحابة على المصحف في عهد عثمان لا يمس قراءة ثابتة بل أجمعوا على تعميم المصحف حتى لا يقول قائل، أو يسول لنفسه أحد بالزيادة أو النقص لا أنهم قد اطرحوا شيئا من القران الكريم ... وأما أنهم اطرحوا شيئا من القرات فمحتمل ولا يضر بحسب ما

كيفه البحث من العلاقة بين القران والقراات.

فينبغي عدم الخلط بين منهج القراء ومنهج المحدثين:
كما ينبغي النظر بعين الاعتبار إلى عوامل التفرقة بينهما مع كثرة بنود الاشتراك كذلك كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لماذا لا يجوز أن تكون العصمة في الحفظ والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع فالقراء معصومون في حفظ القران وتبليغه والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه والفقهاء معصومون في فهم الكلام والاستدلال على الأحكام وهذا هو الواقع المعلوم الذي

أغنى الله به عن واحد معدوم» «1» ، وقال ابن الجزري: «أوقفت عليه– أي كلام أبي شامة في احادية سند القراات– شيخنا الإمام واحد زمانه شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب بيرود الشافعي فقال لي: معذور أبن شامة حيث أن القراات كالحديث مخرجها كمخرجه إذا كان مدارها على واحد كانت احادية، وخفى عليه أنها نسبت إلى ذلك الإمام اصطلاحا وإلا فكل أهل بلدة كانوا يقرؤنها أخذوها أمما عن أمم ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلدة لم يوافقه ذلك أحد بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها» «2» .

كثرة الروايات الموضوعة وأثرها في علوم القران:
ينبغي التنبيه هنا إلى أن علوم القران تأثرت كغيرها بكثرة الموضوعات، فضلا عن الأوهام والشذوذ اللذين يعتريان الراوي عند الرواية، ثم جاء من أولع بتجميع الأخبار ولو كانت باطلة ... وربما عدّ ذلك من الإنصاف للحقيقة؛ إذ تجري عليها مناهج السبر والتقسيم الأصولية، أو مناهج علم المصطلح الحديثية الصارمة، أو مناهج تخريج المناط وتحقيقه وتنقيحه الأصولية، أو مناهج التواتر القراني ... فتبين الموضوع من الوضاعين، والوهم والشذوذ من الثقات، والمنكر من الضعاف ... وهذا هو العذر في التجميع، ولعله ينتمي إلى المناهج العلمية والمناهج الموضوعية بسبب وثيق، ولكنه فتح باب الطعن للطاعنين بسبب قبول كل ما يوري وتوجه همهم إلى كثرة الأخبار وسعة الاثار مع أنه كثير ما يدخلها الخلل بكثرة النسيان وكثرة الكذب وتلاعب الأغراض والأهواء وكثرة ما يدس فيها على الصحابة والسلف بطرق غريبة «3» .

---

(1) منهاج السنة النبوية (6/ 461) .
(2) منجد المقرئين ومرشد الطالبين 67، مرجع سابق.
(3) انظر: كتاب الجواب المنيف (في الرد على مدعي التحريف في الكتاب الشريف) ص 109، مرجع سابق.

وبتأمل ذلك فيما روي عن ابن عباس فقط في التفسير– دعك مما رواه في مجال القراات عن أبي بن كعب– يظهر أن السقيم في ما ينسب إلى ابن عباس أصبح «غالبا على الصحيح، حتى ذكر علماء الحديث، نقلا عن الإمام الشافعي: أنه لم يثبت عن ابن عباس في التفسير إلا نحو مائة حديث» «1» .

المطلب الثاني: من أهم اثار منهج التواتر القراني:

أولا: منع كل ما يخالف المصحف المحفوظ في الصدور المكتوب في السطور:
ف «ما يخرج من مصحف عثمان كقراءة ابن مسعود– أي المنسوبة إليه– وغيرها فلا ينبغي أن يقرأ بها في الصلاة لأن القران ثبت بطريق التواتر» «2» بل قالوا «وإن قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان لم تصح صلاته، وتحرم لعدم تواتره» «3» وتقدم ذلك، ومعنى هذا: عدم قبول أي قراءة حديثية لم تثبت بمنهج التواتر القراني.

ومن الأمثلة التي يستغنى بها عن غيرها في هذا الموضوع:
الخبر الوارد عن مصحف أبي بن كعب، وأن عدد سوره ست عشرة ومائة لأنه كتب في اخره سورتي الحفد والخلع فيما رواه عنه ابن سيرين قال: كتب أبي بن كعب في مصحفه فاتحة الكتاب والمعوذتين، واللهم إنا نستعينك واللهم إياك نعبد وتركهن ابن مسعود، وكتب عثمان منهن فاتحة الكتاب والمعوذتين، ونحوه أخرج الطبراني في الدعاء عن عبد الله بن زرير الغافقي قال: قال لي عبد الملك بن مروان: لقد علمت ما حملك على حب أبي تراب إلا أنك أعرابي جاف فقلت: والله لقد جمعت القران

(1) التفسير ورجاله ص 335.
(2) المغني (1/ 292) ، مرجع سابق.
(3) الإنصاف 2/ 58، مرجع سابق.

من قبل أن يجتمع أبواك ولقد علمني منه علي بن أبي طالب سورتين علمهما إياه رسول الله ما علمتهما أنت ولا أبوك اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق «1» .

والجواب عن ادعاء أن هاتين سورتين:

1- تأويل هذه الأخبار الصحيح- إن صحت وصحتها بعيدة- أن ذلك دعاء وهم الراوي فبات يسميه سورة، ويحسبه قرانا، وابن سيرين لم يدرك أبيا ليأخذ منه، وكيف انتقل مصحف أبي إلى ابن سيرين، وقد خرقت المصاحف وحرقت؟

إلا ما قامت الدولة بنشره بين المسلمين، وهو ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويدل على أن ذلك دعاء ما أخرجه البيهقي أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال: بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنا نستعينك- إلى قوله: ملحق «2» ، ومثله ما جاء عن عبد الرحمن بن سويد الكاهلي قال: كأني أسمع عليا رضي الله عنه في الفجر حين قنت وهو يقول اللهم إنا نستعينك ونستغفرك «3» .

2- والبسملة لا تدل على أنهما سورتان، فالبسملة تدخل في أكثر الأمور العملية على ما هو معلوم بالاضطرار في حياة المسلمين، فحالها كدخول جملة الله أكبر في الدعاء وهي تكبيرة في الصلاة.

3- وأما ما أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن أبي بن كعب أنه كان يقنت بالسورتين فذكرهما وأنه كان يكتبهما في مصحفه ... فكلمة (قنوت)

---

(1) لم أجده مسندا في كتب الحديث المشهورة بعد لأي.

(2) وراجع جلاء الأفهام ص 362 ففيه بيان أن هذا كان من دعاء عمر وأبي في قنوت رمضان بعد الركوع.

(3) البيهقي في الكبرى (2/ 204) .

تصريح بأنهما دعاء، وأما الكتابة فتؤكد ما قرر عن أبي سابقا من تجوزه في كتابة تفسير أو حديث أو قراءته ضمن قراءة القران، وإلا فأين معارضته التي سيكفّر بها الناس لو لم يجعلوا هاتين السورتين ضمن ما يقرؤون؟.

4- ولذا ورد عن ابن مسعود أنه كان يأمر بهذا الدعاء في قنوت الوتر «1» .

5- ومثل ذلك تماما تلك الرواية المذكورة عن عبد الله بن زرير الغافقي، فإن قوله: ما علمتهما أنت ولا أبوك وقوله أن النبي صلّى الله عليه وسلم علمهما علي بن أبي طالب ربما «أرشدك إلى أنهما من العلوم الخاصة التي لا يعرفها كل الناس فيكونان ليسا من القران لأن القران لا يخص به واحد دون اخر» «2» ... فتتم محاكمتهما في ضوء التواتر القراني.

6- وهذا ما فعله القاضي ابن الباقلاني حيث حاكم هذه الروايات في كتاب الانتصار إلى منهج نقل القران الكريم، فقال: «أن كلام القنوت المروي أن أبي بن كعب أثبته في مصحفه لم تقم الحجة بأنه قران منزل بل هو ضرب من الدعاء وأنه لو كان قرانا لنقل نقل القران، وحصل العلم بصحته» .

7- ومثل ذلك في انهما دعاء ما أخرجه الطبراني بسند صحيح- كما يقول السيوطي- عن أبي إسحاق قال أمنا أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بخراسان فقرأ بهاتين السورتين إنا نستعينك ونستغفرك، ويؤكد هذه الوجهة ما أخرجه البيهقي وأبو داود في المراسيل عن خالد بن أبي عمران أن

جبريل نزل بذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة مع قوله ليس لك من الأمر شيء الاية لما قنت يدعو على مضر «3» ...

(1) ابن أبي شيبة (2/ 95) ، مرجع سابق.
(2) كتاب الجواب المنيف (في الرد على مدعي التحريف في الكتاب الشريف) ص 151، مرجع سابق.
(3) الإتقان (1/ 179) ، مرجع سابق.

8- فال الأمر إلى أحد احتمالين: إما التجوز في لغة السلف في تسمية الشيء المحدد سورة من التسوير، خاصة أنه كتب في مصحف كما تكتب كثير من التوضيحات الخاصة بالمصاحف الان في أولها أو في اخرها، وحقيقة ذلك أنه دعاء، وإما الوهم في كلام الراوي وفعله ...
وهذا حال صحة هذه الأخبار وعدم شذوذها عن إجماع المسلمين ... وذلك تنزل شديد «1» .

ثانيا: ومن الاثار الهامة للتواتر القراني:
أننا لو قبلنا هذه الأخبار لاحتجنا إلى البحث عن حديث أو أحاديث تفرد لنا كلمات القران كلمة كلمة ... وهذا خلل في فهم مناهج العلوم.
وإلا فسيأتي يوم يقول فيه: إن عدم مجيء القران مرويا في الحديث أنه لم يثبت، ولذا فرواية «حديث عبد الله بن سلام الذي يسمى بالمسلسل بقراءة سورة الصف قال في المنح: هذا صحيح متصل الإسناد والتسلسل ورجاله ثقات وهو أصح مسلسل روي في الدنيا» «2» ... كله زيادة في الملاحة العلمية لا غير، ولا يعني أن هذا الحديث هو سبب ثبوت سورة الصف، بل ثبتت بمنهج التلقي والتواتر القراني.

ثالثا: ومن اثار التواتر القراني: تأويل كل رواية تخالف التواتر القراني لو صح سندها:
والمراد ليس الاطّراح الكلي، بل قد ينظر في تأويلها، فقد يعتري بعض سامعيها الغلط والوهم فيبنون عليها نتائج غير صحيحة:

(1) ومن أهم أسباب انتشار هذه الأخبار إقبال بعض أهل العلم على الجمع، والولع بالغرائب في الجمع لما صح وما شذ وما كان فيه نكارة سند أو متن ... ومن طرائف الأمر هنا أن السيوطي راح بعد هذا السرد يقرر الخلاف هل السور في مصحف أبي ست عشرة ومائة أو أقل؟.
(2) تحفة الأحوذي (9/ 147) ، مرجع سابق.

وأبرز ما يبين ذلك مسألة المعوذتين: ونلخصها في التالي:
1- فقد ثبتت المعوذتان تواترا قرانيا وتلقيا متناقلا حسب منهج الإقراء في الإثبات عند جميع فرق المسلمين من السنة والشيعة والخوارج وغيرهم، ومنهج الإقراء كاف في رد كل ما خالف ذلك.
2- على أن الحديث النبوي قد وسمهما بالقرانية، فسماهما: ايات فيما جاء عن عقبة بن عامر وكان من رفعاء أصحاب محمد صلّى الله عليه وسلم قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم:
«ألم تر ايات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس» «1» ، وهذا استئناس إذا لا نحتاج أن تثبت في الحديث هذه التسمية حتى نتأكد من قرانيتهما، بل نقل الكافة عن الكافة هم المعول.
3- وقد ثبتت هذه القضية بموازين علم الحديث لا علم الإقراء فسميتا سورتين وطلب التعوذ بهما كما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم أنزلت علي سورتان فتعوذوا بهن فإنه لم يتعوذ بمثلهن يعني المعوذتين «2» ، ومثل ذلك عن عقبة بن عامر قال: بينا أقود برسول الله صلّى الله عليه وسلم في نقب من تلك النقاب إذ قال ألا تركب يا عقيب فأجللت رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن أركب مركب رسول الله صلّى الله عليه وسلم ثم قال ألا تركب يا عقبيب فأشفقت أن يكون معصية فنزل وركبت هنيهة ونزلت وركب رسول الله صلّى الله عليه وسلم ثم قال: ألا أعلمك سورتين من خير سورتين قرأ بهما الناس فأقرأني قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (الفلق: 1) وقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ (الناس: 1) فأقيمت الصلاة فتقدم فقرأ بهما ثم مر بي فقال: كيف رأيت يا عقيب؟ اقرأ بهما كلما نمت وقمت «3» .

---

(1) مسلم (1/ 558) ، مرجع سابق.
(2) أحمد (4/ 144) ، مرجع سابق.
(3) ابن خزيمة (1/ 267) ، النسائي في الصغرى (8/ 253) ، النسائي في الكبرى (4/ 438) ، مراجع سابقة.

4- وفي لفظ بصيغة الإقراء: فعنه رضي الله عنه قال أهديت للنبي صلّى الله عليه وسلم بغلة شهباء فركبها وأخذ عقبة يقودها به فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم لعقبة: اقرأ قال وما أقرأ يا رسول الله قال: «اقرأ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (1) (الفلق: 1) » فأعادها علي حتى قرأتها فعرف أني لم أفرح بها جدا قال: «لعلك تهاونت بها فما قمت يعني بمثلها» «1» ، وفي لفظ عنه رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله صلّى الله عليه وسلم وهو راكب فوضعت يدي على قدمه فقلت أقرئني سورة هود أقرئني سورة يوسف فقال: «لن تقرأ شيئا أبلغ عند الله عز وجل من قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (الفلق: 1) » «2» .
5- وفي لفظ قرنهما مع سورة الإخلاص: فقرأهن النبي صلّى الله عليه وسلم حتى ختمها ثم قال: «ما

تعوذ بمثلهن أحد» «3» ، وفي لفظ: عنه رضي الله عنه قال: لقيت رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال: «يا عقبة بن عامر ألا أعلمك سورا ما أنزل في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلهن لا تأتي ليلة إلا قرأت بهن فيها وذكر الثلاث» «4» .

6- ولعل كونهما تعوذا في الوقت ذاته أدخل لبسا جعل عقبة يسأل عنهما النبي صلّى الله عليه وسلم شبيه بما رواه ابن عباس رضي الله عنهما: كان النبي صلّى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» «5» أم هما من القران الكريم فعن عقبة بن

---

(1) النسائي في الصغرى (8/ 252) ، مرجع سابق.
(2) النسائي في الصغرى (8/ 254) ، مرجع سابق.
(3) النسائي في الكبرى (4/ 439) ، مرجع سابق.
(4) أحمد (4/ 158) ، مرجع سابق.
(5) صحيح البخاري (3/ 1233) ، مرجع سابق.

عامر قال: سألت رسول الله صلّى الله عليه وسلم عن المعوذتين أمن القران هما فأمنا بهما رسول الله صلّى الله عليه وسلم في صلاة الفجر «1» .

7- ولعل ترتيب ذلك تمّ كالتالي: لما سمع عقبة النبي صلّى الله عليه وسلم يتعوذ بهما طرأ عليه اللبس حيث سمع عقبة النبي صلّى الله عليه وسلم يتعوذ بهما ابتداء فعنه قال: بينا أنا أسير مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم- كنت أقود برسول الله صلّى الله عليه وسلم ناقته في السفر- بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله صلّى الله عليه وسلم يتعوذ ب أعوذ برب الفلق- أعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما- ثم قال فقال لي يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرئتا فعلمني قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (1) وقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ قال: فلم يرني سررت بهما جدا- وسمعته يؤمنا بهما في الصلاة- فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس فلما فرغ رسول الله صلّى الله عليه وسلم من الصلاة التفت إلي فقال يا عقبة كيف رأيت- «2» وهذا دمج لروايتين عند أبي داود.

8- وورد التصريح بتلقين النبي صلّى الله عليه وسلم إياهما لبعض أصحابه رضي الله عنهم: فقد قال بعض أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم كنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم في سفر والناس يعتقبون وفي الظهر قلة فحانت نزلة رسول الله صلّى الله عليه وسلم ونزلتي فلحقني من بعدي فضرب منكبي فقال فقرأهما رسول الله صلّى الله عليه وسلم وقرأتها معه قال: إذا أنت صليت فاقرأ بهما «3» ، ولعل المذكور هنا هو عبد الله الأسلمي.

---

(1) الحاكم (1/ 366) ، مرجع سابق.

(2) أبو داود (2/ 73) ، مرجع سابق.
(3) وقال ابن حجر في الفتح (8/ 742) : «وإسناده صحيح» ، وقال في مجمع الزوائد (7/ 148) : «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» .

(1/507)

9- وعن أبي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: لقد أنزل علي ايات لم ينزل علي مثلهن المعوذتين «1» ، وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «اقرأ يا جابر» قال قلت: ما أقرأ بأبي وأمي أنت؟ قال: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فقرأتهما فقال صلّى الله عليه وسلم اقرأ بهما ولن تقرأ بمثلهما «2» .
10- لم يرد عن ابن مسعود رضي الله عنه أي إنكار لكتابتهما في مصاحف المسلمين عند تكليف زيد بنسخ المصاحف، ولم يشنّع ابن مسعود على قصور زيد ومن معه في الكتابة من هذا الباب على الرغم من أن خصومته لتولية زيد كانت مشهورة، وإنما ورد إنكار ابن مسعود لذلك في مساق اخر.
11- التخمين بأنهما ليستا قرانا عند ابن مسعود جاء من سفيان بن عيينة فعن زر قال: قلت لأبي إن أخاك يحكهما من المصحف فلم ينكر قيل لسفيان: بن مسعود؟ قال: نعم! وليسا في مصحف بن مسعود كان يرى رسول الله صلّى الله عليه وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين ولم يسمعه يقرؤهما في شيء من صلاته فظن أنهما عوذتان وأصر على ظنه وتحقق الباقون كونهما من القران فأودعوهما إياه «3» ، وهذا الظن مردود، وخاصة تلك التي ورد التصريح فيها بنفي ابن مسعود قرانيتهما فالشذوذ فيها ظاهر، وكذلك النكارة في المتن ... ولذا يرى الباحث اطراح ظاهر متن مثل هذه الروايات لأنها لا تقابل بما تناقله المسلمون وتلقوه عبر منهج الإقراء المعتمد ...
وقد اعتمد بعض الأئمة هذا النفي عن ابن مسعود لقرانيتهما، وراح يبين شذوذه في ذلك عن باقي المسلمين.

---

(1) قال في مجمع الزوائد (7/ 149) : «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات» .
(2) ابن حبان (3/ 76) ، مرجع سابق.
(3) أحمد (5/ 130) ، مرجع سابق.

(1/508)

تعارض ذلك مع أصلين كبيرين:
وعند الباحث أن بعض هذه الروايات صريحة في النفي عن ابن مسعود رضي الله عنه على أنها تحتاج زيادة سبر في أسانيدها، ثم في شذوذ المتن أو كونه محفوظا ... على الرغم من ذلك فإنها تعارض صراحة أصلين كبيرين:

أحدهما: حفظ ابن مسعود رضي الله عنه وتقدمه على جميع المسلمين في ذلك بما فيهم أبي عند بعض أهل العلم كما تقدم شرحه في الكلام عن العرضة الأخيرة من الفصل الثاني، وإكماله لحفظ القران الكريم في حياة النبي صلّى الله عليه وسلم، فكيف يفهم قبول ظاهر هذه الروايات الغريبة، مع كثرة ما وضعه الزنادقة وأدخلوه في علوم الإسلام من إرجاف وتشكيك، وتلويث ... هذا خلف من القول، وأي شيء يكون لو ردّ متن هذه الروايات عند رؤيته لا يستقيم على حال مع حال ابن مسعود وحال الصحابة حوله، أو كان يغيب ذلك عن عمر حين بعثه مقرئا لأهل الكوفة؟ بل أكان ذلك يغيب عن النبي صلّى الله عليه وسلم حين أمر بالأخذ عنه؟.

وثانيهما: أن إنكار ابن مسعود رضي الله عنه لهما لم يكن زمن النبي صلّى الله عليه وسلم، ولا ومن أبي بكر ولا عمر فما الذي استجد؟ ...

وما لابن مسعود لا ينكر على عمر؟ وقد كان عمر يقرأ بالمعوذتين في الوتر «1» ، ولو مثل ذا حدث لأشعل الدنيا لهيبا إنكارا أو إثباتا ... فأين ذاك؟ ... ثم تلاميذه الذين تتلمذ عليهم أهل الكوفة ... مالهم يقرؤون بهما ... أتشهيا؟.

ولذا أنكر أهل العلم صحة ما ورد عن ابن مسعود، ومن ذلك قول النووي: «وفيه– أي حديث عقبة– دليل واضح على كونهما من القران ورد

---

(1) ابن أبي شيبة (2/ 94) ، مرجع سابق.

على من نسب إلى ابن مسعود خلاف هذا» «1» ، وقال في المجموع شرح المهذب:

«أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القران، وأن من جحد منهما شيئا كفر، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح» «2» ، وقال ابن حزم:

«وكل ما روي عن ابن مسعود من أن المعوذتين وأم القران لم تكن في مصحفه فكذب موضوع لا يصح وإنما صحت عنه قراءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود، وفيها أم القران والمعوذتان» «3» .

ثم رجع ابن حجر إلى منهج الإقراء يعتمده للجواب عن الموضوع برمته فقال: «إلا أن في الإجماع على كونهما من القران غنية عن تكلف الأسانيد بأخبار الاحاد» «4» وليته فعل ذلك ابتداء.

وأما ما ذكر عن عبد الله رضي الله عنه أنه كان ينكر أن تكون فاتحة الكتاب من الكتاب فهو الذي يدفعنا إلى التأكيد على الحقيقة السابقة، على أن الباحث لم يجد نصا يمكن أن يناقش فيه إنكار ابن أم عبد للفاتحة، ونكتفي بما قاله ابن قتيبة في كتابه تأويل مشكل القران، فقال: «وأما فاتحة الكتاب فإني أشك فيما روى عن عبد الله من تركه إثباتها في مصحفه، فإن كان هذا محفوظا فليس يجوز لمسلم أن يظن به الجهل بأنها من القران، وكيف يظن به ذلك وهو من أشد الصحابة عناية بالقران، وأحد الستة الذين انتهى إليهم العلم ... وهو مع هذا متقدم في الإسلام بدري لم يزل يسمع رسول الله صلّى الله عليه وسلم يؤم بها ... وهي السبع المثاني، وأم الكتاب ... ولكنه ذهب فيما يظن أهل

النظر إلى أن القران إنما كتب وجمع بين

(1) شرح النووي (6/ 96) ، مرجع سابق.
(2) المجموع شرح المهذب (3/ 350) .
(3) المحلى (1/ 13) ، مرجع سابق.
(4) فتح الباري (8/ 743) ، مرجع سابق.

اللوحين مخافة الشك والنسيان، والزيادة والنقصان، ورأى ذلك لا يجوز على سورة الحمد لقصرها، لأنها تثنى في كل صلاة وكل ركعة، ولأنه لا يجوز لأحد من المسلمين ترك تعلمها وحفظها كما لا يجوز تعلم غيرها وحفظه إذ كانت لا صلاة إلا بها، فلما أمن عليها العلة التي من أجلها كتب المصحف ترك كتابتها وهو يعلم أنها من القران» «1» .

رابعا: من اثار التواتر القراني:
نسبة طروء الخطأ والوهم على من روي عنهم روايات ولو صحيحة تخالف التواتر القراني: كما سبق.

خامسا: من اثار التواتر القراني:
رد كل ما اشتبه أمره في كل رواية حديثية إليه:
ومما يوضح ذلك: ما ورد في ايتي براءة، واية الأحزاب: فقد قال زيد بن ثابت رضي الله عنه: نسخت الصحف في المصاحف ففقدت اية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم أجدها إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله صلّى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ (الأحزاب: 23) «2» .
وقال أيضا: فتتبعت القران أجمعه من الرقاع والأكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت من سورة التوبة ايتين مع خزيمة الأنصاري لم أجدهما مع أحد غيره لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ (التوبة: 128) «3» .

(1) تأويل مشكل القران ص 34.
(2) البخاري (3/ 1033) ، مرجع سابق.
(3) البخاري (4/ 1720) ، مرجع سابق.

وقد يتعلق بذلك فيقال: إن الواحد يكفي في نقل الاية والحرف كما فعلتم فإنكم أثبتم بقول رجل واحد وهو خزيمة بن ثابت واحده اخر سورة براءة وقوله:
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ ... (الأحزاب: 23) «1» .
والجواب: أما معنى قوله: «وصدور الرجال» : أي كأساس للمكتوب:
وهذا- في نظر الكاتب- أولى من قول من قال: «أي حيث لا أجد ذلك مكتوبا» «2» ، لأن القران مكتوب، وعمل زيد في الجمعين في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما قائم على التعضيد للمقروء (القران) ، بالمكتوب (الكتاب) ، وللمكتوب بالمقروء، فتكون الواو بمعنى مع أي أكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدر «3» .
ومعنى قوله: «فقدت اية كذا فوجدتها مع فلان..» أنه كان يتطلب نسخ القران مما كتب بأمر النبي صلّى الله عليه وسلم، فلم يجد كتابة تلك الاية مع ذلك الشخص، وإلا فالاية كانت محفوظة عنده وعند غيره، وهذا المعنى أولى مما ذكره مكي وغيره: أنهم كانوا يحفظون الاية، لكنهم أنسوها فوجدوها في حفظ ذلك الرجل فتذاكروها وأثبتوا لسماعهم إياها من النبي صلّى الله عليه وسلم «4» وهو أولى أيضا من غيره من الأقوال «5» .
فالمراد: أي لم أجدهما مكتوبتين أما الحفظ فعام منتشر، فليس فيه ما يقتضي الثبوت بغير التواتر؛ إذ كان قصدهم أن ينقلوا من عين المكتوب بين يدي النبي صلّى الله عليه وسلم، ولم يكتبوا من حفظهم «6» .

---

(1) القرطبي (1/ 56) ، مرجع سابق.
(2) كما قال ابن حجر. انظر: فتح الباري (9/ 15) .
(3) وقد وجدت ابن حجر ذكر ذلك. انظر: فتح الباري (9/ 15) .
(4) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ص 51، مرجع سابق.
(5) القرطبي (1/ 56) ، مرجع سابق.
(6) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز ص 57، مرجع سابق.

خامسا: ومن القواعد الكلية في التواتر القراني: أنه إذا كان لا بد في القران في مجموعه وتفاصيله من التواتر، فإذا نقل ما يضاد ذلك أو يجرحه فلا بد فيه من التواتر أيضا أو الاستفاضة على الأقل:
لتوفر الدواعي عند المسلمين والكفار على ذلك، وكم رام أعداء القران الطعن فيه، واللغو فيه، فلم يفلحوا ... وأساس ذلك أن «كل أمر خطير ذي بال يقتضي العرف نقله إذا وقع تواترا إذا نقله احاد فهم يكذبون فيه منسوبون إلى تعمد الكذب أو الزلل» «1» .
ولذا قال الجويني: «وتمام البيان فيه أنا إنما نكذب المنفرد بالنقل في كلى متواتر قطعا لو وقع أو في تفصيل يقضي العرف التواتر فيه ثم لا بد أن يتواتر نقيض ما نقله المنفرد بنقله» «2» .
وهل يؤثر في التواتر القراني جحود البعض؟.

الجواب: لا! لا يؤثر؛ لأن الجحود قد يوجد مع اليقين فإن بعض الناس يبحثون عن الإنكار لذات الإنكار، ومثل ذلك لا يضر القران في شيء، بل هو من عوامل تثبيته حين تكون المعارضة خاسرة، وهي كذلك دوما، وتحدث الله عن هؤلاء وبين حقيقة جدالهم في قوله جل جلاله: إِنَّ الَّذِينَ يُجادِلُونَ فِي آياتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطانٍ أَتاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ ما هُمْ بِبالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (غافر: 56) وهذا ينبثق من خطة أعدها المخاصم الألد ذكرها الله عزّ وجلّ في: وَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَسْمَعُوا لِهذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ.

---

(1) البرهان (1/ 426) ، مرجع سابق.
(2) البرهان (1/ 426) ، مرجع سابق.

فهل يؤثر حجود هؤلاء وأولئك على معرفتنا بوجود القاهرة وإن لم نشاهدها؟ لا ... وكذلك هنا ... على أن التواتر القراني تواتر محسوس لوجود المصحف في بيت كل مسلم من أكثر من مليار مسلم بحمد الله سبحانه وتعالى، وكذلك كان الأمر قبل ثورة الطباعة، وأساس ذلك تلاوة كل المسلمين له. ولذا إذا قيل: «ما معنى لا رَيْبَ فِيهِ (البقرة: 2) وقد علمتم أن خلقا يشكون في ذلك فكيف يصح ذلك وإن أراد لا ريب فيه عندي وعند من يعلم فلا فائدة في ذلك؟، فجوابنا أن المراد أنه حق يجب ألايرتاب فيه وهذا كما يبين المرء الشيء لخصمه منه بعد البيان أن يقول هذا كالشمس واضح وهذا لا يشك فيه أحد كما يقال عند إظهار الشهادتين أن ذلك حق وصدق وإن كان في الناس من يكذب بذلك» «1» ، وكما قال بعض أساطين العلم في أروربا: «صحة القران التي لا تقبل الجدل تعطي النص مكانة خاصة بين كتب التنزيل، ولا يشترط مع نص القران في هذه الصحة لا العهد القديم ولا العهد الجديد ... لسبب بسيط وهو أن القران قد ثبت في عصر النبي صلّى الله عليه وسلم (وأنه) لم يتعرض لأي تحريف من يوم أن أنزل على الرسول صلّى الله عليه وسلم حتى يومنا هذا» «2» .

---

(1) (القاضي عبد الجبار) قاضي القضاة عماد الدين أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد ت 415 هـ: تنزيه القران عن المطاعن ص 5، مصور دون ذكر معلومات.
(2) الإسلام والوجه الاخر للفكر الغربي (قرااات) ص 95 نقلا عن موريس بوكاي في كتابه (القران الكريم والتوراة والإنجيل والعلم) ، مرجع سابق.

وختاما

فقد حاول هذا الكتاب أن يصف معالم الجامعة القرانية النبوية منذ تأسست بمشرق الوحي حتى اكتملت باكتمال الدين، ونزول ختم الرسالة في أكبر عيد للمسلمين لما نزل قوله تعالى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً ... ورأينا المدى العظيم الذي بلغ به سيد ولد ادم صلّى الله عليه وسلم القران وحرص وجهد كما قال عمر رضي الله عنه، كما عاينا الركائز والنظم الإدارية التي اعتمدها لإنجاح الرسالة، وتبليغها لأهل الأرض إلى يوم القيامة، وظهرت لنا المنهجية النبوية في تعليم القران الكريم محضة لم تشبها أكدار الزمان، وتطورت الأحداث والحدثان ... وعشنا معه صلّى الله عليه وسلم وهو يعلّم القران على هيئة فردية، وفي صورة جماعية ... في قاعات المحاضرات الخاصة والعامة «الحلقات القرانية» ، وفي المراكز الرئيسية للإقراء، وخارج نطاقها ... كما رأينا ضخامة غرس المخرجات التعليمية التي زرعتها يده، وسقتها تربيته، وكيف وصل بعض أصحابه (تلاميذه) رضي الله عنهم إلى إنشاء جامعة قرانية مستقلة يدرس فيها ما لا يقل عن ألف وستمائة طالب يوميا كما في حالة أبي الدرداء رضي الله عنه:

وحدثتني يا سعد عنهم فزدتني ... حنينا فزدني من حديثك يا سعد

هواهم هوى لم يعرف القلب ... غيره فليس له قبل وليس له بعد

وليس من زيادة حديث عن هذا الموضوع الجليل إلا الدخول إلى رياضه النضرة، وقراءة الكتاب من أوله إلى اخره ... فما كان فيه من صواب فمحض توفيق الله عزّ وجلّ والائه، وما كان من خطأ فذنب أقعد كاتبه، كما أقعد السابقين، وتقصير أبوء بهما ... سائلا الله أن يغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا هو.

(1/515)

ولعل الكتاب يمثل دعوة إلى أمور منها:

1- إعادة تطبيق المنهجية النبوية كاملة في تعليم القران الكريم، فهو دعوة للمقرئين، وطلاب القران الكريم، وللمؤسسات القرانية الحكومية والأهلية.

2- المطالبة بإدخال نص تفصيلي يجعل من الواجبات الدستورية للدولة الإسلامية تبليغ القران الكريم لمشارق الأرض ومغاربها، فلا ينبغي أن تكون للرياضة وزارة خاصة ويقل القران المجيد عن أن تكون له الرعاية ذاتها، وإن كانت المقارنة هنا غير قائمة ... والمراد الاعتناء بالجوانب القرانية اللفظية الخاصة وفق المنهجية النبوية، وإلا فالأصل صدور كل تصرفات الأمة عن هدي القران الكريم ...

والقران المجيد بحمد الله- تعالى ذكره- محل اهتمام حكومي وأهلي لا يختلف عليه اثنان، كما هو محل حفاوة عامة من قبل المسئولين في الدول الإسلامية.

3- تعاون المؤسسات العلمية القرانية على عقد مؤتمرات قرانية تؤسس لمجمع قراني عالمي هدفه الأساسي نشر القران الكريم تلقينا وتعليما وكتابة بالروايات المتناقلة، ورعاية الأنشطة الإعلامية والتعليمية والتوجيهية التي تسهم في ذلك، والقيام بإعداد المناهج المبسطة الميسرة التي يمكن إدماجها ضمن مناهج التعليم العالي لجميع الكليات الدراسية ذات التخصصات الفنية والعلمية بحيث يكون

حيزها من المنهج التعليمي مناسبا غير مخل بأصل تخصص هذه الكليات ...
وإن كنا نرى اثار الحفظ الإلهي ماثلا في قيام المؤسسات الكثيرة في أرجاء العالم بهذه المهام.
وبعد: فإن هذا السير كان في أفنان ندية أحيط الزائر السائر فيها بثلاثة ... ما اجتمع ذكرهم إلا اخضر الزمان العبوس، وابتهج اليقين في كل فؤاد يؤوس ... :
الرسول صلى الله عليه وسلم، القران المجيد زاده الله رفعة وعلوا، الصحابة رضي الله عنهم ... ولقد صدقنا

(1/516)

الله وعده ... إذ يشعر القلب بذلك في زمن البأساء الشديدة والقرح المجهد ... وأنّى لعبد اجتمع له العيش معهم صافيا بلا كدر أن يملك نفسه عن عبرات الشوق:
ولمّا دنونا لتوديعهم ... بكوا لؤلؤا، وبكينا عقيقا
أداروا علينا كؤوس الفراق ... وهيهات من سكرها أن نفيقا
تولوا فأتبعتهم أدمعي ... فصاحوا: الغريق وصحت: الحريقا
وقد بقي كثير مما عزم الكاتب على تسطيره تلخيصا لمعالم المنهجية النبوية القرانية، وبيانا للحياة الجامعية القرانية التي تنبض بالعلم والتعليم، والنشر القراني ... ولعله أن يأتي في طبعات لاحقة– أو بإكمال ناصح من النصحة لكتاب الله المجيد ... بيد أني راج ممن يطلع عليه– من أهل الله وخاصته أو ممن يحبونهم– أ، يسددوا هذه المحاولة العلمية عسى أن ينفع الله بها الأمة في الدارين ...
فهذا تمام ما تيسرت كتابته يصحبه عجز صاحبه وذنبه ... «وإلى الله– تعالى ذكره– جزيل الضراعة والمنة بقبول ما منه لوجهه، والعفو عما تخلله من تزين وتصنع لغيره» «1» امين.
وصلى الله على نبينا محمد، وعلى اله وصحبه أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وحسبنا الله ونعم الوكيل، على الله ربنا توكلنا، والحمد لله رب العالمين.
الدكتور عبد السلام مقبل المجيدي

---

(1) من خاتمة كتاب الشفا للقاضي عياض (2/ 312) ، مرجع سابق.

(1/517)

«فهرس المراجع»
1– إبراهيم أنيس (دكتور) : الأصوات اللغوية، ط 4، 1971 م، مكتبة الأنجلو المصرية– القاهرة.
2– في اللهجات العربية، مكتبة الأنجلو المصرية– القاهرة، ط 8، 1990 م.
3– إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق ت 884 هـ:
المبدع في شرح المقنع، المكتب الإسلامي، بيروت، 1400 هـ.

4- إبراهيم محمد إسماعيل عوضين: موقف الدكتور محمد محمد حسين من الحركات الهدامة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1406 هـ/ 1985 م.
5- (أبو الحسين) محمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين ت 436 هـ: المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1403 هـ.
6- (أبو السعود) محمد بن محمد العمادي ت 951 هـ: تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
7- (أبو المحاسن) يوسف بن موسى الحنفي أبو المحاسن: المعتصر من المختصر من مشكل الاثار، عالم الكتب، مكتبة المتنبي، بيروت، القاهرة.
8- (أبو حيان) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي الغرناطي (654- 754 هـ) : البحر المحيط، ط 2 1411 هـ- 1990 م، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
9- (أبو داود) سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (202 هـ- 275 هـ) :
سنن أبي داود، مراجعة: محمد محيي الدين عبد الحميد.

10- (أبو شامة) شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي المقدسي ت 665 هـ: إبراز المعاني من حرز الأماني، دار صادر- بيروت.
11- كتاب البسملة، (دراسة وتحقيق) مخطوطة رسالة جامعية مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة القران الكريم والعلوم الإسلامية، إعداد: عدنان عبد الرزاق الحموي، إشراف الأستاذ الدكتور أحمد إسماعيل البيلي.
12- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز- حققه: طيار التي قولاج 1395 هـ- 1975 م، دار صادر، بيروت.
13- (أبو عبيدة) معمر بن المثنى التيمي: مجاز القران، ط 1، الخانجي الكتبي بمصر 1954 م. حققه د. محمد فؤاد سزكين
14- (أبو عوانة) يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني ت 316 هـ: مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1998 م.
15- (أبو نعيم) أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني (ت 430 هـ) :
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 1405 هـ، دار الكتاب العربي- بيروت.
16- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1، 1996 م.
17- مسند الإمام أبي حنيفة، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، ط 1، 1415 هـ.
18- (أبو يعلى) أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي (210- ت 307 هـ) :
مسند أبي يعلى، مراجعة: حسين سليم أسد، 1404 هـ- 1984 م، دار المأمون للتراث- دمشق.

19- (أبو يوسف) يعقوب بن إبراهيم الأنصاري القاضي ت 182 هـ: الاثار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1355 هـ.
20- ابتسام مرهوان لصفار (دكتورة) : معجم الدراسات القرانية، ساعدت جامعة بغداد على نشره رقم تسلسل التعضيد 4 لسنة 83- 1984 م.
21- (أطفيش) محمد بن يوسف بن عيسى أطفيش: شرح النيل وشفاء العليل (في الفقه الأباضي) ، مكتبة الإرشاد.
22- (ابن أبي العز) صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد الحنفي ت 792 هـ: شرح العقيدة الطحاوية، ط 9، 1408 هـ- 1988 م، خرج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي- بيروت.
23- (ابن أبي حاتم) عبد الرحمن بن محمد بن بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد ت 327 هـ: علل الحديث، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت 1405 هـ.
24- (ابن أبي داود) : عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني أبو بكر ت 316 هـ: كتاب المصاحف، دراسة تحقيق ونقد: الدكتور: محب الدين عبد السبحان واعظ، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر، ط 1، 1416 هـ- 1995 م.
25- (ابن أبي شيبة) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي أبو بكر ت 235 هـ: الكتاب المصنف في الأحاديث والاثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1409 هـ.
26- (ابن أبي عاصم) أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني أبو بكر ت 287 هـ: الاحاد والمثاني، مراجعة: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، 1411 هـ- 1991 م، دار الراية الرياض.

27- الزهد، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث، القاهرة، ط 2، 1408 هـ.
28- كتاب السنة، حققه: محمد ناصر الدين الألباني، ط 3، 1413 هـ- 1993 م، المكتب الإسلامي- بيروت.
29- (ابن أم قاسم) الحسن بن قاسم المرادي ت 749 هـ: المفيد في شرح عمدة المجيد في النظم والتجويد، تحقيق: د. علي حسين البواب، مكتبة المنار، 1407 هـ- 1987 م، الزرقاء- الأردن.
30- (ابن الأثير) المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن الأثير الجزري:
النهاية في غريب الأثر، مراجعة طاهر أحمد الزاوي محمود محمد الطباخي، 1399 هـ- 1979 م، دار الفكر- بيروت.
31- (ابن الأثير) عز الدين علي بن محمد الجزري، أبو الحسن (555 هـ- 630 هـ) : أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار الفكر.

32- (ابن الجارود) عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري ت 307 هـ: المنتقى من السنن المسندة، تحقيق: عبد الله عمر البارودي مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط 1، 1408 هـ- 1988 م.
33- (ابن الجزري) شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن علي أبو الخيرات 833 هـ: التمهيد في علم التجويد، تحقيق غانم قدوري الحمد- ط 3، 1409 هـ- 1989 م مؤسسة الرسالة- بيروت.
34- طيبة النشر في القرااات العشر، ضبطه وصححه وراجعه: محمد تميم الزعبي، توزيع مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة.

(1/522)

35- غاية النهاية في طبقات القراء، بعناية ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية- بيروت.
36- منجد المقرئين ومرشد الطالبين- دار زاهد المقدسي، تفضل بقراءته بعد طبعه: الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي، والشيخ أحمد محمد شاكر.
37- النشر في القرااات العشر، أشرف على تصحيحه ومراجعته- علي محمد الضباع، دار الكتاب العربي.
38- (ابن الجعد) علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي ت 230 هـ: مسند ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط 1، 1410 هـ- 1990 م.
39- (ابن الجوزي) عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله ابن حمادي بن أحمد بن جعفر أبو الفرج ت 597 هـ: زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي بيروت، 1404 هـ، ط 3.
40- صفوة الصفوة، تحقيق: محمود فاخوري- د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1399 هـ- 1979 م.
41- غريب الحديث، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1985 م.
42- (ابن العربي) محمد بن عبد الله أبو بكر: أحكام القران، تحقيق: علي محمد البجاوي- دار الجيل- بيروت.
43- (ابن الفراء) محمد بن أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء ت 521 هـ:
طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

(1/523)

44- (ابن القاصح) علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن العذري البغدادي أبو البقاء ت 801 هـ: تلخيص الفوائد وتقريب المتباعد في شرح عقلية أتراب القصائد، مراجعة الشيخ عبد الفتاح

القاضي، ط 1، 1949 م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر.
45- سراج القارئ المبتدئ وتذكر المقرئ المنتهي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
46- (ابن القيم) شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي أبو عبد الله ت 751 هـ: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد، دار الجيل، بيروت، 1973 م.
47- زاد المعاد في هدي خير المعاد، حقق نصوصه وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، ط 8، 1405 هـ- 1985 م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
48- الفروسية، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس، السعودية- حائل، ط 1، 1414 هـ- 1993 م.
49- الفوائد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1393 هـ- 1973 م.
50- الفوائد المشوق إلى علوم القران، 1987 م، دار مكتبة الهلال، بيروت.
51- (ابن المبارك) عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي أبو عبد الرحمن ت 181 هـ: الجهاد، تحقيق: نزيه حماد، الدار التونسية، تونس، 1972 م.
52- كتاب الزهد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية- بيروت.

53- (ابن الملقن) عمر بن علي بن الملقن الأنصاري ت 804 هـ: خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1410 هـ
54- (ابن النديم) محمد بن إسحاق أبو الفرج ت 385 هـ: الفهرست، دار المعرفة، بيروت، 1398 هـ- 1978 م.
55- (ابن بدران) عبد القادر بن بدران الدمشقي ت 1346 هـ: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1401 هـ.
56- (ابن تيمية) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس ت 728 هـ:
الاستقامة، تحقيق: د. محمد رشاد سالم جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط 1، 1403 هـ.
57- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق: محمد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط 1، 1369 هـ.
58- الفتاوى الكبرى، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1386 هـ.
59- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، دار عالم الكتب- الرياض، 1421- 1991 م.
60- مقدمة في أصول التفسير من تحقيق: الدكتور عدنان زرزور المدرس بكلية الشريعة جامعة دمشق، والكتاب ضمن كتاب مجموعة الرسائل الكمالية

«رقم 1» في المصاحف والقران والتفسير «خمسة كتب» – الناشر: مكتبة المعارف– محمد سعيد حسن الكمال– الطائف: شارع الكمال.
61– منهاج السنة النبوية، د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط 1، 1406 هـ.
62– (ابن جني) عثمان بن جني أبو الفتح ت 392 هـ: سر صناعة الإعراب، تحقيق مصطفى السقا، 1954 م، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
63– المحتسب في تبيين وجوه شواذ القرات والإيضاح عنها تحقيق: علي النجدي ناصف واخرون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1415 هـ– 1994 م، لجنة إحياء كتب السنة– القاهرة.
64– (ابن الحاج) محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي أبو عبد الله ت 732 هـ: المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدعو العوائد التي انتحلت وبيان شناعتها وقبحها، دار الحديث بجوار إدارة الأزهر، 1401 هـ– 1981 م.
65– (ابن حبان) محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ت 354 هـ:
صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ت 354 هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت،، ط 2، 1414 هـ– 1993 م.
66– مشاهير علماء الأمصار، م. فلا يشهمر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1959 م.
67– (ابن حجر) شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني أبو الفضل ت 852 هـ:
الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1412 هـ– 1992 م.

68– تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط 1، 1406 هـ– 1986 م.
69– تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، 1384 هـ– 1964 م.
70– تهذيب التهذيب، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1404– 1984 م.
71– الدراية في تخريج أحاديث الهداية، السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت.
72– فتح الباري شرح صحيح البخاري، حقق أصولها: عبد العزيز بن باز رقم كتبها وأبوابها وأحاديثها محمد فؤاد عبد الباقي ط 1، 1410 هـ– 1989 م، دار الكتب العلمية– بيروت، لبنان، ط 1، 1410 هـ– 1989 م.
73– هدي الساري مقدمة فتح الباري، حقق أصولها: عبد العزيز بن باز رقم كتبها وأبوابها وأحاديثها محمد فؤاد عبد الباقي ط 1، 1410 هـ– 1989 م، دار الكتب العلمية– بيروت، لبنان، ط 1، 1410 هـ– 1989 م.

74- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.
75- (ابن حزم) علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد ت 456 هـ:
الإحكام في أصول الأحكام، دار الحديث، القاهرة، ط 1، 1404 هـ.
76- المحلى، دار الافاق الجديدة، بيروت، لجنة إحياء التراث العربي.
77- (ابن خالويه) الحسين بن أحمد بن خالويه أبو عبد الله ت 370 هـ:
الحجة في القراات السبع، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط 4، 1401 هـ.

(1/527)

78- (ابن خزيمة) محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي أبو بكر ت 311 هـ: صحيح ابن خزيمة، مراجعة: د. محمد مصطفى الأعظمي (1390 هـ- 1970 م) ، المكتب الإسلامي- بيروت.
79- (ابن خلكان) شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان أبو العباس ت 681 هـ:
وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، حققه د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
80- (ابن دقيق العيد) تقي الدين أبو الفتح بن دقيق العيد ت 702 هـ: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت.
81- (ابن راهواه) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهواه الحنظلي (161، ت 238 هـ) : مسند إسحاق بن راهواه، مراجعة: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي 1412 هـ- 1991 م، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة.
82- (ابن رجب) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي أبو الفرج ت 795 هـ:
التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار، مكتبة دار البيان، دمشق، ط 1، 1399 هـ.
83- (ابن رشد الحفيد) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبو الوليد ت 595 هـ: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر، بيروت.
84- (ابن سعد) محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (168 هـ- ت 230 هـ) :
الطبقات الكبرى، دار صادر بيروت.
85- (ابن عبد الهادي) محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي أبو عبد الله ت 744 هـ:
العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت.

(1/528)

86- (ابن عابدين) محمد أمين: حاشية رد المحتار على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، دار الفكر، بيروت، ط 2، 1386 هـ.
87- (ابن عبد البر) يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري أبو عمر ت 463 هـ: الاستذكار

الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والاثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، ط 1، القاهرة المحرم 1414 هـ- تموز (يوليو) 1993 م.
88- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1412 هـ.
89- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكر، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب 1387 هـ.
90- (ابن عطية) عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن عطية أبو محمد الغرناطي ت 546 هـ: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق وتعليق: عبد الله ابن إبراهيم الأنصاري، السيد عبد العال السيد إبراهيم، ط 1، 1406 هـ- 1985 م.
91- مقدمتان في علوم القران (وهما مقدمة كتاب المباني، ومقدمة ابن عطية) ، نشرهما المستشرق الدكتور ارثر جفري- ووقف على تصحيح الطبعة الثانية: عبد الله إسماعيل الصاوي- مكتبة الناجي بالقاهرة.
92- (ابن عقيل) بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي ت 769 هـ: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد في حاشيته عليه المسماة: منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، لم تذكر الطبعة ولا الدار.

93- (ابن فارس) أحمد بن فارس بن زكريا الرازي أبو الحسين ت 395 هـ: الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها، 1910 م، المكتبة السلفية- القاهرة.
94- معجم مقاييس اللغة، بتحقيق وضبط عبد السلام هارون، ط 1، 1411 هـ- 1991 م، دار الجيل.
95- (ابن قاضي شهبة) أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة ت 851 هـ: طبقات الشافعية، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت ط 1، 1407 هـ.
96- (ابن قانع) عبد الباقي بن قانع أبو الحسين (265 هـ- 351 هـ) : معجم الصحابة، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط 1، 1418 هـ.
97- (ابن قتيبة) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد ت 273 هـ: تأويل مشكل القران، شرحه ونشره السيد: أحمد صقر، المكتبة العلمية.
98- تأويل مختلف الحديث، مراجعة: محمد زهري النجار، 1972 م- 1393 هـ، دار الجيل- بيروت.
99- (ابن قدامة) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي أبو محمد ت 620 هـ: روضة الناظر وجنة المناظر، مكتبة المعارف- الرياض.
100- الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 5، 1408 هـ- 1988 م.

101- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1405 هـ.
102- (ابن كثير) عماد الدين إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء ت 774 هـ: تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، تحقيق: عبد الغني بن حميد بن محمود الكبيسي، دار حراء، مكة المكرمة، ط 1، 1406 هـ.
103- تفسير القران العظيم، تقديم: محمد عبد الرحمن المرعشلي، إعداد:
مكتب تحقيق دار احياء التراث العربي، أعد فهارسها: رياض عبد الله عبد الهادي ط 1، 1417- 1997 م، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
104- فضائل القران بذيل تفسير القران العظيم، تقديم: محمد عبد الرحمن المرعشلي- إعداد:
مكتب تحقيق دار احياء التراث العربي- أعد فهارسها: رياض عبد الله عبد الهادي- دار إحياء التراث العربي بيروت- ط 1، 1417 هـ/ 1997 م.
105- (ابن ماجة) محمد بن يزيد القزويني أبو عبد الله ت 275 هـ: سنن ابن ماجه، مراجعة: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر- بيروت، عدد الأجزاء 2.
106- (ابن مجاهد) أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي أبو بكر ت 324 هـ:
كتاب السبعة في القرااات، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف القاهرة، ط 2، 1400 هـ.
107- (ابن معين) يحيى بن معين أبو زكريا ت 233 هـ: تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط 1، 1399 هـ- 1979 م.
108- (ابن مفلح) محمد بن مفلح بن محمد المقدسي أبو عبد الله ت 762 هـ:
الاداب الشرعية والمنح المرعية، عالم الكتب.

109- الفروع وتصحيح الفروع، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1418 هـ.
110- (ابن منجويه) أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبو بكر ت 428 هـ:
رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1407 هـ.
111- (ابن منده) محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده ت 395 هـ: الإيمان، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1406 هـ.
112- (ابن منظور) محمد بن مكرم بن علي ت 711 هـ: لسان العرب، اعتنى بتصحيحها: أمين محمد عبد الوهاب، ومحمد الصادق العبيدي، ط 1، 1416 هـ- 1995 م، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي- بيروت.

113- (ابن هشام) عبد الله بن يوسف الأنصاري النحوي الأنصاري (ت 761 هـ) : مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، طبعة بدون 1407 هـ- 1987 م.
114- (ابن هشام) عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد ت 213 هـ: السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد، دار الجيل، بيروت، ط، 1411 هـ.
115- (ابن وثيق) إبراهيم بن محمد الأموي الأندلسي أبو إسحاق ت 654 هـ: الجامع لما يحتاج إليه من رسم المصحف، تحقيق د. غانم قدوري حمد، ط 1، 1408 هـ- 1988 م، بغداد- العراق.
116- أحمد الدمنهوري: حلية اللب المصون، مكتبة اليمن الكبرى- صنعاء، الطبعة لم تذكر.

117- أحمد عبد العزيز الزيات: شرح تنقيح فتح الكريم، ط 1، 1418 هـ/ 1997 م.
118- أحمد علي الإمام (دكتور) : الصحبة والصحابة، منشورات مجمع الفقه الإسلامي، الخرطوم.
119- مفاتح فهم القران: تفسير لغريبه، وتأويل لمشكله، دار المنى، دمشق، ط 1، 1421 هـ- 2000 م.
120- أحمد مختار عمر (دكتور) : دراسة الصوت اللغوي، عالم الكتب- القاهرة، 1418 هـ- 1997 م.
121- أحمد مصطفى علي القضاة: الشريعة الإسلامية والفنون، دار الجيل، بيروت، ودار عمار في عمان، ط 1، 1408 هـ.
122- أحمد مكي الأنصاري (دكتور) : سيبويه والقرات دراسة تحليلية معيارية مثلا، توزيع دار المعارف 1392 هـ/ 1972 م.
123- من الدراسات القرانية: نظرية النحو القراني نشأتها وتطورها ومقوماتها الأساسية، دار النشر لم تذكر، ط 1، 1405 هـ.
124- (الأزدي) الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري: الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، تحقيق: محمد إدريس- عاشور بن يوسف، دار الحكمة، مكتبة الاستقامة، بيروت، سلطنة عمان، ط 1، 1415 هـ.
125- (الأزدي) معمر بن راشد الأزدي ت 151 هـ: الجامع (منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني، تحقيق: حبيب الأعظمي المكتب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1403 هـ

126- (الأزهري) محمد بن أحمد أبو منصور ت 370 هـ: تهذيب اللغة، 1964 م- القاهرة.
127- (الإسكندري) ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنير المالكي ت 683 هـ:

كتاب الانتصاف فيما تضمنه من الاعتزال بذيل الكشاف، دار المعرفة، بيروت.
128- (الأسنوي) جمال الدين عبد الرحيم ابن الحسين الأسنوي ت 772 هـ:
زوائد الأصول، ط 1 1413- 1993 م، دراسة وتحقيق: محمد سنان سيف الجلالي، مكتبة الجيل الجديد- صنعاء.
129- نهاية السول في شرح منهاج الأصول- للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، عالم الكتب.
130- (الأشموني) أحمد بن محمد بن عبد الكريم: منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، ط 2، 1393 هـ/ 1973 م.
131- (الأصبحي) مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي ت 179 هـ: المدونة الكبرى، دار صادر، بيروت، الإيمان.
132- موطأ الإمام مالك، مراجعة: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث العربي، مصر.
133- (الأصبهاني) إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي (ت 457 هـ- 535 هـ) :
دلائل النبوة، تحقيق: محمد محمد الحداد، 1409 هـ، دار طيبة- الرياض.
134- (الأصبهاني) عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبو محمد ت 369 هـ: العظمة، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري دار العاصمة، الرياض، ط 1، 1408 هـ.

135- أكرم بركات العاملي: حقيقة مصحف فاطمة عند الشيعة، دار الصفوى، بيروت، ط 1، 1418 هـ/ 1997 م.
136- (الألباني) محمد ناصر الدين (ت 1421 هـ) : أحاديث المزارعة والمؤاجرة والرد على المفترين على الصحابة والتابعين والعلماء ضمن كتاب البرهان في رد البهتان والعدوان، إشراف: أعضاء قسم التصحيح في المكتب الإسلامي، ط 1، بيروت 1413 هـ/ 1992 م.
137- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 4، 1405 هـ- 1985 م.
138- صحيح الجامع الصغير وزيادته، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، ط 14083 هـ- 1988 م، المكتب الإسلامي- بيروت.
139- (الالوسي) محمود شكري البغدادي ت 1275 هـ: روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني- دار الفكر- بيروت، 1417 هـ- 1997 م- قرأه وصححه: محمد حسين العرب.
140- (الامدي) علي بن محمد الامدي أبو الحسن ت 631 هـ: الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1404 هـ.
141- (الأنباري) محمد بن القاسم بن بشار الأنباري أبو بكر ت 328 هـ:
كتاب إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزّ وجل، تحقيق محي الدين عبد الرحمن رمضان، 1971 م، مجمع اللغة العربية- دمشق.

142- الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، اعتنى به: عز الدين البدوي النجار- ط 1، 1412 هـ- 1992 م، مؤسسة الرسالة بيروت.

(1/535)

143- (الأندرابي) أحمد بن أبي عمر: قرات القراء المعروفين بروايات الرواة المشهورين، حققه وقدم له: الدكتور: أحمد نصيف الجنابي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط 3، 1407 هـ- 1986 م.
144- (الأنصاري) زين الدين زكريا الأنصاري الشافعي أبو يحيى ت 926 هـ:
الدقائق المحكمة في شرح المقدمة المقدمة (شرح المقدمة الجزرية في التجويد) ، ويليه متن الجزرية- لشمس الدين محمد بن محمد الجزري المتوفي سنة 833 هـ- ضبط ومراجعة: عبد الله عمر البارودي- دار الجنان- ط 1، 1411 هـ/ 1990 م.
145- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتدا- بذيل منار الهدى ط 2، 1393 هـ/ 1973 م.
146- (الأهدل) محمد بن أحمد بن عبد الباري: الكواكب الدرية شرح الشيخ محمد بن أحمد الرعيني الشهير بالحطاب على متممة الأجرومية، ط 1، 1410 هـ- 1990 م- مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
147- (الباقلاني) محمد بن الطيب ت 403 هـ: إعجاز القران، قدم له وشرحه وعلق عليه: الشيخ محمد شريف سكر، بيروت- دار إحياء العلوم، ط 1، 1408 هـ- 1988 م.
148- (البجيرمي) سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي: حاشية البجيرمي على الخطيب في الفقه الشافعي (تحفة الحبيب على شرح الخطيب) ، دار الفكر، بيروت.
149- حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب (التجريد لنفع العبيد) ، المكتبة الإسلامية، ديار بكر- تركيا.
150-

(1/536)

151- (البخاري) محمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي أبو عبد الله، (194 هـ- ت 256 هـ) : خلق أفعال العباد، مراجعة: د. عبد الرحمن عميرة، دار المعارف السعودية- الرياض 1398 هـ- 1978 م.
152- صحيح البخاري، مراجعة د. مصطفى ديب البغا، 1407 هـ- 1987 م، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.
153- (البزار) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار أبو بكر ت 292 هـ:
البحر الزخار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القران، مكتبة العلوم والحكم، بيروت،

المدينة، ط 1، 1409 هـ.
154- (البغوي) حسين بن مسعود الفراء ت 516 هـ: شرح السنة، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤط، المكتب الإسلامي، ط 2، 1403 هـ- 1983 م.
155- (البقاعي) برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر (ت 885 هـ) : كتاب الضوابط والإشارات لأجزاء علم القراات، تحقيق: د. محمد مطيع الحافظ، دار الفكر دمشق، ط 1، 1416 هـ/ 1996 م.
156- نظم الدرر في تناسب الايات والسور، 1413 هـ، 1992 م، ط 3، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.
157- بكر بن عبد الله أبو زيد (دكتور) : فقه النوازل قضايا فقهية معاصرة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1416 هـ/ 1996 م
158- معجم المناهي اللفظية ويليه فوائد في الألفاظ، دار العاصمة، الرياض، ط 3، 1417 هـ/ 1996 م.
159- (بلا شير) ريجيس: القران: نزوله، تدوينه، ترجمته، وتأثيره، نقله إلى العربية: رضا سعادة، ط 1، 1974 م، دار الكتاب اللبناني- بيروت.

160- (البهوتي) منصور بن يونس بن إدريس البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، 1402 هـ.
161- (البيضاوي) ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي أبو الخير ت 685 هـ: تفسير البيضاوي المسمى بأنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق عبد القادر عرفات حسونة، دار الفكر، بيروت، 1416 هـ- 1996 م.
162- (البيهقي) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي أبو بكر ت 458 هـ: السنن الصغرى، د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط 1، 1410- 1989.
163- السنن الكبرى، مراجعة: محمد عبد القادر عطا، 1994 م- 1414 هـ، مكتبة دار الباز- مكة المكرمة.
164- شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1410 هـ.
165- (التبريزي) يحي بن علي التبريزي أبو زكريا ت 502 هـ: شرح القصائد العشر، علق عليه: السيد أحمد الخضر، مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة.
166- (الترمذي) محمد بن سؤرة السلمي الترمذي أبو عيسى ت 279 هـ:
الجامع الصحيح سنن الترمذي، مراجعة: أحمد محمد شاكر واخرون، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

167- مختصر الشمائل المحمدية، اختصره وصححه: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط 4، 1413 هـ.

168- (التفتازاني) سعد الدين مسعود بن عمر الشافعي ت 792 هـ: التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه- ضبطه، وخرج آياته، وأحاديثه:
الشيخ زكريا عميرات ط 1، 1416 هـ- 1996 م، دار الكتب العلمية، بيروت.
169- (الثعالبي) عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الجزائري: الجواهر الحسان في تفسير القران، دار القلم، بيروت.
170- (الجرجاني) عبد القادر بن عبد الرحمن الجرجاني: دلائل الإعجاز في علم المعاني، صحح أصله الأستاذ محمد عبده، والأستاذ محمد محمود التركزي، وقف على تصحيح طبعه: السيد محمد رشيد رضا- 1402 هـ- 1982 م، دار المعرفة- بيروت.
171- (الجرجاني) علي بن محمد بن علي: التعريفات، حققه، وقدم له، ووضع فهارسه: إبراهيم الأبياري، ط 1، 1405 هـ- 1985 م، دار الكتاب العربي- بيروت.
172- (الجصاص) أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر ت 370 هـ:
أحكام القران، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1405 هـ.
173- الفصول في الأصول، تحقيق: د. عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط 1، 1405 هـ.
174- (الجويني) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني إمام الحرمين ت 478 هـ: البرهان في أصول الفقه، ت 478 هـ، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة- مصر، ط 4، 1418 هـ.
175- الورقات، تحقيق: د. عبد اللطيف محمد العبد.

176- جمعية المجلة: مجلة الأحكام العدلية، تحقيق: نجيب هواويني، كارخانه تجارت كتب.
177- جولد تسهير: مذاهب التفسير الإسلامي، ترجمة عبد الحليم النجار، 1956 م، مكتبة الخانجي- مصر.
178- (حاجي خليفة) مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي ت 1067 هـ: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، 1992 م- 1413 هـ، دار الكتب العلمية- بيروت.
179- (الحاكم) محمد بن عبد الله بن البيع النيسابوري أبو عبد الله ت 405 هـ: المستدرك على الصحيحين، مراجعة: مصطفى عبد القادر عطا، 1411 هـ- 1990 م، دار الكتب العلمية-

بيروت، الطبعة لم تذكر.
180- حسن ضياء الدين عتر: الأحرف السبعة ومنزلة القراات منها، دار البشائر الإسلامية- بيروت، ط 1، 1409 هـ- 1988 م.
181- المعجزة الخالدة، ط 2، 1409 هـ- 1989 م، مكتبة الطالب الجامعي- مكة.
182- (الحصري) محمود خليل ت 1401 هـ: أحكام قراءة القران الكريم، ضبط نصه وعلق عليه: محمد طلحة بلال منيار- دار البشائر الإسلامية بيروت- ط 2، 1417 هـ/ 1996 م.
183- حسني أدهم جرّار: محمد المبارك العلم والمفكر والداعية، دار البشير- مؤسسة الرسالة، ط 1، 1419 هـ- 1998 م.
184- حسني شيخ عثمان: حق التلاوة كتاب منهجي تطبيقي لتعلم تجويد القران وتعليمه على رواية حفص عن عاصم، مكتبة المنار، ط 6، 1405 هـ.

185- (الحموي) أحمد بن عمر بن محمد بن أبي الرضا الحموي أبو العباس ت 791 هـ: القواعد والإشارات في أصول القراات، د. عبد الكريم محمد الحسن بكار، دار القلم، دمشق، ط 1، 1406 هـ.
186- (الحميدي) عبد الله بن الزبير أبو بكر ت 219 هـ: مسند الحميدي، مراجعة: حبيب الرحمن الأعظمي، 1381 هـ، دار الكتب العلمية- بيروت.
187- (الخادمي) محمود بن محمد بن مصطفى الخادمي: بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية، دار إحياء الكتب العربية.
188- (الخراساني) سعيد بن منصور أبو عثمان ت 227 هـ: سنن سعيد بن منصور، تحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز ال حميد.
189- كتاب السنن، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط 1، 1982.
190- (الخطيب) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر ت 463 هـ:
تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت.
191- الجامع لأخلاق الراوي واداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1403 هـ.
192- الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
193- (الخلال) أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال أبو بكر ت 311 هـ:
السنة، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الرياض، ط 1، 1410 هـ.
194- خالدون الأحدب (دكتور) : زوائد تاريخ بغداد على الكتب السنة، دار القلم- دمشق ط 1، 1996 م- 1417 هـ.

195- (الدارقطني) علي بن عمر بن أحمد البغدادي أبو الحسن ت 385 هـ:
ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايتهم عن الثقات عند البخاري ومسلم، دراسة وتحقيق: بوران الضناوي، وكمال يوسف الحوت، ط 1، 1406 هـ 1985 م، مؤسسة الكتب الثقافية.
196- سنن الدارقطني، السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، 1386 هـ- 1966 م.
197- (الدارمي) عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد (181 هـ- 255 هـ) :
سنن الدارمي، تحقيق: أحمد فواز زمرلي، خالد السبع العلمي، 1407 هـ، دار الكتاب العربي- بيروت.
198- (الداني) عثمان بن سعيد أبو عمروت 444 هـ: الأحرف السبعة، تحقيق د. عبد المهيمن الطحان 1408 هـ، مكتبة المنارة، مكة المكرمة.
199- التحديد في الإتقان والتجويد، دراسة وتحقيق: الدكتور غانم قدوري حمد ساعدت جامعة بغداد على طبعه، مكتبة دار الأنبار- مطبعة الخلود- بغداد، ط 1، 1407 هـ- 1988 م.
200- التيسير في القرات السبع، صححه أوتوبرتزل.
201- المحكم في نقط المصاحف، تحقيق د. عزة حسن، 1960 م، مديرية إحياء التراث القديم، وزارة الثقافة والإرشاد- دمشق.
202- المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، تحقيق محمد أحمد دهمان، 1940 م، مكتبة الدراسات الإسلامية- دمشق.
203- (الدسوقي) محمد عرفه الدسوقي: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر، بيروت

204- (الدمياطي) الشيخ أحمد بن محمد الشهير بالبنا (ت 1117 هـ) :
إتحاف فضلاء البشر في القرات الأربع عشر، صححه علي محمد الضبّاع، 1359 هـ مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي بمصر.
205- (الدهلوي) أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي ت 1176 هـ:
الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة دار النفائس، بيروت، ط 2، 1404 هـ.
206- الفوز الكبير في أصول التفسير، نقله من الأصل الفارسي إلى اللغة العربية ووضع عناوينه الجانبية: سلمان الحسيني الندوي- دار البشائر الإسلامية بيروت- 1407 هـ/ 1987 م.
207- (الديربي) عبد العزيز أحمد الدميري: التيسير في علوم التفسير، وبهامشه ألفية أبي زرعة

العراقي في تفسير غريب ألفاظ القران، صورة عند الباحث عن مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم 7 ك.
208- (الديلمي) شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني أبو شجاع ت 509 هـ:
الفردوس بمأثور الخطاب، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1986 م.
209- (الذهبي) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله ت 748 هـ:
سير أعلام النبلاء، إشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط 2، 1404 هـ- 1984 م، مؤسسة الرسالة.
210- طبقات القراء، تحقيق: د. أحمد خان 1418 هـ- 1997 م، دار الفيصل.
211- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط 1، 1413 هـ- 1992 م.

212- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تحقيق: بشار عواد معروف وشعيب الأرناؤوط وصالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1404 هـ.
ملحوظة: كتاب طبقات القراء، وكتاب معرفة القراء الكبار هما كتاب واحد لمحققين مختلفين، وهناك اختلاف في اسم هذا الكتاب ... والأول أكمل ويقع في ثلاث مجلدات، والثاني يتضمن بعض اللفتات المفيدة من قبل المحققين وهو يقع في مجلدين.
213- المعين في طبقات المحدثين، د. همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، عمان- الأردن، ط 1، 1404 هـ.
214- (الرازي) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ت 721 هـ: مختار الصحاح، مراجعة: محمود خاطر، مكتبة لبنان بيروت 1415 هـ- 1985 م.
215- (الرازي) محمد بن عمر بن الحسين الرازي ت 606 هـ: المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط 1، 1400 هـ.
216- (الراغب) الحسين بن محمد الأصفهاني أبو القاسم ت 502 هـ:
المفردات في غريب القران، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة- بيروت.
217- مقدمة التفسير، طبعت على نفقة: محمد سعيد الرافع- صاحب المكتبة الأزهرية- الطبعة الأولى سنة 1329 هـ- طبعت بمطبعة الجمالية بمصر.
218- (الرحيباني) مصطفى بن سعد بن عبدة: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الإسلامي.
219- (الروياني) محمد بن هارون الروياني أبو بكر ت 307 هـ: مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 1416 هـ، ط 2.

220- (الزرقاني) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني ت 1122 هـ: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1411 هـ.
221- (الزرقاني) محمد عبد العظيم: مناهل العرفان في علوم القران، ط 3، 1943 هـ، دار إحياء الكتب العربية.
222- (الزركشي) بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي ت 794 هـ:
البحر المحيط، قام بتحريره عبد القادر عبد الله العاني، راجعه: د. عمر سليمان الأشقر- ط 2، 1413 هـ- 1992 م، دار الصفوة.
223- البرهان في علوم القران، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط 1، 1957 م، دار إحياء الكتب العربية- القاهرة.
224- المنثور في القواعد، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط 2، 1405 هـ.
225- (الزركلي) خير الدين الزركلي: الأعلام، الطبعة العاشرة 1992 م.
226- (الزمخشري) جار الله محمود بن عمر الخوارزمي أبو القاسم ت 538 هـ:
أساس البلاغة، دار الكتب المصرية- القاهرة، 1922 م.
227- الفائق في غريب الحديث، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، علي محمد البجاوي، ط 2، توزيع دار الباز.
228- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار المعرفة، بيروت.
229- (الزيلعي) عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي ت 762 هـ:
نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، 1357 هـ.

230- زين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر ت 970 هـ: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت.
231- (الساعاتي) أحمد عبد الرحمن البنا: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد ابن حنبل الشيباني، مصر 1374 هـ.
232- (السبكي) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي أبو نصر ت 771 هـ: طبقات الشافعية الكبرى، د. عبد الفتاح محمد الحلو د. محمود محمد الطناحي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الجيزة، ط 2، 1992 هـ.
233- (السبكي) علي بن عبد الكافي السبكي ت 756 هـ: الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1404 هـ.

234- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، دار البيان العربي، بيروت، ط 4، 1412 هـ- 1992 م.
235- (السخاوي) علم الدين علي بن محمد السخاوي أبو الحسن ت 643 هـ:
جمال القراء وكمال الإقراء، تحقيق: الدكتور على حسين البواب، مكتبة التراث، مكة المكرمة، ط 1، 1408 هـ/ 1987 م.
236- فتح الوصيد في شرح القصيد، دراسة وتحقيق، - رسالة لنيل درجة العالمية العليا ((الدكتوراه)) إعداد الطالب: أحمد عدنان الزعبي- بإشراف:
الأستاذ الدكتور أحمد علي الإمام- العام الجامعي 1418 هـ/ 1998 م.
237- هداية المرتاب وغاية الحفاظ والطلاب في تبيين متشابه الكتاب، حققه عبد القادر الخطيب الحسني، مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، دار الفكر المعاصر- بيروت، ط 1414، 1 هـ- 1994 م.

238- (السرخسي) محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي أبو بكر ت 490 هـ:
أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار المعرفة، بيروت، 1372 هـ
239- (السعدي) محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل السعدي أبو عبد الله ت 643 هـ: اختصاص القران بعوده الى الرحمن الرحيم، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1989 م.
240- (السمرقندي) محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي ت 539 هـ:
تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405 هـ.
241- (السندي) نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن ت 1138 هـ: حاشية السندي على النسائي، مراجعة: عبد الفتاح أبي غدة 1406 هـ- 1986 م، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب.
242- (السيواسي) محمد بن عبد الواحد السيواسي ت 681 هـ: حاشية على كتاب الهداية للمرغيناني، دار الفكر، بيروت، ط 2.
243- (السيوطي) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل ت 911 هـ:
الإتقان في علوم القران، المكتبة الثقافية، بيروت.
244- ألفية السيوطي في علم الحديث، صححه وشرحه أحمد شاكر، المكتبة العلمية.
245- تدريب الراوي في تقريب النواوي، ط 4، حققه وراجع أصوله: عبد الوهاب عبد اللطيف الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين- جامعة الأزهر، دار نشر الكتب الإسلامية
246- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، 1389- 1969 م، المكتبة التجارية الكبرى- مصر.

247- الحاوي للفتاوى في الفقه وعلوم التفسير والحديث والأصول والنحو والإعراب وسائر الفنون ت 911 هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403 هـ/ 1983 م.
248- الديباج على صحيح مسلم، مراجعة: أبو إسحاق الحويني الأثري- دار ابن عفان- الخبر- السعودية.
249- شرح سنن ابن ماجه (ومع حاشية السيوطي حاشية عبد الغني فخر الحسن الدهلوي) قديمي كتب خانة، كراتشي.
250- طبقات الحفاظ، ط 1، 1403 هـ- 1983 م، دار الكتب العلمية- بيروت.
251- قطف الأزهار في كشف الأسرار، تحقيق د. أحمد بن محمد الحمادي، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر، 1414 هـ- 1994 م.
252- لباب النقول في أسباب النزول، دار إحياء العلوم العربية- بيروت، ط 6، 1408 هـ- 1988 م.
253- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، الطبعة لم تذكر، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت.
254- (الشاشي) الهيثم بن كليب الشاشي أبو سعيد ت 335 هـ: المسند للشاشي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 1، 1410 هـ.
255- (الشاطبي) إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي أبو إسحاق ت 790 هـ: الموافقات في أصول الشريعة، المقدمة الثالثة، توزيع عباس أحمد الباز، الطبعة لم تذكر.

256- (الشاطبي) القاسم بن فيرة بن خلف بن أحمد الرعيني الشاطبي أبو القاسم أو أبو محمد ت 590 هـ: حرز الأماني ووجه التهاني (متن الشاطبية) ، ط 1، 1412 هـ- 1992 م، المكتبة الثقافية- بيروت.
257- (الشافعي) محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي ت 204 هـ: أحكام القران، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، 1400 هـ.
258- الأم، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1393 هـ.
259- جماع العلم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405 هـ
260- الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر القاهرة، 1358 هـ- 1939 م.
261- مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
262- (شعلة) محمد بن أحمد بن محمد ابن أحمد بن محمد بن الحسين الموصلي أبو عبد الله ت 656 هـ شرح شعلة على الشاطبية المسمى كنز المعاني شرح حرز الأماني، المكتبة الأزهرية للتراث.
263- (الشنقيطي) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القران بالقران، عالم الكتب- بيروت.
264- نثر الورود على مراقي السعود- تحقيق وإكمال تلميذه الدكتور: محمد ولد سيدي ولد حبيب الشنقيطي- الناشر: محمد محمود محمد الخضر القاضي- دار المنارة جدة ط 1، 1415-

1995 م.
265- مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر لابن قدامة، دار القلم، بيروت.
266- (الشوكاني) محمد بن علي بن محمد (ت 1255 هـ) : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دار المعرفة- بيروت.

267- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة- بيروت.
268- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، تحقيق: محمود إبراهيم زايد واخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 4، 1405 هـ.
269- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار الفكر، بيروت.
270- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، دار الجيل، بيروت، 1973 هـ.
271- (الشيباني) أحمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله ت 241 هـ: علل أحمد ابن حنبل، تحقيق صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط 1، 1409 هـ.
272- فضائل الصحابة، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1403 هـ- 1983 م.
273- مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر.
274- (الشيرازي) إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز ابادي الشيرازي أبو إسحاق ت 476 هـ: التبصرة في أصول الفقه، د. محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط 1، 1403 هـ.
275- طبقات الفقهاء، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت.
276- اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1405 هـ، 1985 م.
277- صبحي الصالح (دكتور) : مباحث في علوم القران، ط 3، 1964 م، دار العلم للملايين- بيروت.

278- (الصفاقسي) على النوري: غيث النفع في القراات السبع بذيل سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي، دار الفكر للطباعة والنشر.
279- (الصيداوي) محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي أبو الحسين ت 402 هـ:
معجم الشيوخ، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، طرابلس، 1405 هـ.
280- طالب عبد الرحمن (دكتور) : نحو تقويم جديد للكتابة العربية (المقدمة) ، كتاب الأمة رقم 69، ط 1، المحرم 1420 هـ، السنة التاسعة عشرة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر.

281- الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، بدون ذكر للدار ولا للطبعة.
282- طاهر الجزائري الدمشقي (1268 هـ- 1328 هـ) : التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقران على طريق الإتقان، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب.
283- (الطبراني) سليمان بن أحمد بن أيوب، مسند الدنيا أبو القاسم ت 360 هـ: الروض الداني (المعجم الصغير) ، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ط 1، 1405- 1985 م.
284- مسند الشاميين، مراجعة: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405 هـ- 1984 م.
285- المعجم الأوسط، مراجعة: محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض، 1405- 1985 م.
286- المعجم الكبير، مراجعة: حمدي عبد الحميد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، 1404 هـ- 1983 م.

287- (الطبري) محمد بن جرير الطبري أبو جعفر ت 310 هـ: جامع البيان في تأويل القران، ط 3، 1388 هـ- 1968 م، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
288- (الطحاوي) أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر ت 321 هـ: شرح مشكل الاثار، حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرناؤوط، ط 1، 1415 هـ/ 1994 م.
289- شرح معاني الاثار، مراجعة محمد زهري النجار، ط 1، 1410 هـ- 1990 م، دار الكتب العلمية- بيروت.
290- مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط 2، 1417 هـ.
291- (الطيالسي) سليمان بن داود الفارسي البصري أبو داود ت 204 هـ:
مسند الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
292- عامر السيد عثمان: كيف يتلقى القران؟ اداب التلاوة وأحكام التجويد ص 7، دار ابن كثير، بيروت، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، ط 2، 1406 هـ/ 1986 م.
293- (العبدري) محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله ت 897 هـ: التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط 2، 1398 هـ.
294- (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني أبو بكر ت 211 هـ: المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1403 هـ.
295- عبد الحميد صالح حمدان (دكتور) : طبقات المستشرقين، مكتبة مدبولي.

296- عبد السلام مقبل المجيدي: تلقي النبي صلّى الله عليه وسلم ألفاظ القران الكريم، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط 1، 1421 هـ- 2000 م.
297- عبد الصبور شاهين (دكتور) : تاريخ القران، دار القلم 1966 م.
298- عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ (دكتور) : سنن القراء ومناهج المجودين، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط 1، 1414 هـ.
299- عبد الفتاح أبو غدة: الرسول المعلم وأساليبه في التعليم، ط 2، 1417 هـ/ 1997 م دار البشائر الإسلامية بيروت.
300- عبد الفتاح إسماعيل شلبي (دكتور) : الإمالة في القرات واللهجات العربية ط 1، مكتبة نهضة مصر، القاهرة 1957 م.
301- الاختيار في القرات منشؤه ومشروعيته وتبرئة الإمام الطبري من تهمة إنكار القرات المتواترة، مطبوعات جامعة أم القرى.
302- في الدراسات القرانية واللغوية: رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قرات القران الكريم دوافعها، ودفعها، دار المنارة جدة- ط 3، 1410 هـ/ 1990 م.
303- عبد الفتاح القاضي ت 1403 هـ: بشير اليسر شرح ناظمة الزهر في علم الفواصل للإمام الشاطبي، 1397 هـ- 1977 م، مطبوعات الأزهر- مصر.
304- الوافي في شرح الشاطبية في القرات السبع، ط 5- 1414 هـ- 1994 م، مكتبة السوادي- جدة، مكتبة الدار- المدينة المنورة.
305- عبد الله بن محمد الحبشي اليمني (معاصر) : معجم الموضوعات المطروقة في التأليف الإسلامي وبيان ما ألف فيه، دار البارودي للطباعة والنشر والتوزيع، إصدارات المجمع الثقافي، أبو ظبي، طبعة 1997 م- 1418 هـ.

306- عبد المعطي محمد رياض طليمات: الحلقات القرانية، دراسة منهجية شاملة، ط 1، 1417 هـ- 1997 م، إصدار برنامج تحفيظ القران الكريم- جدة.
307- عبد الهادي الفضلي (دكتور) : القرات القرانية، ط 2، دار القلم- بيروت.
308- عبد المهيمن الطحان (دكتور) : الإمام أبو عمرو الداني كتابه جامع البيان، مكتبة المنارة، ط 1، 1408 هـ- 1988 م.
309- عبد الوهاب حمودة: القرات واللهجات، ط 1، 1948 م، مكتبة النهضة المصرية- القاهرة.
310- عبده الراجحي (دكتور) : اللهجات العربية في القرات القرانية، 1969 م، دار المعارف بمصر.
311- (العدوي) علي الصعيدي العدوي المالكي: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، 1412 هـ.

312- (العراقي) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن أبو الفضل ت 806 هـ:
المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بتخريج ما في الإحياء من الأخبار، دار المعرفة، بيروت (في هامش الإحياء) .
313- (العز) عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمى أبو محمد ت 660 هـ: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الكتب العلمية، بيروت.
314- (العسكري) الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري أبو أحمد ت 382 هـ:
تصحيفات المحدثين تحقيق: محمود أحمد ميرة المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط 1، 1402 هـ.

315- (العسكري) الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد أبو هلال ت بعد 395 هـ: الفروق في اللغة، لجنة إحياء التراث العربي في دار الافاق الجديدة، دار الافاق- بيروت، ط 1403، 5 هـ- 1983 م.
316- (العظيم ابادي) محمد شمس الحق العظيم ابادي أبو الطيب: عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1415 هـ.
317- (العكبري) محب الدين عبد الله بن أبي عبد الله الحسين بن أبي البقاء عبد الله بن الحسين أبو البقاء ت 616 هـ: التبيان في إعراب القران، المحقق: علي محمد البجاوى، إحياء الكتب العربية.
318- (عليش) محمد بن أحمد بن محمد: فتح العلي المالك، دار المعرفة، بيروت.
319- علي محمد الضباع: إرشاد المريد إلى مقصود القصيد، تحقيق وتقديم:
إبراهيم عطوة عوض، ط 1، 1404 هـ/ 1974 م.
320- علي محمد توفيق النحاس (دكتور) : الرسالة الغراء في الأوجه المقدمة في الأداء عن العشرة القراء ص 41، راجعها: الشيخ عبد الرازق السيد البكري- ومنها القصيدة الحسناء، ط 1، 1412 هـ/ 1991 م.
321- عماد الدين خليل (دكتور) : الإسلام والوجه الاخر للفكر الغربي (قراات) نقلا عن موريس بوكاي في كتابه (القران الكريم والتوراة والإنجيل والعلم) ، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1418 هـ/ 1997 م.
322- عودة خليل عودة (معاصر) : التطور الدلالي بين لغة الشعر، ولغة القران، مكتبة المنار- الزرقاء- الأردن، ط 1، 1405 هـ- 1985 م.
323- (الغافقي) محمد بن عبد الواحد بن إبراهيم ت 619 هـ: لحات الأنوار ونفحات الأزهار وري الظمان لمعرفة ما ورد من الاثار في ثواب قارئ القران،

تحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب، دار البشائر الإسلامية– بيروت، ط 1، 1418 هـ– 1997 م.
324– غانم قدوري حمد (دكتور) : الدراسات الصوتية عند علماء التجويد، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة الخلود– بغداد، ط 1، 1406 هـ– 1986 م.
325– رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية– ط 1، 1402 هـ– 1982 م.
326– (الغزالي) محمد بن محمد الغزالي أبو حامد ت 505 هـ: إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت.
327– جواهر القران، تحقيق: د. محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط 1، 1985 م.
328– المستصفى من علم الأصول، دار الفكر– بيروت.
329– (الفارسي) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار أبو علي ت 377 هـ:
الحجة في علل القرات السبع، تحقيق علي النجدي ناصف، ود. عبد الحليم النجار، ود. عبد الفتاح شلبي، دار الكتاب العربي، 1965 م، المجلد الأول.
330– (الفاكهي) محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله ت 275 هـ:
أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش دار خضر، بيروت، ط 2، 1414 هـ.
331– (الفراء) يحي بن زياد ت 207 هـ أبو زكريا: معاني القران، دار السرور– تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، محمد علي النجار.
332– (الفريابي) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ت 301 هـ: صفة المنافق، بدر البدر، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط 1، 1405 هـ.

333– فضل حسن عباس (دكتور) : إتقان البرهان في علوم القران، ط 1، 1997 م، دار الفرقان.
334– (القاضي عبد الجبار) عماد الدين عبد الجبار بن أحمد أبو الحسن ت 415 هـ: تنزيه القران عن المطاعن، طبعت على نفقة: محمد سعيد الرافع– صاحب المكتبة الأزهرية– ط 1 1329 هـ– طبعت بمطبعة الجمالية بمصر.
335– (القرطبي) محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي أبو عبد الله: الجامع لأحكام القران، 1405 هـ– 1985 م، دار إحياء التراث العربي– بيروت.
336– (القضاعي) محمد بن سلامة بن جعفر ت 454 هـ أبو عبد الله: مسند الشهاب، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط 2، 1407 هـ– 2986 م.
337– (القفال) محمد بن أحمد الشاشي القفال ت 507 هـ: حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، مؤسسة الرسالة، دار الأرقم، بيروت، عمان– الأردن، ط 1.
338– (القنوجي) صديق بن حسن خان: أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، ت

1307 هـ، تحقيق: عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978 م.
339- (القيسراني) محمد بن طاهر بن القيسراني ت 507 هـ: تذكرة الحفاظ (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان) ، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط 1، 1415 هـ.
340- (القيسي) مكي بن أبي طالب حموش ابن محمد بن مختار القيرواني القرطبي أبو محمد ت 437 هـ/ 1045 م: الإبانة عن معاني القرااات، قدم له

وحققه، وعلق عليه، وشرحه، وخرج قرااته: الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شبلي: المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.
341- التبصرة في القرااات السبع، تحقيق: الدكتور المقرئ محمد غوث الندوي- نشر وتوزيع الدار السلفية- ط 2، 1402 هـ- 1982 م.
342- الرعاية (لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة) تحقيق الدكتور: أحمد حسن فرحات- دار عمار الأردن- ط 2، 1404 هـ/ 1984 م.
343- شرح كلا وبلى ونعم والوقف على كل واحدة منهن في كتاب الله عز وجل ص 45، ضمن كتاب مجموعة الرسائل الكمالية «رقم 1» في المصاحف والقران والتفسير «خمسة كتب» - الناشر: مكتبة المعارف- محمد سعيد حسن الكمال- الطائف: شارع الكمال.
344- (الكاساني) علاء الدين ت 587 هـ: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 2، 1982.
345- (الكتاني) عبد الحي الإدريسي الحسني الفاسي: نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، دار الكتاب العربي- بيروت.
346- (الكرماني) محمود بن حمزة بن نصر الكرماني ت 500 هـ: البرهان في متشابه القران، تحقيق أحمد عز الدين عبد الله خلف الله، دار صادر- بيروت، ط 2، 1417 هـ- 1996 م.
347- (الكسي) عبد بن حميد بن نصر أبو محمد ت 249 هـ: المنتخب من مسند عبد بن حميد، مراجعة: صبحي البدري السامرائي- محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة- القاهرة، 1408 هـ- 1988 م.

348- (الكناني) أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني ت 840 هـ: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط 2، 1403 هـ.
349- (الكيا الهراسي) عماد الدين بن محمد الطبري (ت 504 هـ) : أحكام القران، ط 1،

1403 هـ- 1983 م، دار الكتب العلمية- بيروت.
350- لؤي محمد قبيصي علي الشريف: القسطاس المستقيم في بيان مدى مشروعية صدق الله العظيم عقب تلاوة القران الكريم، المجموعة المتحدة للطباعة، القاهرة، ط بدون.
351- لبيب السعيد: الجمع الصوتي الأول للقران الكريم، دار الكتاب العربي- القاهرة.
352- (المارغني) إبراهيم بن أحمد التونسي: دليل الحيران على مورد الضمان في فني الرسم والضبط، وهو شرح على منظومة محمد بن محمد الشريشي ثم الفاسي الشهير بالخراز- دار الكتب العلمة بيروت، ط 1، 1415 هـ/ 1995 م.
353- (المباركفوري) محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم أبو العلا: تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، ط 1، 1410 هـ- 1990 م، دار الكتب العلمية- بيروت.
354- (المحاملي) الحسين بن إسماعيل الضبي أبو عبد الله ت 330 هـ: أمالي المحاملي، تحقيق د. إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية، عمان، ط 1، 1412 هـ.
355- (المحبوبي) عبد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي: التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، ط 1، 1416- 1996 م، دار الكتب العلمية- بيروت.

356- محمد الشهير بالحداد ابن علي ابن خلف الحسيني المالكي الأزهري شيخ القراء والمقارئ: الكواكب الدرية فيما ورد في إنزال القران على سبعة أحرف من الأحاديث النبوية والأخبار المأثورة في بيان رسم المصاحف العثمانية للقرااات المشهورة ونصوص الأئمة الثقات في ضابط المتواتر من القرااات وما يناسب ذلك، طبعة بمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر- محرم 1344 هـ.
357- محمد الصادق عرجون عميد كلية أصول الدين، جامعة الأزهر: بحث علمي لنقد مزاعم حول قرااات القران في رسالة: (أصوات المد في القران الكريم) بكلية الاداب- جامعة الإسكندرية، اتحاد الطلاب بكلية أصول الدين، اللجنة الاجتماعية 1386 هـ- 1966 م.
358- محمد الفاضل ابن عاشور: التفسير ورجاله، ضمن كتاب مجموعة الرسائل الكمالية «رقم 1» في المصاحف والقران والتفسير «خمسة كتب» الناشر:
مكتبة المعارف- محمد سعيد حسن الكمال- الطائف: شارع الكمال.
359- محمد بخيت المطيعي (ت 1354 هـ) : الكلمات الحسان في الحروف السبعة وجمع القران، ط 1، 1323 هـ، المطبعة الخيرية- القاهرة.
360- محمد طاهر عبد القادر الكردي المكي: تاريخ القران وغرائب رسمه وحكمه، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
361- محمد عبد القادر هنادي (دكتور) : ظاهرة التأويل في إعراب القران الكريم: دراسة تحليلية لموقف النحاة من القرااات القرانية المتواترة التي تتعارض مع القواعد النحوية، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الاداب، جدة، ط 1، 1408 هـ/ 1988 م.

362- محمد عبد الله دراز (دكتور) : مختصر مدخل إلى القران الكريم (عرض لقضايا القران- جمعه انتشاره محتواه مصدر علاقته بالكتب السابقة) ، ترجمة وتلخيص: محمد عبد العظيم علي- دار الدعوة القاهرة- ط 1، 1417 هـ/ 1996 م.
363- مدخل إلى القران الكريم (عرض تاريخي وتحليل مقارن) ، وهو في المختصر- ترجمة: محمد عبد العظيم علي- مراجعة: دكتور السيد محمد بدوي، دار المعرفة الإسكندرية.
364- النبأ العظيم، اعتنى به وخرج أحاديثه: عبد الحميد الدخاخيني، ط 1، 1417 هـ- 1997 م، دار طيبة- الرياض.
365- محمد محمد عبد اللطيف (يلقب نفسه بابن الخطيب) : الفرقان، الطبعة لم تذكر- دار الكتب العلمية- بيروت.
366- محمد مطيع الحافظ (دكتور) : شيخ القراء الإمام ابن الجزري، دار الفكر المعاصر، ط 1، 1416 هـ- 1995 م.
367- محمد مكي نصر: نهاية القول المفيد في علم التجويد، طبع بمطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر: راجع هذه النسخة وصححها على محمد الضباع حفظه الله ربيع الثاني 1349 هـ.
368- محمد يحي بن الشيخ أمان المدرس بمدرسة الفلاح الملكية: التيسير شرح منظومة التفسير للشيخ عبد العزيز الزمزمي، مطبعة مصطفى بن محمد صاحب المكتبة التجارية الكبرى بمصر.
369- محمود السعدني: ألحان السماء، كتاب اليوم يصدر عن دار أخبار اليوم أول كل شهر، عدد يناير 1996 م.

370- (المرداوي) علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن ت 885 هـ:
الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
371- (المزي) جمال الدين يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج ت 742 هـ: تهذيب الكمال، مراجعة: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة- بيروت 1400 هـ- 1980 م.
372- (المغربي) محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله ت 954 هـ:
مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، دار الفكر، ط 2، بيروت، 1398 هـ.
373- (مسلم) بن الحجاج النيسابوري أبو الحسين ت 261 هـ: صحيح مسلم، مراجعة: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت 1374 هـ- 1954 م.
374- (المقدسي) محمد بن أحمد ت 390 هـ: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، تحقيق: غازي طليمات، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1980 م.

375- (المقدسي) محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي أبو عبد الله ت 634 هـ: الأحاديث المختارة، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، 1410 هـ.
376- (ملا جيون) أحمد بن أبي سعيد بن عبيد الله الحنفي الصديقي الميهوي (ت 1130 هـ) : نور الأنوار وبهامشه كشف الأسرار، ط 1 1406 هـ- 1986 م، دار الكتب العلمية- بيروت.

(1/562)

377- (المناوي) محمد عبد الرؤوف المناوي ت 1031 هـ: التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط 1، 1410 هـ.
378- فيض القدير شرح الجامع الصغير المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط 1، 1356 هـ.
379- (المنذري) عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد ت 656 هـ:
الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1417 هـ
380- (المهدوي) أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي ت 440 هـ: في توجيه القراات: شرح الهداية، تحقيق ودراسة الدكتور: حازم سعيد حيدر- مكتبة الرشد- الرياض، ط 1، 1416 هـ/ 1995 م.
381- كتاب هجاء مصاحف الأمصار، تحقيق: محي الدين عبد الرحمن رمضان.
382- (الميداني) عبد الرحمن حسن حبنكة: ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ط 4، 1414 هـ- 1993 م، دار القلم- بيروت.
383- (النحاس) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبو جعفر ت 339 هـ: الناسخ والمنسوخ، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط 1، 1408 هـ.
384- (النسائي) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن ت 303 هـ: السنن الكبرى، مراجعة: د. عبد الغفار سليمان البنداري- سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية- بيروت، 1411 هـ- 1991 م.

(1/563)

385- فضائل القران، تحقيق: د. فارروق حمادة، دار إحياء العلوم، بيروت، ط 2، 1992 م.
386- المجتبى من السنن، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، ط 2، 1406- 1986.
387- (النسفي) عمر بن محمد بن أحمد النسفي أبو حفص: اللحن في القراءة، مصورة مخطوطة للشيخ في ملك الباحث، والصورة مستجلبة من مخطوطات كتب خانة بالهند.
388- نظام الدين البلخي (ولجنة من العلماء) : الفتاوى الهندية، دار الفكر.

389- (النووي) محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا ت 676 هـ: التبيان في اداب حملة القران، الوكالة العامة للتوزيع، دمشق، ط 1، 1403 هـ- 1983 م.
390- روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1405 هـ.
391- صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1392 هـ.
392- المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمود مطرحي، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1417 هـ- 1996 م.
393- (النويري) محمد بن محمد بن محمد بن أبو القاسم: شرح طيبة النشر في القرااات العشر، تحقيق وتعليق: عبد الفتاح السيد سليمان أبو سنه خبير التحقيق بمجمع البحوث الإسلامية، مراجعة لجنة إحياء التراث الإسلامي، بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1406 هـ- 1986 م.

394- القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ- مطبوع في مقدمة شرح طيبة النشر، تحقيق وتعليق: عبد الفتاح السيد سليمان أبو سنه خبير التحقيق بمجمع البحوث الإسلامية، مراجعة لجنة إحياء التراث الإسلامي، بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1406 هـ- 1986 م.
395- (الهذلي) علي بن جبارة أبو القاسم: الكامل، مصورة مخطوطة عن نسخة في ملك الشيخ سعيد عبد الله المدرس بجامعة أم القرى.
396- (الهروي) القاسم بن سلام أبو عبيد ت 224 هـ: غريب الحديث، دار الكتاب العربي، بيروت، 1396 هـ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان.
397- فضائل القران، حققه: مروان العطية محسن خرابة وفاء تقي الدين، دار ابن كثير- دمشق، ط 1، 1415 هـ- 1995 م.
398- كتاب لغات القبائل الواردة في القران الكريم، ضمن كتاب مجموعة الرسائل الكمالية «رقم 1» في المصاحف والقران والتفسير «خمسة كتب» - الناشر: مكتبة المعارف- محمد سعيد حسن الكمال- الطائف: شارع الكمال.
399- (الهيتمي) شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر ت 973 هـ:
الفتاوى الفقهية الكبرى، المكتبة الإسلامية، عمان.
400- المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية في الفقه الشافعي.
401- (الهيثمي) نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي أبو الحسن ت 807 هـ:
بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحارث بن أبي أسامة ت 282 هـ، تحقيق د. حسين أحمد صالح الباكري، 1413 هـ- 1992 م، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية- المدينة المنورة.
402- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، 1407 هـ.

403- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت.
404- (الواحدي) علي بن أحمد النيسابوري أبو الحسن ت 468 هـ: أسباب النزول، تعليق وتخريج. د. مصطفى ديب البغا، ط 1، 1408 هـ- 1988 م، دار ابن كثير- دمشق.
405- (الوزير) محمد بن إبراهيم الوزير ت 840 هـ: إيثار الحق على الخلق، دار الكتب العلمية- بيروت.
406- (اليحصبي) عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ أبو الفضل:
الشفا تعريف حقوق المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
407- يوسف إبراهيم النور: مع المصاحف دون ذكر لبقية المعلومات.
408- يوسف أحمد نصر الدجوي: كتاب الجواب المنيف (في الرد على مدعي التحريف في الكتاب الشريف) ، طبع بمطبعة النهضة الأدبية «لصاحبها محمود حماده» ، بدون.
409- يوسف خليفة أبو بكر (دكتور) : أصوات القران: كيف نتعلمها، ونعلمها، دار المركز الإسلامي الأفريقي للطباعة، ط 2، 1414 هـ- 1994 م.

ومن المراجع الاخرى:
410- مجلة الأزهر- المجلد الثالث والثلاثون- العدد الحادي عشر 1962 م.
مصورة مخطوطة لمجهول عن باب وقف حمزة وهشام ضمن مجموع قرائي يمتلك الباحث صورة منه، والصورة مستجلبة من مخطوطات كتب خانة بالهند.

«الفهرس الموضوعي»
الموضوع الصفحة الإهداء 3
المقدمة 5
الفصل الأول: شخصية النبي صلّى الله عليه وسلم التعليمية:
وفيه ثلاثة مباحث المبحث الأول: طبيعة الوظيفة الرسالية لسيدنا محمد صلّى الله عليه وسلم: وفيه ثلاثة مطالب: 16
المطلب الأول: الوظيفة العامة للنبي صلّى الله عليه وسلم 16
المطلب الثاني: تحليل دلالات الوصف الإجمالي للوظيفة النبوية 22
المطلب الثالث: تفصيل الوظيفة الرسالية للنبي صلّى الله عليه وسلم 25
المبحث الثاني: وظيفة التلاوة: وفيه أربعة مطالب: 32
المطلب الأول: مدلول التلاوة 32

المطلب الثاني: علاقة التلاوة بالتعليم: والمراد هنا هل التلاوة وظيفة تعليمية في ذاتها؟ وما خصائصها الدالة على ذلك؟ 36
المطلب الثالث: المنهج المقرر للتلاوة والتعليم 45
المطلب الرابع: قيامه بوظيفة تعليم القران على أوسع نطاق 55
المبحث الثالث: حكم تعلم القران الكريم وتعليمه: وفيه مطلبان 66

المطلب الأول: على النبي صلّى الله عليه وسلم 66
المطلب الثاني: على الأمة 67
الفصل الثاني: أصول تعليم النبي صلّى الله عليه وسلم أصحابه ألفاظ القران:
وفيه أربعة مباحث:
المبحث الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم كيفية تعلمه لكلام الله القراني: وفيه ثلاثة مطالب: 82
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم كيفية نزول ألفاظ القران وتلقيها 82
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أماكن القراءة 87
المطلب الثالث: مقتضيات ذلك: إلزامهم الاقتداء به في هيئة تلاوته للفظ القراني 91
المبحث الثاني: وسائل تعليم ألفاظ القران الكريم كما وضعها النبي صلّى الله عليه وسلم: وفيه ستة مطالب: 95
المطلب الأول: الحلقات القرانية 96
المطلب الثاني: تعليمهم هيئة التعلم الواجبة لألفاظ القران الكريم (التلقي) 105
المطلب الثالث: العرضة الأخيرة 114
المطلب الرابع: التعليم القراني العام 129
المطلب الخامس: التدرج في التعليم 141
المبحث الثالث: وسائل النشر التعليمية لألفاظ القران الكريم في عموم المجتمع المسلم كما قام بها النبي صلّى الله عليه وسلم: وفيه أربعة مطالب: 146

المطلب الأول: وسائل النشر العامة 146
المطلب الثاني: (الصلاة) وسيلة لنشر القران وتعليمه 154
المطلب الثالث: منح قراء القران الصدارة في الألقاب العلمية وقيادة الناس 160
المطلب الرابع: تعليمهم تسمية السور وألقابها 169
المبحث الرابع: القواعد التربوية المصاحبة لعملية الإقراء (من حيث اللفظ) : والمراد هنا الاداب

اللازمة للقارئ كقارئ كما وضعها النبي صلّى الله عليه وسلم، وذلك ينحصر في أربعة مطالب: 173
المطلب الأول: الانفعال بالقران الكريم 173
المطلب الثاني: لزوم أبجديات منهج التلقي 178
المطلب الثالث: تعليمهم تعظيم القران الكريم 178
المطلب الرابع: تعليمهم الهيئة التي يكون عليها قارئ القران إذا أراد القراءة 184
الفصل الثالث: جماع منهجية النبي صلّى الله عليه وسلم في تحفيظ الألفاظ وترتيلها: وفيه ستة مباحث وهي:
المبحث الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أساسات الدرس القراني «منهج الحلقات القرانية» : وفيه أربعة مطالب: 194
المطلب الأول: القراءة نظرا من المصحف 194
المطلب الثاني: القراءة عن ظهر قلب 197

المطلب الثالث: التعاهد (المراجعة) 202
المطلب الرابع: تعليمهم مقدار الورد اليومي 211
المبحث الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ماهية التجويد وحكمه: وفيه ثلاثة مطالب: 216
المطلب الأول: الأصول الشرعية لعلم التجويد 216
المطلب الثاني: مكونات علم التجويد– كما علمها النبي صلّى الله عليه وسلم– 222
المطلب الثالث: حكم التجويد كما علمه النبي صلّى الله عليه وسلم 227
المبحث الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أهمية التجويد وضوابطه الشرعية: وفيه ثلاثة مطالب: 233
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أهمية التجويد 233
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم اجتناب اللحن 239
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ضوابط التجويد 242
المبحث الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ترتيل ألفاظ القران الكريم: وفيه ثلاثة مطالب: 247
المطلب الأول: الترتيل وأركانه 247
المطلب الثاني: مثال على فروع الترتيل التي علمها النبي صلّى الله عليه وسلم (المد) 255
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم مراتب الترتيل 260
المبحث الخامس: تعليمه صلّى الله عليه وسلم مراتب الأداء الأعلى من التجويد: وفيه أربعة مطالب: 269

المطلب الأول: تعليمهم تزيين التصويت بألفاظ القران الكريم 269
المطلب الثاني: تعليمهم التغني بألفاظ القران الكريم 275
المطلب الثالث: تعليمهم الترجيع لألفاظ القران الكريم 282
المطلب الرابع: القراءة بالألحان 290
المبحث السادس: تعليمه صلّى الله عليه وسلم الملحقات بأحكام التجويد: وفيه أربعة مطالب: 301
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الابتداء 301
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الختم 310
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الوقف 330
المطلب الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أحكام الجهر والإسرار بقراءة القران الكريم 333
الفصل الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران الكريم حفظا وكتابة:
وفيه أربعة مباحث:
المبحث الأول: أثر عامل السن في أسلوب تعليمه (منهجية النبي صلّى الله عليه وسلم في تعليم الصغار) : 338
المبحث الثاني: تعليمهم صفات حامل القران (القارئ) : وفيه مطلبان 343
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم تلقيب القراء والمقرئين بألقاب مميزة 343
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم صفات حامل القران الذي يستحق هذه الألقاب 352

المبحث الثالث: أصحاب (تلاميذ) النبي صلّى الله عليه وسلم من أئمة الإقراء (المخرجات التعليمية) : وفيه مطلبان: 369
المطلب الأول: مؤشرات وقواعد عامة في عدد حفاظ القران الكريم في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم 369
المطلب الثاني: من أشهر أئمة الإقراء من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم على سبيل التفصيل 385
المبحث الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم جمع القران: وفيه أربعة مطالب: 410
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم كتابة القران 411
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم ترتيب ايات القران الكريم وسوره 421
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم تحزيب القران 329
المطلب الرابع: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عد الاي (علم الفواصل) 434
الفصل الخامس: تعليمه صلّى الله عليه وسلم قراءة القران على أحرفه المنزلة:
وفيه ثلاثة مباحث:
المبحث الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم القراءة بما تيسر من الأحرف السبعة: وفيه ثلاثة مطالب:

438
المطلب الأول: تعليمه صلّى الله عليه وسلم مشروعية قراءة القران على سبعة أحرف 438
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن الحرف الواحد شاف كاف 443
المطلب الثالث: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عدم التناقض المعنوي بين هذه الأحرف 447

المبحث الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم أن القراءة سنة يأخذها الاخر عن الأول:
وفيه خمسة مطالب: 450
المطلب الأول: التلقي والتوقيفية في القرااات 450
المطلب الثاني: تعليمه صلّى الله عليه وسلم عدم التنازع في رواية القراءة ما دامت قد ثبتت عنه
455
المطلب الثالث: أين الأحرف السبعة؟ 460
المطلب الرابع: القراءة التفسيرية 475
المطلب الخامس: القراءة بالمعنى 481
المبحث الثالث: المنهجية الشرعية لتناقل القران الكريم (التواتر في نقل ألفاظ القران) : وفيه مطلبان:
490
المطلب الأول: التواتر القراني 492
المطلب الثاني: من أهم اثار منهج التواتر القراني (المنهج القراني في إثبات ما هو قران) 501
وختاما 515
فهرس المراجع 519
الفهرس الموضوعي 567